

رَفَعُ

عبد الرحمن الفيضاني
أسكنه الله الفردوس

مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع بالكويت

٧

شرح

مقدمة في أصول التفسير

لشيخ الإسلام أحمد ابن تيمية رحمه الله

(ت ٧٢٨هـ)

دُرُورُ الْمَسْأَلَةِ إِلَى الشَّيْخِ

صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ

مفتي القارة والزملاء في المسألة

مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع

للإسلام في الكويت

رَفْعٌ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

ح مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٣١هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

آل الشيخ، صالح بن عبد العزيز
شرح مقدمة في أصول التفسير. / صالح بن عبد العزيز آل الشيخ.-
الرياض، ١٤٣١هـ

٢٠٨ ص؛ ١٧×٢٤ سم.- (سلسلة منشورات مكتبة دار المنهاج؛ ٧)

ردمك: ٦ - ١٥ - ٨٠٣٤ - ٦٠٣ - ٩٧٨

١ - القرآن - تفسير أ. العنوان ب. السلسلة

١٤٣١/٧١٥٩

ديوي ٢٢٧،١

جميع حقوق الطبع محفوظة لدار المنهاج بالرياض

الطبعة الأولى

١٤٣٢هـ

مكتبة دار المنهاج
للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض

المركز الرئيسي - طريق الملك فهد - شمال المجموعات

صانف ٤٠٦٥٥٣ - فاكس ٤٠٨٣٦٩٨ - ص ب: ٥١٩٢٩ - الرياض ١١٥٥٣

الفروع - طريق خالد بن الوليد (نيكاس سابقاً) ت: ٢٣٢٢٠٩٥

المدينة النبوية - طريق سلطانة ت: ٤/٨٤٢٧٩٩٩

مكة المكرمة - أجميزة - الطريق النازل للحرم - ت ٢/٥٧٢١٣٧٧

رَفَعُ

لِأَسْئَلَةِ مَنْ شَاءَ وَكَتَبَتْهُ إِذْ الْمَنَاهِجُ لِلنَّبِيِّ وَالنَّوَزِيعُ بِالرِّيَاضِ ٧

عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس

شَرَحُ

مَقَامَةٍ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ

لِشَيْخِ الإِسْلَامِ أَحْمَدَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ

(ت ٧٢٨ هـ)

دُرُوسُ أَلْفَتَاهَا مَعَالِي الشَّيْخِ

صَاحِبِ رَجَبِ العِزِّ زَيْنِ مُحَمَّدِ آلِ الشَّيْخِ

غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

مَكْتَبَةُ إِذْ الْمَنَاهِجِ

لِلنَّبِيِّ وَالنَّوَزِيعِ بِالرِّيَاضِ

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الكتاب

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

الحمد لله الذي علمنا ما لم نكن نعلم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وصلى الله على النبي الأمي وعلى آله وصحبه الأخيار، الذين درجوا على أثره، ومُيزوا على مناجهه وسلم تسليماً كثيراً دائماً.

أما بعد:

فهذا شرحٌ على رسالة «مقدمة في أصول التفسير» لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية رحمته الله، ألقيته في مجالس متقاربة، في جامع شيخ الإسلام ابن تيمية بمدينة الرياض.

وقد عنّ لبعض الطلاب تفريغه، ونشره مطبوعاً، فأذنت لهم بذلك، ووكلت إلى بعضهم تدقيقه ومراجعته والعناية بإخراجه، على هيئة لا تُخرجه عن مقصودي عند إلقائه.

ومن المهم التنبيه على أنه لا بد أن يكون بعض مواضع هذا الكتاب مخالفاً لما يقصده واضعوا التصانيف، مديمي النظر فيها، لأن الكلام المفلوظ ابنٌ لِلْحِظَّة، والكلام المكتوب ابنٌ لِسَاعَتِهِ ويومه وليلته وربما شهره وسنته، يُقدَّم فيه ويؤخر، ويبدأ فيه ويُعاد، وقد جعل الله لكل شيء قدراً.

والله أسأل أن ينفع بهذا الشرح، وأن يغفر لصاحبه، وأن يمن عليه
بأن يكون يوم القيامة مع من أحب من أئمة الإسلام والسنة تحت راية
رسول الله ﷺ.

وبالله الكفاية والتوفيق

صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ

٢٠/١٠/١٤٣١هـ

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المتن

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِنْ بِرَحْمَتِكَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا
هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ
مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ سَأَلَنِي بَعْضُ الْإِخْوَانِ أَنْ أَكْتُبَ لَهُ مُقَدِّمَةً تَتَضَمَّنُ قَوَاعِدَ
كُلِّيَّةً تُعِينُ عَلَى فَهْمِ الْقُرْآنِ، وَمَعْرِفَةِ تَفْسِيرِهِ وَمَعَانِيهِ، وَالتَّمْيِيزِ فِي
مَنْقُولِ ذَلِكَ وَمَعْقُولِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَأَنْوَاعِ الْأَبَاطِيلِ، وَالتَّنْبِيهِ عَلَى الدَّلِيلِ
الْفَاصِلِ بَيْنَ الْأَقَاوِيلِ؛ فَإِنَّ الْكُتُبَ الْمُصَنَّفَةَ فِي التَّفْسِيرِ مَشْحُونَةٌ
بِالْغُثِّ وَالسَّمِينِ، وَالْبَاطِلِ الْوَاضِحِ وَالْحَقِّ الْمُبِينِ.

وَالْعِلْمُ إِذَا نَقِلَ مُصَدِّقٌ عَنِ مَعْصُومٍ، وَإِذَا قَوْلٌ عَلَيْهِ دَلِيلٌ
مَعْلُومٌ، وَمَا سِوَى هَذَا فَإِمَّا مُزَيَّفٌ مَرْدُودٌ، وَإِمَّا مَوْقُوفٌ لَا يُعْلَمُ أَنَّهُ
بَهْرَجٌ وَلَا مَنْقُودٌ.

□ بسم الله، الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه، فهذا شروع في شرح هذه المقدمة النفيسة التي كتبها شيخ الإسلام والمسلمين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن عبد السلام بن تيمية، رحمه الله تعالى، وقد ذكر أن العلم نوعان لا ثالث لهما:

إما أن يكون نقلاً عن معصوم، يعني عن معصوم من الخطأ، وذلك هو الكتاب والسنة والإجماع؛ فإن الكتاب والسنة إنما هما من الله جلّ وعلا، والإجماع كذلك معصوم من الخطأ^(١)؛ ذلك أنه قد جاءت عدة أحاديث يعضد بعضها بعضاً أن النبي ﷺ قال: (لا تجتمع أمتي على ضلالة)^(٢)، فالحجة المعصومة: الكتاب، والسنة، والإجماع.

قال: «وَأَمَّا قَوْلٌ عَلَيْهِ دَلِيلٌ مَعْلُومٌ»، العلم إما نقل عن معصوم، وإما اجتهاد من أحد المتأهلين للاجتهاد عليه دليل معلوم، وهذا فيه إخراج للدليل المتوهم؛ لأن بعض المتعصبين للعلماء يقولون: لا بد أن يكون ثمّ دليل عند العالم على هذه المسألة، ولكنه لم يُنقل إلينا.

(١) قد نص شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - على عصمة الإجماع في غير موضع من مصنفاته. انظر مثلاً: «مجموع الفتاوى» (٤١/١٨): «والفتاوى الكبرى» (٤٨٨/١).

(٢) ورد عن عدد من الصحابة منهم: ابن عمر رضي الله عنهما عند الترمذي (٢١٦٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٨٠)، والحاكم (٢٠٠/١).

أنس بن مالك رضي الله عنه عند ابن ماجه (٣٩٥٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٣)، (٨٤).

كعب بن عاصم الأشعري رضي الله عنه، عند أبي داود (٤٢٥٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٢).

أبو بصرة الغفاري رضي الله عنه، عند أحمد (٣٩٦/٦) رقم ٢٧٢٢٤، والطبراني في «الكبير» (٢/٢٨٠ رقم ٢١٧١).

ابن عباس رضي الله عنهما، عند الحاكم (١١٦/١).

وانظر: «تذكرة المحتاج» لابن الملقن (٥٣/١)، و«السلسلة الصحيحة» (١٣٣١).

وجوابه أن يقال: نحن متعبدون بما دلت عليه الأدلة؛ لأن هذا هو العلم، وقد ذكر ابن عبد البر - رحمه الله تعالى - في كتابه «الجامع»^(١) أن العلماء أجمعت على أن المقلد لا يسمى عالماً، وإنما الذي يسمى عالماً الذي يأخذ القول بدليله.

والعلم: القول الذي عليه دليل معلوم، إما بالنقل المعصوم، أو القول الذي عليه دليل معلوم، أي أن عالماً يجتهد، ثم يكون لقوله دليل، إما منه بأن يتكلم فيُعقب كلامه بالدليل - وهذا سنستفيد منه في التفسير - وإما أن يكون الدليل واضحاً لكلامه فيكون على كلامه دليل يعلمه العلماء، فيقولون: دليل ابن عباس مثلاً كذا، دليل عليّ في تفسيره كذا، أو في غير التفسير. مثل ما ذكرنا في تفسير ابن عباس فيما رواه ابن جرير وابن أبي حاتم وجماعة من أنه كان يقرأ ﴿وَيَذَرُكَ وَأَهْلَكَ﴾ [الأعراف: ١٢٧] (وَيَذَرُكَ وَالْأَهْلَكَ)^(٢) ما دليله؟ قال ابن عباس رضي الله عنه: «لأنه كان يُعبد ولا يُعبد»^(٣).

واستدل العلماء لهذا القول من اجتهاد ابن عباس بالقراءة الصحيحة التي نقلها هو^(٤) بقول الله تعالى مخبراً عن قول فرعون: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨].

إذاً العلم بالتفسير على أقسام:

القسم الأول: أن يكون نقلاً عن معصوم، وهذا بأن تكون الآية

- (١) «جامع بيان العلم وفضله» (٩٨٩/٢).
- (٢) انظر: «تفسير الطبري» (٥٤/١)، (٢٥/٩، ٢٦)، و«معاني القرآن» للنحاس (٣/٦٤)، و«تفسير السمعاني» (٢٠٥/٢)، و«التسهيل» للكلبى (٤٢/٢)، و«المحرر الوجيز» لابن عطية الأندلسي (٤٤١/٢)، و«تفسير البغوي» (١٨٩/٢).
- (٣) انظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٥١٦/٣).
- (٤) قرأ بها سوى ابن عباس: علي وابن مسعود وأنس ومجاهد وجماعة. انظر: «المراجع السابقة»، و«تفسير السمرقندي» (٥٥٥/١)، و«تفسير القرطبي» (٢٦٢/٧)، و«تفسير ابن كثير» (٢٤٠/٢).

مفسرة بالقرآن؛ وذلك أن القرآن يفسر القرآن، أو القرآن يُفسر بالسنة، مثلاً آية أطلقت في موضع وبيّنت في موضع؛ كما قال - جلّ وعلا -: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا مَا فَصَحْنَا عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ﴾ [النحل: ١١٨]. ما هو الذي حرّم عليهم؟ الجواب: هو المذكور في آية الأنعام في قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا كَلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٦]، وليس المذكور في سورة النساء في قوله: ﴿فِي ظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِئَتْ أُجَلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٦٠]؛ ذلك لأن هذا كان كالتفسير لما قبله: ﴿حَرَمًا مَا فَصَحْنَا عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ﴾، والأنعام متقدمة على ذلك^(١).

والمقصود: أن في القرآن إجمالاً في موضع وبياناً في موضع آخر، وهذا كثير؛ فمثلاً في قوله تعالى في سورة طه في قصة موسى: ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠]، ما هذه الفتون التي هي جمع فتنة، التي فتن بها موسى ﷺ؟ تبيينها في قصة موسى بأنواع ما حصل له من الابتلاء، وهذا هو الذي فهمه ابن عباس رضي الله عنهما وساق عليه الحديث المعروف عند أهل التفسير بحديث الفتون الطويل^(٢).

(١) وذلك أن سورة الأنعام مكية. انظر: «الناسخ والمنسوخ» لابن حزم (ص ٣٧)، و«الإتقان» للسيوطي (٣٦/١)، و«الناسخ والمنسوخ» للكرمي (ص ١٠٣).

كما أن سورة النساء مدنية، ينظر: «الناسخ والمنسوخ» للمقري (ص ٦٥)، و«البرهان» للزركشي (١٩٠/١)، و«الإتقان» (٥٥/١)، و«الناسخ والمنسوخ» للكرمي (ص ٨٢).

(٢) حديث الفتون المقصود به سؤال سعيد بن جبير لابن عباس رضي الله عنهما عن معنى قوله تعالى: ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾، وقد شمل كل ما جرى على موسى عليه السلام من المحن من فرعون في صغره وكبره، وقد أخرجه: ابن أبي عمر العدني في «مسنده»، وعبد بن حميد، والنسائي في «تفسيره»، وأبو يعلى، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي (٥٦٩/٥).

قال ابن كثير - رحمه الله تعالى - بعد أن ساقه في «تفسيره» (١٥٤/٣): «... وهو موقوف من كلام ابن عباس رضي الله عنهما، وليس فيه مرفوع إلا القليل منه، وكأنه تلقاه ابن عباس مما أبيع نقله من الإسرائيليات عن كعب الأحبار أو غيره، والله أعلم. وسمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزني يقول ذلك أيضاً» اهـ.

المقصود: أن القرآن قد يُجمل في موضع، ويُبين في موضع، يُطلق في موضع، ويُقيد في موضع آخر، هذا علمٌ بنقل عن معصوم. كذلك تفسّر السنة القرآن، أو يأتي الإجماع على أن تفسير هذه الآية هو كذا؛ كما سيأتي مثاله إن شاء الله تعالى.

القسم الثاني: الدليل المعلوم، فيفسّر عالم القرآن باجتهاده لكن له دليل صحيح، فهذا تفسيره صحيح؛ لأنه عن اجتهاد، لكن له دليل ولم يخرج عن الأدلة، بمعنى أن قوله ليس باطلاً.

القسم الثالث: قول ليس بنقل عن معصوم ولا عليه دليل معلوم، فهذا ليس من العلم، وهو ما يُوقف فيه؛ كما ذكر: «لَا يُعْلَمُ أَنَّهُ بَهْرَجٌ وَلَا مَنْقُودٌ»، أي: لا يُعرف أنه صحيح ولا باطل، ولا نعرف دليلاً عليه، فهذا إذا لم يدل الدليل على بطلانه يُنسب إلى قائله دون أن يُعتمد عليه، وهذا مهم فيما سيأتي إن شاء الله تعالى.



المتن
وَحَاجَةٌ الْأُمَّةِ مَاسَّةٌ إِلَى فَهْمِ الْقُرْآنِ الَّذِي هُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ
وَالذُّكْرُ الْحَكِيمُ وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ الَّذِي لَا تَزِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ، وَلَا
تَلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسُنُ، وَلَا يَخْلُقُ عَنْ كَثْرَةِ التَّرِيدِ، وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ،
وَلَا يَسْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ.

مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ،
وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، وَمَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ
قَصَمَهُ اللَّهُ، وَمَنْ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الشرح
□ هذه الجمل تضمنت في أولها وصف القرآن بأنواع من
الأوصاف معروفة عند العلماء بأنها في حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه،
وقد رويت عن علي موقوفة ومرفوعة في وصف القرآن بأنه حبل الله
المتين، وصراطه القويم، من حكم به عدل، ومن دعا إليه هُدي، من
تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى العزة في غيره أضله الله. . إلى
آخره.

والصواب: أنها موقوفة على علي ولا يصح رفعها، كما صح ذلك
عن الحفاظ كابن كثير وشيخ الإسلام وجماعة^(١).

* * *

(١) حديث علي رضي الله عنه رواه الترمذي (٢٩٠٦)، وابن أبي شيبة (١٢٥/٦ رقم ٣٠٠٠٧)،
والدارمي (٥٢٦/٢ رقم ٣٣٣١) من حديث الحارث الأعور عن علي رضي الله عنه مرفوعاً،
وقال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده مجهول، وفي
الحارث مقال»، وانظر: «السلسلة الضعيفة» (١٧٧٦)، و«تفسير ابن كثير» (٢٩٠/٣).

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ ^{المتن} وَلَا يَشْقَى ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ أَيْدُنَا فَنَسِينَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنْسِيكَ ﴿طه: ١٢٣ - ١٢٦﴾.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانُكُم سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: ١٥، ١٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الرَّ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿١﴾ اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ١، ٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِلَّا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾ [الشورى: ٥٢، ٥٣].

وَقَدْ كَتَبْتُ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةَ مُخْتَصِرَةً بِحَسَبِ تَيْسِيرِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ إِمْلَاءِ الْفُرَّادِ، وَاللَّهُ الْهَادِي إِلَى سَبِيلِ الرَّشَادِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

□ القرآن وُصِفَ بأنه نور؛ وذلك لأن الله - جلَّ وعلا - هو النور، الشرح فمن أسماء الله - جلَّ وعلا - النور، وكلامه نور، ودينه نور، ولا شك أن النور إنما يكون مع حامله بقدر استفادته منه، ولهذا كان مُهِمًّا أَنْ نفهم القرآن حتى يعظُم النور؛ فليس كل حافظ للقرآن معه ذلك النور،

بل العالم بالقرآن المهتدي به، الوقاف عند حدوده، المُحلّ حلاله، المحرّم لحرامه، معه من النور في قلبه وفي بصيرته بقدر ما حمل من نور القرآن.

ونور القرآن عظيم جداً ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ﴾ [المائدة: ١٥]، وهو النبي ﷺ؛ لأنه يهدي إلى النور وهو الإسلام، وقد جاء بالنور وهو القرآن.

فالله جل وعلا النور، وكتابه نور، ورسوله نور، والإسلام دينه نور، ﴿أَوْ مَن كَانَ مِيثًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ [الأنعام: ١٢٢]، فالنور هنا هو الإسلام، فإذا كان كذلك وكان الكتاب هو النور لا شك أنه تعظم الحاجة إلى العناية بتفهم القرآن، وبتفسير القرآن ومعرفة معاني القرآن، حتى إذا تلى القرآن علم العبد معانيه.

ولهذا من جهل الناس بالقرآن وعدم معرفتهم به أنهم ربما سكبت عيونهم الدمع مرات تلو مرات في غير القرآن، وقلما يكون عند تلاوة القرآن، والله جل وعلا وصف الذين يتلون الكتاب حق التلاوة، الذين يعلمون معاني القرآن بأنهم إذا تليت عليهم آيات الرحمن خروا سُجداً وبكياً، فالقرآن له سلطان على قلوب محبيه لا شك، لكن هذا إنما يكون عند من له فهم في القرآن ومعرفة وعلم به، ويقدر ما عنده وما يفتح الله جلّ وعلا عليه من أمور الإيمان يُوفق إلى ذلك.

فسيبيل النور هذا الذي وُصف في هذه الآيات التي استدلت بها شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - إنما يكون بفهم القرآن، وهذه المقدمة منه لتبين لك أن الاهتمام بتفسير القرآن من أهم المهمات لفهم معاني القرآن، ولا يكون ذلك إلا بفهم أصول التفسير؛ فإن معرفة معاني القرآن مبنية على مقدمات هي من أصول التفسير في كثير منها، فأصول التفسير التي سيأتي بيانها يحتاج إليها المتلقي للتفسير والمفسّر جميعاً.

فَضَّلَ

المتن

يَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَ لِأَصْحَابِهِ مَعَانِي الْقُرْآنِ كَمَا
بَيْنَ لَهُمْ أَلْفَاظُهُ؛ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾
[النحل: ٤٤]، يَتَنَاوَلُ هَذَا وَهَذَا.

وَقَدْ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ^(١): حَدَّثَنَا الَّذِينَ كَانُوا يَأْتُونَنا
الْقُرْآنَ: كَعُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَعَظِيمًا أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا
تَعَلَّمُوا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزُوهَا حَتَّى يَتَعَلَّمُوا مَا فِيهَا مِنْ
الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، قَالُوا: فَتَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا^(٢).
وَلِهَذَا كَانُوا يَبْقُونَ مُدَّةً فِي حِفْظِ السُّورَةِ.

وَقَالَ أَنَسٌ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ جَلَّ فِي
أَعْيُنِنَا^(٣).

وَأَقَامَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حِفْظِ الْبَقْرَةِ عِدَّةَ سِنِينَ، قِيلَ: ثَمَانِي سِنِينَ،
ذَكَرَهُ مَالِكٌ^(٤)؛ وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكًا
لِيَذَّبَ رُءُوسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [ص: ٢٩]، وَقَالَ: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ [محمد: ٢٤]،

(١) هو: عبد الله بن حبيب، أبو عبد الرحمن السلمي، مقرئ أهل الكوفة بلا مدافعة،
توفي سنة ٧٤ هـ. انظر: «البداية والنهاية» (٦/٩).

(٢) أخرجه ابن سعد في «طبقاته» (١٧٢/٦). وانظر: «تفسير ابن كثير» (٤/١).

(٣) ورد بالألفاظ متقاربة من حديث أنس رضي الله عنه عند أحمد (٣/١٢١ رقم ١٢٢١٥) بلفظ:
«جَدَّ فِينَا»، وانظر: «غريب الحديث» لابن قتيبة (١/١٧٠)، و«غريب الحديث» لابن
الجوزي (١/١٤٢)، ورواه أيضاً أحمد (٣/١٢١ رقم ١٢٢١٦) بلفظ: «يُعَدُّ فِينَا
عَظِيمًا»، وابن حبان (٣/١٩ رقم ٧٤٤)، بلفظ: «عُدَّ فِينَا ذُو شَأْنٍ»، وابن عدي في
«الكامل» (٧/٢٢٤).

(٤) أخرجه مالك بلاغاً في «الموطأ» (١/٢٠٥ رقم ٤٧٩) ووصله ابن سعد في
«الطبقات» (٤/١٦٤)، إلا أنه قال فيه: «في أربع سنين».

وَقَالَ: ﴿أَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾ [المؤمنون: ٦٨]، وَتَدَبَّرَ الْكَلَامَ بِدُونِ فَهْمٍ
مَعَانِيهِ لَا يُمَكِّنُ.

وَكَذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾
[يوسف: ٢]، وَعَقِلُ الْكَلَامِ مُتَضَمِّنٌ لِفَهْمِهِ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ كُلَّ
كَلَامٍ فَالْمَقْصُودُ مِنْهُ فَهْمٌ مَعَانِيهِ دُونَ مُجَرَّدِ أَلْفَاظِهِ فَالْقُرْآنُ أَوْلَى
بِذَلِكَ.


وَأَيْضًا فَالْعَادَةُ تَمْنَعُ أَنْ يَقْرَأَ قَوْمٌ كِتَابًا فِي فَنٍّ مِنَ الْعِلْمِ كَالطَّبِّ
وَالْحِسَابِ وَلَا يَسْتَشْرِحُوهُ، فَكَيْفَ بِكَلَامِ اللَّهِ الَّذِي هُوَ عِصْمَتُهُمْ وَبِهِ
نَجَاتُهُمْ وَسَعَادَتُهُمْ وَقِيَامُ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ؟!!

وَلِهَذَا كَانَ النِّزَاعُ بَيْنَ الصَّحَابَةِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ قَلِيلًا جِدًّا،
وَهُوَ وَإِنْ كَانَ فِي التَّابِعِينَ أَكْثَرَ مِنْهُ فِي الصَّحَابَةِ فَهُوَ قَلِيلٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى
مَنْ بَعْدَهُمْ. وَكُلَّمَا كَانَ الْعَصْرُ أَشْرَفَ كَانَ الْاجْتِمَاعُ وَالِائْتِلَافُ
وَالْعِلْمُ وَالْبَيَانُ فِيهِ أَكْثَرَ.

وَمِنَ التَّابِعِينَ مَنْ تَلَقَّى جَمِيعَ التَّفْسِيرِ عَنِ الصَّحَابَةِ كَمَا قَالَ
مُجَاهِدٌ: «عَرَضْتُ الْمُصْحَفَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْقَفُهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهُ
وَأَسْأَلُهُ عَنْهَا»^(١).

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٩٥/٢)، والطبراني في «الكبير» (١١/٧٧) رقم
(١١٠٩٧) من طريق محمد بن إسحاق عن أبان بن صالح عن مجاهد به.

وَلِهَذَا قَالَ الثَّورِيُّ^(١): «إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنِ مُجَاهِدٍ^(٢) فَحَسْبُكَ بِهِ»^(٣).



الشرح

□ هذه الكلمات اشتملت على مسائل:

المسألة الأولى: أن الله جلّ جلاله أمر عباده أن يتدبروا القرآن وقال: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ [محمد: ٢٤]، وقال: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾ [المؤمنون: ٦٨]، وهذا فيه حثٌّ وأمر لتدبر القرآن، وقال: ﴿لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾ [ص: ٢٩].

ومعلوم أن التدبر لا يمكن أن يحصل إلا بفهم المعاني، وفهم معاني القرآن هو التفسير. فنتج من هذه المقدمات أن التفسير مأمور به، ولهذا كانت عناية أهل العلم بالتفسير، لأنه مأمور به في قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤]، فالذي يُعْرَضُ عن التفسير فهو يُعْرَضُ عن التدبر؛ لأنه لا يمكن أن يتدبر إلا بعقل المعاني، وعقل المعاني لا يمكن أن يكون إلا بمعرفة أقوال المفسرين في ذلك.

المسألة الثانية: أن النبي ﷺ بين للناس معاني القرآن، وهم كانوا يأخذون من ذلك ما يحتاجون إليه؛ وربما كان البيان واقعاً عما يفهمونه فيكون في مجرى التأكيد، وربما كان البيان واقعاً عما لا يعلمونه فيكون علماً جديداً لا يأخذونه من اللغة. وهذا لا شك وقع كثيراً،

(١) هو: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله، من كبار أئمة المسلمين، توفي سنة ١٦٦هـ.

انظر: «شذرات الذهب» (١/٢٤٨).

(٢) هو: مجاهد بن جبر المكي أبو الحجاج من أعلم أهل زمانه بالتفسير، توفي سنة ١٠٣هـ. انظر: «شذرات الذهب» (١/١٢٥).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤٠/١) وذكره شيخ الإسلام في مواضع من كتبه، مثل «مجموع الفتاوى» (٥/١٥٩ و ١٣/٢٨٥، ٣٣٢، ٣٦٩).

ولكن المنقول عن رسول الله ﷺ من الأحاديث التي فيها التفسير عنه قليلة جداً بالنسبة إلى التفسير المنقول عن الصحابة.

قوله: «ولهذا كان النزاع بين الصحابة في تفسير القرآن قليلاً جداً».

ذكر أن الصحابة بينوا لمن بعدهم تفسير القرآن، وتفسيرهم له إنما هو في مجموعه مأخوذ من بيان رسول الله ﷺ، وقد يتكلمون في ذلك بالاجتهاد والاستنباط، وأعظمهم في ذلك: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ﷺ؛ فإنه قد دعا له النبي ﷺ بأن يُعَلِّمَ الكتاب، فقال - عليه الصلاة والسلام - في دعائه له: (اللهم علِّمهُ الكتاب)^(١)، وقال: (اللهم علِّمهُ الحكمة)^(٢)، وقال: (اللهم علِّمهُ التأويل)^(٣).

وهذا مما يعتني به أهل العلم؛ لأن ابن عباس ﷺ ظهرت فيه قوة فهمه في التفسير، وقد أثنى عليه بذلك ابن مسعود ﷺ، حيث قال: «نِعَمَ ترجمان القرآن ابن عباس»^(٤).

وابن عباس ﷺ كانت له مدرسة في مكة في التفسير، وقد أخذ عنه التفسير جماعة من أصحابه، ومنهم من لازمه في التفسير وأطال الملازمة، وهو مجاهد بن جبر أبو الحجاج، التابعي الإمام المعروف؛ فإنه عرض على ابن عباس التفسير - يعني: القرآن - ثلاث مرات،

(١) أخرجه البخاري (٧٥)، من حديث ابن عباس ﷺ، ونحوه عند مسلم (٢٤٧٧) بلفظ: (اللهم فقهه).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٥٦).

(٣) أخرجه الحاكم (٦١٧/٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١/١٦٨ رقم ٢٦٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠/٢٣٨ رقم ١٠٥٨٧)، وانظر: «السلسلة الصحيحة» (٢٥٨٩).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/٣٨٣ رقم ٣٢٢٢٠)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١/١٧٢ رقم ٢٦٨)، والحاكم (٣/٦١٨).

يوقفه عند كل آية لا يعلم معناها ويسأله عن معناها، ومن أصحاب ابن عباس وتلامذته في التفسير: عطاء بن أبي رباح، وسعيد بن جبير، وطاووس بن كيسان اليماني، وجماعة. فهؤلاء تلامذة مدرسة ابن عباس أخذوا التفسير عن ابن عباس، وكلهم في الغالب يقولون بما قال ابن عباس، أو إذا استنبطوا يستنبطون على وفق أصول ابن عباس رضي الله عنه فيما قاله لهم.

أما مجاهد بخصوصه، فكما قال شيخ الإسلام هنا: «وَلِهَذَا قَالَ الثَّوْرِيُّ: إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ فَحَسْبُكَ بِهِ»، وذلك لأن مجاهداً عرض القرآن على ابن عباس عدة مرات، فهو في مظنة من حفظ التفسير تماماً، وربما فسّر القرآن بدون أن يعزوه لابن عباس، وربما عزاه لابن عباس. ولهذا أهل العلم يجعلون الصحيفة الصادقة في التفسير - وهي صحيفة علي بن أبي طلحة عن ابن عباس - يجعلونها أصح المرويات عن ابن عباس في التفسير. وهي التي قال فيها الإمام أحمد - رحمه الله تعالى -: «إن بمصر صحيفة في التفسير عن ابن عباس، ولو رحل إليها رجل ما كان كثيراً»^(١). وهي ليست بالطويلة، اعتمدها البخاري في «صحيحه».

وهي صحيفة أخذها علي بالوجادة، وليس بالسماع؛ لأن علي بن أبي طلحة لم يدرك ابن عباس. وقال العلماء: علي بن أبي طلحة قد أخذها بالسماع عن مجاهد.

قال الحافظ ابن حجر^(٢): «فإذا عُلِّمَت الواسطة لم يضر أن تكون وجادة،

(١) انظر: «إعراب القرآن» للنحاس (٣/١٠٤)، و«تفسير القرطبي» (١٢/٨٥)، و«فتح الباري» (٨/٤٣٨)، و«طبقات المفسرين» للداودي (ص٢٤)، وقد طبعت بمكتبة السنة، بتحقيق: راشد الرجال.

(٢) انظر: «الأمالي المطلقة» (ص٦٢).

لأن الذي نقل ذلك عن ابن عباس هو مجاهد، وعلي بن أبي طلحة يروي هذه الصحيفة عن مجاهد». ولهذا تجد أن ابن جرير أكثر ما يروي عن ابن عباس - ما وجد إلى ذلك سبيلاً - من طريق معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

ومجاهد قد اعتنى به العلماء كثيراً، وتفسيره موجود مطبوع «تفسير مجاهد»، فإذا وجدوا عن مجاهد التفسير فإنهم يعتمدونه؛ لأنه أقوى من يتكلم في التفسير من التابعين وذلك لكثرة ما أخذ عن ابن عباس رضي الله عنه. إذاً نخلص من هذا إلى أن الصحابة ربما اختلفوا في التفسير، وذلك راجع إلى تنوع نظرهم واستنباطهم واستدلالاتهم، والتابعون كذلك ربما اختلفوا.

وذكر لك رضي الله عنه أنه كلما كان الزمن أشرف كان الاجتماع والائتلاف أكثر وأعظم؛ وذلك لأن شرف الزمان بشرف أهله، وإذا عقل أهل الزمان وعلموا فإنهم يكونون أحرص ما يكونون على الاجتماع في الدين وعلى الاجتماع في أمورهم؛ لأن الخلاف في أمور الدين - بل وفي الأمور جميعاً - ليس بمحمود.

قال: «وَكُلَّمَا كَانَ الْعَصْرُ أَشْرَفَ كَانَ الْجَمَاعُ وَالْإِتِّلَافُ وَالْعِلْمُ وَالْبَيَانُ فِيهِ أَكْثَرَ»، وهذا تراه فيما بعد ذلك من الزمن؛ كلما بعد الزمن تجد أن الاختلاف في التفسير يكثر، ولهذا يعتمد أهل العلم الأثريون في التفسير على تفاسير الصحابة وعلى تفاسير التابعين؛ لأنهم في الغالب يكونون مجتمعين على ذلك. نعم قد يكون ثم إجماع منهم في بعض الآي، وقد يكون ثم اختلاف بينهم، وسيأتي بيان أنواع الاختلاف وأنواع الاجتماع في ذلك.

وَلِهَذَا يَعْتَمِدُ عَلَى تَفْسِيرِهِ: الشَّافِعِيُّ وَالْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْمُتَمَنِّ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَكَذَلِكَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ مِمَّنْ صَنَّفَ فِي التَّفْسِيرِ، يُكْرَرُ الطَّرُقَ عَنْ مُجَاهِدٍ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ.

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ التَّابِعِينَ تَلَقَّوْا التَّفْسِيرَ عَنِ الصَّحَابَةِ كَمَا تَلَقَّوْا عَنْهُمْ عِلْمَ السُّنَّةِ، وَإِنْ كَانُوا قَدْ يَتَكَلَّمُونَ فِي بَعْضِ ذَلِكَ بِالِاسْتِنْبَاطِ وَالِاسْتِدْلَالِ، كَمَا يَتَكَلَّمُونَ فِي بَعْضِ السُّنَنِ بِالِاسْتِنْبَاطِ وَالِاسْتِدْلَالِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

□ ذكر هنا تفسير الإمام أحمد، وهذا تفسير مفقود لا يُعلم، وقد الشرح ذكر أنه كبير جداً، كما ذكر أن الإمام أحمد يكرر الطرق عن مجاهد في تفسيره. وتفسير الإمام أحمد هذا لا نعرف له ذكراً، وقد أنكره بعض العلماء كالذهبي في «السير»^(١)، أنكر كبره. وابن القيم نقل نقولاً يسيرة عنه، ولا أدري هل هي عن هذا الكتاب أم عن غيره، وذلك في كتابه: «بدائع الفوائد»^(٢).

قوله: «وَإِنْ كَانُوا قَدْ يَتَكَلَّمُونَ فِي بَعْضِ ذَلِكَ بِالِاسْتِنْبَاطِ وَالِاسْتِدْلَالِ، كَمَا يَتَكَلَّمُونَ فِي بَعْضِ السُّنَنِ بِالِاسْتِنْبَاطِ وَالِاسْتِدْلَالِ».

الاستنباط والاستدلال في التفسير لا يجوز إلا بشروط، جمعها أهل العلم في الآتي:

الأول: أن يكون عالماً بالقرآن؛ لأنه إن فسّر عن غير علم بالقرآن ربما جهل أن هذه الآية قد بُيِّنَتْ في موضع آخر، أو قد فسرتها آية أخرى.

(١) «سير أعلام النبلاء» (١١/٣٢٨).

(٢) «بدائع الفوائد» (٣/٦٢٦، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣٢).

الثاني: أن يعلم السنة، حتى لا يفسر القرآن بما يُعارض السنة.

الثالث: أن يكون عالماً بلغة العرب؛ لأنه إذا كان عالماً بلغة العرب أمكنه الاستنباط، وإذا كان غير عالم بلغة العرب في مفرداتها ونحوها وبلاغتها، ونحو ذلك، لحقه من النقص في التفسير بقدر ذلك. فإن كان يجهل المفردات أصلاً وتراكيب الكلام والنظم، فإنه لا يجوز له أن يتعاطى التفسير أصلاً.

الرابع: أن يكون عالماً بأدوات الاجتهاد وآلات العلوم، وهي: أصول الفقه، وأصول اللغة، وأصول الحديث.

أما أصول الفقه؛ فلأن فيها تقرير قواعد أصول التفسير، وأما أصول اللغة؛ فلأن بها معرفة كيف يفسر على مقتضى اللغة، وقد يكون اللفظ له دلالة في اللغة لكنه نُقل إلى دلالة شرعية، أو إلى دلالة عُرفية. فإذا لم يعلم ترتيب الحقائق في أصول اللغة: لغوية، عرفية، شرعية، دخله الخطأ، وهكذا في أصول اللغة من الاشتقاق ونحو ذلك.

أما أصول الحديث فحتى يميز الغلط من الصواب في المنقول عن الصحابة. لهذا غلَط العلماء: الفيروزآبادي، صاحب «القاموس» في كتاب جمعه في التفسير عن ابن عباس، وسماه: «تنوير المقباس من تفسير ابن عباس»: طريق السدي الصغير محمد بن مروان، عن الكلبي عن أبي سعيد، أو عن أبي صالح عن ابن عباس، وهذه أوهى الطرق عن ابن عباس، فلأجل عدم علمه بأصول الحديث وكيفية إثبات الأسانيد فإنه جهل ذلك ونسب لابن عباس ما هو منه براء.

وها هنا تنبيه مهم وهو أنه: ليست قواعد مصطلح الحديث منطبقة دائماً على أسانيد المفسرين؛ ولهذا يُخطئ كثيرون من المعاصرين في تقديم أسانيد التفسير على طريقة تقديم أسانيد الحديث.

بل تجد أحدهم يتعجب من ابن جرير، وابن كثير، والبغوي، بل وابن أبي حاتم، ونحو ذلك، من إيرادهم التفاسير عن الصحابة والتابعين بالأسانيد التي هي على طريقة مصطلح الحديث وربما كانت ضعيفة، لكنها على طريقة مصطلح الحديث الذي اعتمده المفسرون تكون صحيحة.

مثال ذلك: حديث السُّدي، وهو صاحب تفسير، يفسّر باستنباطه، وينقل عن غيره، يروي التفسير عنه: أسباط بن نصر، السدي فيه كلام، وأسباط بن نصر أيضاً فيه كلام، ربما ضَعَف، بل جعل ممن انتقد على مسلم إيراد حديثهم^(١)، فيأتي فيقول: هذا الإسناد حسن، بل ربما يقول: هذا ضعيف، وهذا عند العلماء بالتفسير من أجود الأسانيد، بل هو أجود أسانيد تفسير السدي، وإن كان أسباط فيه كلام، فذاك الكلام فيه في الحديث، أما في العناية بالتفسير فله به خصوصية، خاصة تفسير السدي، وقد نقله عن كتابه وحَفِظَهُ. ولهذا لما ترجم له العلماء قالوا: راوي تفسير السدي.

ومثل علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، فيأتي كثيرون ويقولون: علي بن أبي طلحة لم يدرك ابن عباس، فهذا منقطع، فتفسيره ضعيف. وتفسير علي بن أبي طلحة عن ابن عباس هو الذي اعتمده البخاري فيما يعلّقه في التفسير عن ابن عباس في «صحيحه». وقد ذكر الحافظ ابن حجر - كما ذكرت لكم آنفاً - أن الوساطة هي مجاهد، وهي وجادة، ويعرف العلماء هذا.

فليس كل قاعدة عند أهل الحديث تُطبق على أسانيد المفسرين، بل المفسرون لهم في ذلك خصوصيات يعرفها المتحققون بذلك، نعم إن أصول المصطلح - مصطلح الحديث - تنطبق على أسانيد المفسرين إلى حد ما، لكن ليست على إطلاقها.

(١) انظر: «شرح علل الترمذي» لابن رجب (٢/١٣١).

أحياناً تكون بعض الأسانيد ضعيفة على طريقة المحدثين، لكنها مروية من جهة الشرف، مثل الإسناد المعروف عن ابن عباس، الذي فيه: حدثني أبي عن جدي عن عمه عن أبيه عن جده عن ابن عباس. إسناد يكثر في «تفسير ابن جرير»^(١).

وهذا إسناد وإن كان ضعيفاً من جهة ضعف الرجال لجهالة بعضهم وعدم معرفته، لكنه قد اعتمده العلماء؛ لأجل أن الغرض من ذكر هذا: جهة الشرف، وهذا له تفصيل، والمقصود به: أن يشرف الراوي بالرواية عن أبيه، وأنهم رووا التفسير، دون نظر إلى أنه هل هو ثقة أم غيره، فهم تلقوا ذلك وتتابعوا عليه.

أيضاً من شروط الاستنباط: أن يكون عالماً بتوحيد الله في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، فإذا كان جاهلاً بالتوحيد لم يجز له أن يفسر، فإن فسّر كان من أهل الرأي المذموم، ولذلك جعلت تفاسير المبتدعة جميعاً في تفاسير آيات الصفات أو في التوحيد من التفاسير بالرأي المذموم؛ لأنهم جهلوا الحق في ذلك أو لم يلتزموه. وقد أضاف بعضهم إلى الشروط - وهو محلّ تأمل -: العلم بأحوال المشركين وأحوال العرب في أمورهم الدينية والاجتماعية، وعلاقاتهم بعضهم ببعض، ونحو ذلك.

وأضاف بعضهم: العلم بأسباب النزول، وأضاف آخرون: العلم بسيرة النبي ﷺ، لكنها داخلة فيما مضى بنحو أو بآخر.

نعم، التابعون اجتهدوا، والصحابة اجتهدوا لتوفر ذلك فيهم، فاجتهادهم من الاجتهاد المقبول السائغ، وإن حصل من بعضهم اجتهاد عن غير دليل أو برهان، أو يردّه الدليل، فإنه يُردّ عليه؛

(١) انظر بعض هذه المواضع في: (١/١١٤، ١٤٢، ١٤٨، ١٥٤).

كما رُدَّ على مجاهد بعض تفاسيره، وذلك كما في تفسير قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، فإنه فسر المقام المحمود بإجلاله - عليه الصلاة والسلام - على العرش.

وهذا وإن كان أهل السنة يثبتون الخبر عن مجاهد لأن فيه رداً على أهل التجهم وأن أهل التجهم معاندون مخالفون للتابعين، ونحو ذلك مما بيانه في التوحيد، لكن هذه الخصوصية في التفسير لم تروَ إلا عن مجاهد^(١)، ولو كان هو الإمام مجاهد بن جبر رحمته الله، لكن لم يدل دليل على هذا الاستنباط، بل دل الدليل على خلاف قوله من أن المقام المحمود هو الشفاعة العظمى يوم القيامة^(٢).

لهذا نقول: الاجتهاد والاستنباط كثير في الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم، ولا يجوز إلا بشروط، وإلا خرج إلى التفسير بالرأي المذموم.



(١) انظر: «تفسير الطبري» (١٥/١٤٧). وانظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (٨٦٥).

(٢) وقد جاء في ذلك مصرحاً به في الحديث الذي أخرجه مسلم (٣٢٠/١٩١) وفيه قول جابر بن عبد الله رضي الله عنه ليزيد الفقير: أتقرأ القرآن؟ قلت: نعم، قال: فهل سمعت بمقام محمد صلى الله عليه وسلم؟ يعني الذي يبعثه الله فيه، قلت: نعم، قال: فإنه مقام محمد صلى الله عليه وسلم المحمود الذي يخرج الله به من يخرج. اهـ.

وقال ابن حجر في «الفتح» (١١/٤٢٦): «والجمهور على أن المراد به: الشفاعة، وبالغ الواحدي فنقل فيه الإجماع، ولكنه أشار إلى ما جاء عن مجاهد وزيقه، وقال الطبري: قال أكثر أهل التأويل: المقام المحمود هو الذي يقومه النبي صلى الله عليه وسلم ليريحهم من كرب الموقف...».

فَضْلٌ

الْخِلَافُ بَيْنَ السَّلَفِ فِي التَّفْسِيرِ قَلِيلٌ، وَخِلَافُهُمْ فِي الْأَحْكَامِ أَكْثَرُ مِنْ خِلَافِهِمْ فِي التَّفْسِيرِ، وَعَالِبٌ مَا يَصِحُّ عَنْهُمْ مِنَ الْخِلَافِ يَرْجِعُ إِلَى اخْتِلَافِ تَنَوُّعٍ لَا اخْتِلَافِ تَضَادٍّ، وَذَلِكَ صِنْفَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُعْبَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَنِ الْمُرَادِ بِعِبَارَةٍ غَيْرِ عِبَارَةِ صَاحِبِهِ تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي الْمُسَمَّى غَيْرِ الْمَعْنَى الْآخَرَ مَعَ اتِّحَادِ الْمُسَمَّى، بِمَنْزِلَةِ الْأَسْمَاءِ الْمُتَكَافِئَةِ الَّتِي بَيْنَ الْمُتَرَادِفَةِ وَالْمُتَبَايِنَةِ. كَمَا قِيلَ فِي اسْمِ السَّيْفِ: الصَّارِمُ وَالْمُهَنْدُ، وَذَلِكَ مِثْلُ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى، وَأَسْمَاءِ رَسُولِهِ ﷺ، وَأَسْمَاءِ الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ كُلَّهَا تَدُلُّ عَلَى مُسَمَّى وَاحِدٍ، فَلَيْسَ دُعَاؤُهُ بِاسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى مُضَادًّا لِدُعَائِهِ بِاسْمٍ آخَرَ؛ بَلِ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ أَدْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء: ١١٠].

وَكُلُّ اسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ الْمُسَمَّاةِ وَعَلَى الصِّفَةِ الَّتِي تَضَمَّنَهَا الْأِسْمُ.

كَالْعَلِيمِ يَدُلُّ عَلَى: الذَّاتِ وَالْعِلْمِ.

وَالْقُدِيرِ يَدُلُّ عَلَى: الذَّاتِ وَالْقُدْرَةَ.

وَالرَّحِيمِ يَدُلُّ عَلَى: الذَّاتِ وَالرَّحْمَةَ.

وَمَنْ أَنْكَرَ دَلَالََةَ أَسْمَائِهِ عَلَى صِفَاتِهِ مِمَّنْ يَدَّعِي الظَّاهِرَ، فَقَوْلُهُ مِنْ جِنْسِ قَوْلِ غُلَاةِ الْبَاطِنِيَّةِ الْقَرَامِطَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا يُقَالُ هُوَ حَيٌّ

وَلَا لَيْسَ بِحَيٍّ؛ بَلْ يَنْفُونَ عَنْهُ النَّقِیْضِیْنَ؛ فَإِنَّ أَوْلَیْكَ الْقَرَامِطَةَ الْبَاطِنِیَّةَ لَا یُنْكَرُونَ اسْمًا هُوَ عَلَّمَ مَحْضٌ كَالْمُضْمَرَاتِ، وَإِنَّمَا یُنْكَرُونَ مَا فِیْ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى مِنْ صِفَاتِ الْإِثْبَاتِ؛ فَمَنْ وَافَقَهُمْ عَلَى مَقْصُودِهِمْ كَانَ مَعَ دَعْوَاهُ الْعُلُوِّ فِی الظَّاهِرِ مُوَافِقًا لِعُلَاةِ الْبَاطِنِیَّةِ فِی ذَلِكَ.


وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ بَسْطِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ: أَنَّ كُلَّ اسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ یَدُلُّ عَلَى ذَاتِهِ وَعَلَى مَا فِی الْاسْمِ مِنْ صِفَاتِهِ، وَیَدُلُّ أَيْضًا عَلَى الصِّفَةِ الَّتِی فِی الْاسْمِ الْآخَرَ بِطَرِيقِ اللَّزُومِ.

وَكَذَلِكَ أَسْمَاءُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُ: مُحَمَّدٍ، وَأَحْمَدَ، وَالْمَاجِي، وَالْحَاشِرِ، وَالْعَاقِبِ.

وَكَذَلِكَ أَسْمَاءُ الْقُرْآنِ: مِثْلُ: الْقُرْآنِ، وَالْفُرْقَانِ، وَالْهُدَى، وَالشِّفَاءِ، وَالْبَيَانَ، وَالْكِتَابِ، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ.

فَإِذَا كَانَ مَقْصُودُ السَّائِلِ تَعْيِينَ الْمُسَمَّى عَبْرًا عَنْهُ بِأَيِّ اسْمٍ كَانَ إِذَا عُرِفَ مُسَمَّى هَذَا الْاسْمِ.

وَقَدْ یَكُونُ الْاسْمُ عَلَمًا وَقَدْ یَكُونُ صِفَةً.



□ هذا الكلام مهم جداً للناظر في كلام السلف في التفسير، الشرح وقدم له بمقدمة: هي أن كلام السلف من الصحابة والتابعين في التفسير قد يكون مختلفاً، ولكن خلافهم واختلافهم في التفسير قليل بالنسبة إلى اختلافهم في الأحكام الفقهية؛ فإن اختلافهم في الأحكام كثير جداً، وأما اختلافهم في التفسير فقليل.

وهذا الكلام قد لا يُسَلَّم له إذا نُظِرَ إلى أن الاختلاف في كل آية موجود عن السلف، موجود عنهم الخلاف في تفسير كلمات في الآيات أو في تفسير الآيات، بين الصحابة والتابعين.

وهنا حتى لا يُعترض بمثل هذا الاعتراض، قَعَدَ شيخ الإسلام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هذه القاعدة، التي هي من القواعد الأصولية، وهي أن الاختلاف نوعان: اختلاف تنوع، واختلاف تضاد. وبَيَّنَ لك اختلاف التنوع ببيان أصل معناه، ثم ببيان أمثلة عليه واضحة من غير القرآن، ثم مثلاً لذلك بالصرط المستقيم في القرآن وقبله بالذكر في القرآن.

وتقرير ذلك: أن الاتفاق في تفسير الآية أو في تفسير كلمة منها - لا يعني أن يكون القول من الصحابي موافقاً للقول الآخر بحروفه، بل قد يكون الاتفاق في المعنى، ولا يُسمى هذا اختلافاً، بل هو اتفاق؛ لأنهم في الحقيقة اتفقوا على المعنى، أما اللفظ فجرى بينهم خلاف فيه.

فمن الناس من ينظر إلى اللفظ ويقول: اختلف السلف في ذلك، وهذا ليس بصحيح، بل المفسر ينظر إلى المعنى؛ لأن من يريد التفسير إنما يبين معنى الكلام، وتبيين معنى الكلام يختلف باختلاف المفسر، ويختلف باختلاف المعبر؛ لأنه تعبير عما فهمه من الكلام. وقد يكون هذا التعبير بالنظر إلى حاجة المتكلم من أنه سأل عن شيء معين، أو لحاجته التي فيها إصلاحه من جهة الهداية، أو بالنظر إلى عموم اللفظ وما يشمله، ونحو ذلك.

فقال: إن الاختلاف في التنوع هذا بمنزلة الألفاظ المتكافئة التي هي بين المترادفة والمتباينة.

وعند الأصوليين: الألفاظ إما أن تكون: متواطئة، أو مشتركة، أو مشككة، أو مترادفة، أو متباينة، والترادف التام لا يوجد في القرآن

ولا في اللغة، وإن وُجد عند بعض المحققين من أهل العلم فإنه نادر، ونعني بالترادف التام؛ أي: أن هذا اللفظ يساوي هذا اللفظ في المعنى من كل جهاته، هذا الترادف.

أما التباين: فهو أن تكون هذه غير تلك لفظاً ومعنى، كما ذكر شيخ الإسلام - وهو اختيار له^(١) وعند طائفة من الأصوليين غير ذلك؛ لأنهم يجعلون الأسماء المتكافئة من المتباينة، ويجعلون المتباينة قسمين^(٢)، ولكن نسير على كلامه - في أن الألفاظ المتكافئة بين المترادفة والمتباينة، فهي ليست مترادفة، بحيث يكون كل لفظ هو الآخر لفظاً، وبحيث يكون اللفظ مع الآخر متساوياً في المعنى تماماً لا اختلاف فيه، وليست هي المتباينة، ويكون اللفظ غير ذلك تماماً لفظاً ومعنى، بل هي بين هذا وهذا؛ أي: هي متكافئة: تشترك في شيء وتختلف في آخر. كأن تختلف في دلالتها على المسمى؛ أي: على الذات، أو في دلالتها على أوصاف الذات، مثل ما ذكروا من أسماء السيف والصارم والمهند والبتار... إلى آخره، فهذه أسماء، هل هي متباينة؟ على كلامه: ليست بمتباينة؛ لأن البتار والمهند والصارم، كل هذا معناه: السيف.

وهل هي مترادفة؟ لا؛ لأن دلالتها على الذات واحدة، لكن مختلفة في المعنى، فالبتار: فيه أنه سيف وزيادة، زيادة وصف، وهو كونه بتاراً، والمهند: سيف وزيادة، كونه جاء من الهند، والصارم: سيف وزيادة، أن من وصفه الصرامة، وهكذا.

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٦٣/٦)، (٣٣٣/١٣)، (٤٢٤/٢٠).

(٢) قال الشاطبي في «الموافقات» (٨٤/٢): «وقد جاءت أشعارهم؛ أي: العرب - على روايات مختلفة وبألفاظ متباينة يُعلم من مجموعها أنهم كانوا لا يلتزمون لفظاً واحداً على الخصوص بحيث يعد مرادفه أو مقاربه عيباً أو ضعفاً، إلا في مواضع مخصوصة لا يكون ما سواه من المواضع محمولاً عليها، وإنما معهودها الغالب ما تقدم».

فإذاً هي فيها ترادف من جهة الدلالة على المسمى، وفيها تباين من جهة المعنى، فصارت بين بين، فسميت متكافئة، يعني يكافئ بعضها بعضاً، وهذا لا يقتضي التباين ولا يقتضي الترادف.

وهذا أيضاً مثل ما جاء في الأسماء الحسنى - كما مثل المؤلف - فإن اسم الله: العليم والقدوس والمؤمن والسلام، هذه بدلالة الذات؛ فإن العليم هو الله، والقدوس هو الله، والسلام هو الله، والرحيم هو الله، والملك هو الله، وهي من جهة دلالتها على الذات واحدة. ومن جهة دلالتها على الصفة مختلفة؛ فإن اسم الله القدوس ليس مساوياً في المعنى من جهة الصفة لاسم الله الرحيم، واسم الله العزيز ليس مساوياً من جهة المعنى؛ يعني: الصفة التي اشتمل عليها الاسم لاسم الله القوي، ونحو ذلك، فهذه تسمى متكافئة؛ أي: من حيث دلالتها على المسمى واحدة، لكن من حيث دلالتها على الوصف الذي في المسمى مختلفة؛ لأن المسمى - أو الذات، أو ذات أي شيء، أو عين أي شيء - هذا يختلف، فيه صفات متعددة، فإذا نظرت إليه من جهة فيوصف بكذا، ومن جهة أخرى يوصف بكذا، وهو ذات واحدة.



كَمَنْ يَسْأَلُ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي﴾ [طه: ١٢٤] مَا الْمَتْنُ

ذِكْرُهُ؟

فَيَقَالُ لَهُ: هُوَ الْقُرْآنُ مَثَلًا، أَوْ هُوَ مَا أَنْزَلَهُ مِنَ الْكُتُبِ، فَإِنَّ الذَّكْرَ مَصْدَرٌ، وَالْمَصْدَرُ تَارَةً يُضَافُ إِلَى الْفَاعِلِ، وَتَارَةً إِلَى الْمَفْعُولِ.

فَإِذَا قِيلَ: ذَكَرُ اللهُ بِالْمَعْنَى الثَّانِي كَانَ مَا يُذَكَّرُ بِهِ مِثْلَ قَوْلِ الْعَبْدِ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ.

وَإِذَا قِيلَ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ كَانَ مَا يُذَكَّرُهُ هُوَ، وَهُوَ كَلَامُهُ، وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي﴾ [طه: ١٢٤]؛ لِأَنَّهُ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: ﴿فَمَا يَا بَيْنَكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١٢٣]، وَهَدَاهُ هُوَ مَا أَنْزَلَهُ مِنَ الذِّكْرِ، وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ لَآئِدُنَا فَنَسِينَهَا﴾ [طه: ١٢٥، ١٢٦].

وَالْمَقْصُودُ: أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ الذَّكْرَ هُوَ كَلَامُهُ الْمُنَزَّلُ، أَوْ هُوَ ذِكْرُ الْعَبْدِ لَهُ، فَسَوَاءٌ قِيلَ: ذِكْرِي: كِتَابِي، أَوْ كَلَامِي أَوْ هُدَايَ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ كَانَ الْمُسَمَّى وَاحِدًا.

وَإِنْ كَانَ مَقْصُودُ السَّائِلِ مَعْرِفَةَ مَا فِي الْأَسْمِ مِنَ الصِّفَةِ الْمُحْتَضَّةِ بِهِ، فَلَا بُدَّ مِنْ قَدْرِ زَائِدٍ عَلَى تَعْيِينِ الْمُسَمَّى؛ مِثْلَ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ الْقُدُوسِ السَّلَامِ الْمُؤْمِنِ وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ اللهُ؛ لَكِنَّ مُرَادَهُ: مَا مَعْنَى كَوْنِهِ قُدُوسًا سَلَامًا مُؤْمِنًا وَنَحْوِ ذَلِكَ؟

إِذَا عُرِفَ هَذَا فَالسَّلْفُ كَثِيرًا مَا يُعْبَرُونَ عَنِ الْمُسَمَّى بِعِبَارَةٍ تَدُلُّ عَلَى عَيْنِهِ وَإِنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الصِّفَةِ مَا لَيْسَ فِي الْأَسْمِ الْأَخْرَى، كَمَا يَقُولُ: أَحْمَدُ هُوَ الْحَاشِرُ وَالْمَاجِي وَالْعَاقِبُ، وَالْقُدُّوسُ هُوَ الْعَفُورُ وَالرَّحِيمُ، أَيُّ: أَنَّ الْمُسَمَّى وَاحِدٌ، لَا أَنْ هَذِهِ الصِّفَةُ هِيَ هَذِهِ الصِّفَةُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا لَيْسَ اخْتِلَافَ تَضَادٍّ كَمَا يَظُنُّهُ بَعْضُ النَّاسِ.



الشرح □ مثل لهذا بالذكر: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ [طه: ١٢٤].

والذكر ما هو؟ هل هو القرآن؟ هل هو السنة؟ هل هو الرسول ﷺ؟ هل هو ذكر الله؟ أي: التسييح والتحميد؟ هذه كلها متلازمة؛ أي: أنها من حيث ظاهرها مختلفة، ففسرها أناس بالقرآن، وآخرون فسروها بالسنة، وأناس فسروها بكذا، لكن من حيث الدلالة فإنها متلازمة؛ لأن من أعرض عن القرآن أعرض عن السنة، أعرض عن الإسلام، أعرض عن اتباع الرسول، وكذا من أعرض عن السنة، أعرض عن القرآن، أعرض عن الإسلام، إلى آخره.

فإذاً الاختلاف هنا باعتبار المعنى، باعتبار ما اشتمل عليه المسمى من أوصاف، فإذاً هذا لا يسمى اختلافاً بين مفسري السلف، بل هو اتفاق، لكن الاختلاف جاء في الدلالة على المعنى، وهذا له أسباب ذكرت بعضها.



مِثَالُ ذَلِكَ: تَفْسِيرُهُمْ لِلصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ الْمَتْنُ الْقُرْآنُ، أَيْ: اتِّبَاعُهُ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثِ عَلِيِّ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ^(١)، وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ^(٢) مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ: (هُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ، وَهُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ).

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ الْإِسْلَامُ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ فِي حَدِيثِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ: (ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، وَعَلَى جَنْبَتَيْ الصِّرَاطِ سُورَانِ، وَفِي السُّورَيْنِ أَبْوَابٌ مُفْتَحَةٌ، وَعَلَى الْأَبْوَابِ سُورٌ مُرَخَّاءٌ، وَدَاعٍ يَدْعُو مِنْ فَوْقِ الصِّرَاطِ، وَدَاعٍ يَدْعُو عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ).

قال: (فَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: هُوَ الْإِسْلَامُ، وَالسُّورَانِ: حُدُودُ اللَّهِ، وَالْأَبْوَابُ الْمُفْتَحَةُ: مَحَارِمُ اللَّهِ، وَالِدَّاعِي عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ: كِتَابُ اللَّهِ، وَالِدَّاعِي فَوْقَ الصِّرَاطِ: وَاعِظُ اللَّهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُؤْمِنٍ)^(٣).

فَهَذَانِ الْقَوْلَانِ مُتَّفِقَانِ؛ لِأَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ هُوَ اتِّبَاعُ الْقُرْآنِ، وَلَكِنْ كُلٌّ مِنْهُمَا نَبَّهَ عَلَى وَصْفٍ غَيْرِ الْوَصْفِ الْآخَرِ؛ كَمَا أَنَّ لَفْظَ «صِرَاطٍ» يُشْعِرُ بِوَصْفٍ ثَالِثٍ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ: هُوَ «السُّنَّةُ وَالْجَمَاعَةُ».

(١) (٢٩٠٦).

(٢) في «حلية الأولياء» (٢٥٣/٥)، وانظر: ما تقدم (ص ١٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٨٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٣٦١/٦) رقم (١١٢٣٣)، وأحمد (١٨٣/٤) رقم (١٧٦٣٦ و١٧٦٣٧)، والحاكم (٧٣/١).

وَقَوْلُ مَنْ قَالَ: هُوَ «طَرِيقُ الْعُبُودِيَّةِ».

وَقَوْلُ مَنْ قَالَ: هُوَ «طَاعَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ».

وَأَمْثَالُ ذَلِكَ، فَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ أَشَارُوا إِلَى ذَاتٍ وَاحِدَةٍ؛ لَكِنْ وَصَفَهَا كُلٌّ مِنْهُمْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهَا.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الشرح □ مرَّ معنا أن الصراط فُسر بأنه القرآن، وبأنه السنة والجماعة، وبأنه السنة، وبأنه الرسول ﷺ، وهذه التفاسير متلازمة، بعضها لازم لبعض؛ فإن الصراط الذي هو القرآن هو دالٌّ على السنة وهو الإسلام.

فإذا رأيت اختلافاً للسلف في آيةٍ أو في كلمةٍ مِنْ آيةٍ، فانظر إلى «المسمى» الذي يجمع هذا الاختلاف، ثم انظر إلى هذا المسمى من جهة صفاته ومن جهة معانيه المختلفة، فتنظر إلى تفاسيرهم هل بينها تلازم؟

فإذا كان ثمَّ تلازم بينها، وأن الواحد يؤول إلى الآخر أو مرتبط بالآخر لا يقوم هذا إلا بهذا، أو أنها صفات مختلفة كل واحد ينظر إلى جهة، فإن هذا لا يُسمى اختلافاً، بل تقول: فسرها بعضهم بكذا. ولا تقل: اختلفوا، أو اختلف المفسرون فيها، إلا إن عنيت اختلاف النوع، بل تقول: فسرها بعضهم بكذا، وفسرها بعضهم بالإسلام، وفسر بعضهم الصراط بكذا. ثم تقول بعد ذلك - كما قال ابن كثير وابن جرير وجماعات العلماء -: بأن هذه الأقوال مؤداها واحد لأنها تجمع ذلك.

فمثلاً في قوله تعالى في سورة النحل: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنَبُوْتَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ [النحل: ٤١]، هذه الحسنة ما هي؟ قال بعض المفسرين من السلف: هي المال، ﴿لَنَبُوْتَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾

يعني: لتنزّلنّهنّ ولنعطينّهنّ في هذه الدنيا مالاً جزيلاً.

وقال آخرون: هي الزوجات والجواري، وقال آخرون: هي الإمارة حيث ينفذ أمرهم ونهيهم. وهذه كلها تفاسير^(١)، قد يُقال: ظاهرها مختلف لكن في الحقيقة يجمعها الحُسن الذي يلائمهم، والحسنة فسرها العلماء بأنها: ما يلائم الطبع ويسرّ النفس^(٢)، وهم كانوا ظلموا من جهة أموالهم، بإعادة الأموال وتوسيع الأموال عليهم وكثرة الأرزاق عندهم، هذا حسنة لا شك. والإمارة والزوجات وكثرة الجواري لما حُرّموا منها في أول الإسلام هي من ذلك أيضاً.

إذاً فهذه التفاسير ترجع إلى شيء واحد ولا يعتبر هذا اختلافاً؛ لأن كل واحد من المفسرين ينظر إلى جهة.

وهذا المثال الذي ذكرته من الحسنة في قوله: ﴿لِنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ [النحل: ٤١] يصدق على الصنف الثاني - الذي سيذكره شيخ الإسلام - أكثر من دلالاته على الأول؛ لأنه من قبيل إطلاق بعض أفراد العام على العام؛ لأن الحسنة تشمل أشياء كثيرة وتفسيرهم لها بأنها الزوجة أو المال أو الإمارة، هو تفسير ببعض أفرادها.

وهذا هو النوع الثاني الذي سيذكره شيخ الإسلام ابن تيمية، وهو ليس من النوع الأول.

فإذاً النوع الأول من اختلاف التنوع: أن يدل كل مفسّر على المسمى الواحد ببعض صفاته أو ببعض ما يتصل به.



(١) انظر: «زاد المسير» (٤/٤٤٨).

(٢) انظر: «التوقيف على مهمات التعاريف» للمناوي (ص ٢٧٩).

الصَّنْفُ الثَّانِي: أَنْ يَذْكَرَ كُلُّ مِنْهُم مِّنَ الْأَسْمِ الْعَامِّ بَعْضَ أَنْوَاعِهِ عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ وَتَنْبِيهِ الْمُسْتَمِعِ عَلَى النَّوْعِ، لَا عَلَى سَبِيلِ الْحَدِّ الْمُطَابِقِ لِلْمَحْدُودِ فِي عُمُومِهِ وَخُصُوصِهِ.

مِثْلُ سَائِلٍ أَعْجَمِيٍّ سَأَلَ عَنْ مُسَمَّى لَفِظِ «الْحُبْرِ»، فَأُرِيَ رَغِيفًا وَقِيلَ لَهُ: هَذَا. فَلِلْإِشَارَةِ إِلَى نَوْعٍ هَذَا لَا إِلَى هَذَا الرَّغِيفِ وَحْدَهُ.

مِثَالُ ذَلِكَ: مَا نُقِلَ فِي قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [فاطر: ٣٢].

فَمَعْلُومٌ أَنَّ الظَّالِمَ لِنَفْسِهِ يَتَنَاوَلُ: الْمُضَيِّعَ لِلْوَاجِبَاتِ وَالْمُنْتَهِكَ لِلْمُحَرَّمَاتِ.

وَالْمُقْتَصِدُ: يَتَنَاوَلُ فَاعِلِ الْوَاجِبَاتِ وَتَارِكِ الْمُحَرَّمَاتِ.

وَالسَّابِقُ يَدْخُلُ فِيهِ: مَنْ سَبَقَ فَتَقَرَّبَ بِالْحَسَنَاتِ مَعَ الْوَاجِبَاتِ.

فَالْمُقْتَصِدُونَ هُمْ أَصْحَابُ الْيَمِينِ: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴿١٠﴾ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [الواقعة: ١٠، ١١]، ثُمَّ إِنَّ كُلًّا مِنْهُمْ يَذْكَرُ هَذَا فِي نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الطَّاعَاتِ؛ كَقَوْلِ الْقَائِلِ: السَّابِقُ: الَّذِي يُصَلِّي فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ، وَالْمُقْتَصِدُ: الَّذِي يُصَلِّي فِي أَثْنَائِهِ، وَالظَّالِمُ لِنَفْسِهِ: الَّذِي يُؤَخِّرُ الْعَصْرَ إِلَى الْإِضْفِرَارِ.

[أَوْ يَقُولُ] ^(١): السَّابِقُ وَالْمُقْتَصِدُ وَالظَّالِمُ قَدْ ذَكَرَهُمْ فِي آخِرِ

(١) في «مجموع الفتاوى» (٣٣٧/١٧): «ويقول» ووضع المحقق بعدها: «الآخر» بين =

سُورَةَ الْبَقَرَةِ؛ فَإِنَّهُ ذَكَرَ الْمُحْسِنَ بِالصَّدَقَةِ، وَالظَّالِمَ بِأَكْلِ الرَّبَا،
وَالْعَادِلَ بِالْبَيْعِ، وَالنَّاسُ فِي الْأَمْوَالِ إِمَّا مُحْسِنٌ وَإِمَّا عَادِلٌ وَإِمَّا
ظَالِمٌ؛ فَالسَّابِقُ: الْمُحْسِنُ بِأَدَاءِ الْمُسْتَحَبَّاتِ مَعَ الْوَاجِبَاتِ، وَالظَّالِمُ:
أَكَلَ الرَّبَا أَوْ مَانَعَ الزَّكَاةَ. وَالْمُقْتَصِدُ: الَّذِي يُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ
وَلَا يَأْكُلُ الرَّبَا.

وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْأَقْوِيلِ.

فَكُلُّ قَوْلٍ فِيهِ ذِكْرُ نَوْعٍ دَاخِلٍ فِي الْآيَةِ ذُكِرَ لِتَعْرِيفِ الْمُسْتَمِعِ
بِتَنَاوُلِ الْآيَةِ لَهُ وَتَنْبِيهِهِ بِهِ عَلَى نَظِيرِهِ؛ فَإِنَّ التَّعْرِيفَ بِالْمِثَالِ قَدْ يَسْهَلُ
أَكْثَرَ مِنَ التَّعْرِيفِ بِالْحَدِّ الْمُطْلَقِ.

وَالْعَقْلُ السَّلِيمُ يَتَفَقَّنُ لِلنَّوْعِ كَمَا يَتَفَقَّنُ إِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى رَغِيفٍ
فَقِيلَ لَهُ: هَذَا هُوَ الْحُبْرُ.



□ هذا هو الصنف الثاني من اختلاف النوع؛ وذلك أن في القرآن الشرح
كثيراً ما تستعمل الألفاظ العامة التي لها معان كثيرة، مثل ما ذكر من
اسم المقتصد، واسم الظالم لنفسه، والسابق بالخيرات، ومثل ما ذكرنا
من لفظ الحسنة، ومثل ما ذكر الحسنة ويقابلها السيئة: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمْ
الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ﴾ [الأعراف: ١٣١]، ولفظ السيئة كذلك، وأشبه هذا.
ففي ألفاظ كثيرة تكون دلالات اللفظ متنوعة باعتبارها أفرادها،

= معكوفين، والتصويب من «الإتقان» للسيوطي (٢/٤٧٠)، حيث نقل أكثر هذا الفصل
عن شيخ الإسلام.

يعني: عام له أفراد كثيرة، فيأتي المفسر من السلف، فيذكر لفظاً من أفراد تدخل تحت العام، وهذا لا يعد خلافاً؛ لأنه ذكره كالتنبيه - كما ذكر شيخ الإسلام - على أن هذا اللفظ العام يدخل فيه هذا المعين وهذا المفرد باعتبار الحاجة إلى هذا التعيين، بحسب حال السائل أو حال المستمع.

ومثاله - كما ذكر - : قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ﴾ [فاطر: ٣٢] ^(١) الظالم لنفسه، إذا قيل فيه: ظالم لنفسه بأكل الربا، فهذا صحيح، فإن الظالم لنفسه يدخل فيه أكل الربا، لكن أكل الربا ليس مساوياً بالمطابقة للظلم للنفس، بل الظلم للنفس يكون بارتكاب أي من المنهيات، أو بالتفريط في أي من الواجبات. فإذا ذكر المفسر بعض أفراد الظلم، إما بالتفريط في بعض الواجبات أو بارتكاب بعض المنهيات، ذكر غيره قولاً آخر؛ أي: فرداً آخر من أفراد العام هذا، فإن هذا لا يعد اختلافاً، وإن سمي اختلافاً فهو من اختلاف التنوع، وهذا - كما ذكر - من التعبير عن العام ببعض أفراده..

﴿وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ﴾ [فاطر: ٣٢] المقتصد من هو؟ قال: هو الذي أدى الصلاة وترك الحرام. ومعلوم أن أداء الصلاة هذا بعض الواجبات، والمقتصد هو: الذي أدى الواجبات وترك المحرمات. فإذا ذكرت بعض أفراد المقتصدين، أو ذكرت أوصافاً لبعض أفراد المقتصدين، فإن هذا لا يعني تعيناً لتفسير اللفظ من حيث حقيقته، بل ذكروا ما يتضمنه اللفظ باعتبار أنه فرد داخل تحت عام.

ومثاله أيضاً: الحسنه؛ فإن الحسنه عند العلماء هي ما يلائم الطبع ويسر النفس، فالنساء من ذلك، يعني: الزوجات والجواري، والمال من ذلك، والإمارة من ذلك، والأمر والنهي من ذلك،

(١) انظر: «زاد المسير» (٦/٤٨٨).

فلما قال الله جل وعلا فيهم: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَنُّوا لِنُبُوَّتِهِمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ [النحل: ٤١]، فمن فسرها بأنها المال، فسر الحسنة ببعض أفرادها؛ أي: ببعض ما يدخل فيها، وقال الآخر: هي الزوجات، وقال الثالث: الإمارة، وقال الرابع: أن يطاع، أو الجاه، ونحو ذلك، فهذا لا يعد اختلافاً، بل كله داخل تحت الاسم العام.

وهذا يفيدك فائدة: وهي أن السلف فسروا القرآن لأجل الهداية لا لأجل الألفاظ، وهذا مما يحتاجه المفسر جداً، أن يرى حاجة السائل فيفسر الآية باعتبار حاجته، أو حاجة المستمعين، فإن فسرها بذكر بعض أفرادها فإن هذا التفسير منه صحيح، وليس بمخالف لتفسير السلف. فلا يرد اعتراض من يعترض، فيقول: فسرت الحسنة - مثلاً - بأنها المال. وهم إنما فسروا الحسنة بأنها الجاه - مثلاً - أو الأمر والنهي. نقول: لا تعارض؛ فإن المفسر قد يرى أن الحاجة أن ينص على بعض الأفراد.

إذاً، فإذا كان اللفظ عاماً يدخل فيه كثير من الأفراد فإنه لا يسوغ تخصيصه.

مثاله أيضاً في سورة النحل، في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ [النحل: ٧٢]، الحفدة هنا: اختلف فيها المفسرون، فمنهم من قال: الحفدة: هم أولاد الأولاد، والحفيد، يعني: ابن الابن، وقال آخرون: الحفدة هم: الأصهار، يعني: أزواج البنات، وقال آخرون: الحفدة هم: العبيد والخدم.

وهذا لا يعتبر اختلافاً؛ لأن إرجاع معنى اللفظ إلى أصله اللغوي يوضح لك أن هذه جميعاً من أفراد اللفظ وليست تخصيصاً له؛ ذلك لأن الحفد في اللغة هو: المسارعة. ومن أوصاف الخادم أنه يسارع في خدمة سيده.

وقد جاء في الحديث: (إليك نسعى ونحفد)^(١)، يعني: نسرع في طاعتك بالسعي وبما هو أسرع من السعي، وهذا معنى نحفد: يعني من جهة السرعة. وسمي الخادم خادماً؛ لأنه يسرع في إرضاء سيده.

كذلك ولد الولد، باعتبار صغره وحادثة سنه، ونحو ذلك، وما لجده من الحقوق، هو يسرع في إرضاء جده. كذلك الأصهار أزواج البنات، الأصل أنهم يرضون ويسرعون في إرضاء آباء زوجاتهم.

فإذاً التفسير هنا: أن الحفدة يشمل هذا كله، فمنهم من عبّر عنها بأبناء البنين، ومنهم من عبّر عنها بالأصهار، ومنهم من عبّر عنها بالخدم والعبيد. وكل هذا صحيح؛ لأن الحفدة جمع حافد، وهو اسم فاعل من الحفد، والحفد: المسارعة في الخدمة، وهذا يصدق على هؤلاء جميعاً، وهذا من هذا القسم، وهو أن يكون اللفظ عاماً فيفسر بأحد أفراده، فهذا لا يعتبر اختلافاً.

ولهذا ينبغي على طالب العلم أن يتنبه لهذا وهو يقرأ في التفسير، وأن يحاول الجمع بين الاختلافات، إما من الجهة الأولى: المسمّى والصفات، وإما من هذه الجهة: العام وأفراده.



(١) أخرجه البيهقي في «سننه» (٢/٢١٠)، مراسلاً من حديث خالد بن أبي عمران قال: بينا رسول الله ﷺ يدعو على مضر إذ جاءه جبرائيل فأوماً إليه أن اسكت فسكت فقال: «يا محمد، إن الله لم يبعثك سبأياً ولا لعاناً...» الحديث. وقد روي عن عمر بن الخطاب من قوله: أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٣/١١٠ رقم ٤٩٦٨)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/١٠٦ رقم ٧٠٢٧) و(٦/٩٠ رقم ٢٩٧١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٢٤٩) وغيرهم من طرق عن عمر. وقد جاء أيضاً عن علي بن أبي طالب وأبي بن كعب.

وانظر: «إرواء الغليل» (٢/١٧٠ رقم ٤٢٨). وانظر: «غريب الحديث» للخطابي (٢/١١١)، و«غريب الحديث» لأبي عبيد (٣/٣٧٤).

وَقَدْ يَجِيءُ كَثِيرًا مِنْ هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُمْ: هَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ فِي الْمَتَدِ كَذَا، لَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ الْمَذْكُورُ شَخْصًا؛ كَأَسْبَابِ النُّزُولِ الْمَذْكُورَةِ فِي التَّفْسِيرِ.

كَقَوْلِهِمْ: إِنَّ آيَةَ الظَّهَارِ نَزَلَتْ فِي امْرَأَةِ أُوسِ بْنِ الصَّامِتِ (١).

وَإِنَّ آيَةَ اللِّعَانِ نَزَلَتْ فِي عُومِرِ الْعَجْلَانِيِّ أَوْ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ (٢).

وَأَنَّ آيَةَ الْكَلَالَةِ نَزَلَتْ فِي جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٣).

وَأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَأَنْ أَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩]، نَزَلَتْ

فِي بَنِي قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ (٤).

وَأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمُ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾ [الأنفال: ١٦] نَزَلَتْ فِي

بَدْرِ (٥).

وَأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [المائدة: ١٠٦]

نَزَلَتْ فِي قَضِيَّةِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَاءٍ (٦).

وَقَوْلِ أَبِي أَيُّوبَ: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:

١٩٥] نَزَلَتْ فِيْنَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، الْحَدِيثِ.

(١) أخرجه أبو داود (٢٢١٤) وغيره من حديث خويلد رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٤٥)، ومسلم (١٤٩٢) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (١٩٤)، ومسلم (١٦١٦) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٥٩١)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٢/٢ رقم ١١٠٢)،

وغيرهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه أبو داود (٢٦٤٨) وغيره من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٦) علقه البخاري في «صحيحه» (٢٨٧٠) ووصله أبو داود (٣٦٠٦)، وانظر: «فتح

الباري» (٤١٠/٥).

وَنَظَائِرُ هَذَا كَثِيرٌ مِمَّا يَذْكُرُونَ أَنَّهُ نَزَلَ فِي قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
بِمَكَّةَ أَوْ فِي قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، أَوْ فِي قَوْمٍ مِنَ
الْمُؤْمِنِينَ.

فَالَّذِينَ قَالُوا ذَلِكَ لَمْ يَقْصِدُوا أَنَّ حُكْمَ الْآيَةِ مُخْتَصٌّ بِأَوْلِيكَ
الْأَعْيَانِ دُونَ غَيْرِهِمْ؛ فَإِنَّ هَذَا لَا يَقُولُهُ مُسْلِمٌ وَلَا عَاقِلٌ عَلَى
الْإِطْلَاقِ.

وَالنَّاسُ وَإِنْ تَنَازَعُوا فِي اللَّفْظِ الْعَامِّ الْوَارِدِ عَلَى سَبَبٍ هَلْ
يَخْتَصُّ بِسَبَبِهِ أَمْ لَا؟

فَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ إِنَّ عُمُومَاتِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ
تَخْتَصُّ بِالشَّخْصِ الْمُعَيَّنِ، وَإِنَّمَا غَايَةُ مَا يُقَالُ إِنَّهَا تَخْتَصُّ بِنَوْعِ ذَلِكَ
الشَّخْصِ، فَيَعُمُّ مَا يُشَبَّهُهُ وَلَا يَكُونُ الْعُمُومُ فِيهَا بِحَسَبِ اللَّفْظِ.

وَالْآيَةُ الَّتِي لَهَا سَبَبٌ مُعَيَّنٌ إِنْ كَانَتْ أَمْرًا وَنَهْيًا فَهِيَ مُتَنَاوَلَةٌ
لِذَلِكَ الشَّخْصِ وَلِغَيْرِهِ مِمَّنْ كَانَ بِمَنْزِلَتِهِ، وَإِنْ كَانَتْ خَبْرًا بِمَدْحٍ أَوْ
ذَمٍّ فَهِيَ مُتَنَاوَلَةٌ لِذَلِكَ الشَّخْصِ وَغَيْرِهِ مِمَّنْ كَانَ بِمَنْزِلَتِهِ.

وَمَعْرِفَةُ «سَبَبِ التُّزُولِ» يُعِينُ عَلَى فَهْمِ الْآيَةِ، فَإِنَّ الْعِلْمَ بِالسَّبَبِ
يُورِثُ الْعِلْمَ بِالسَّبَبِ؛ وَلِهَذَا كَانَ أَصَحُّ قَوْلِي الْفُقَهَاءِ أَنَّهُ إِذَا لَمْ
يُعْرَفْ مَا نَوَاهُ الْحَالِفُ رُجِعَ إِلَى سَبَبِ يَمِينِهِ وَمَا هَيَّجَهَا وَأَثَارَهَا^(١).

وَقَوْلُهُمْ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا. يُرَادُ بِهِ تَارَةً أَنَّهُ سَبَبُ التُّزُولِ،

(١) انظر: «إعلام الموقعين» (٤/١٣٧)، و«المغني» (٧/٣٦٢).

وَيُرَادُ بِهِ تَارَةً أَنْ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي الْآيَةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ السَّبَبَ، كَمَا تَقُولُ: عَنَى بِهَذِهِ الْآيَةِ كَذَا.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

□ يعني: الحالف في بعض الأيمان يُسْتَلُّ عن نيته، ماذا قصدت الشرح بذلك؟ إذا قال: ما اتضح لي الأمر، أو قال: والله ما أدري، أو ما عندي يقين، وهذا يحدث كثيراً، يُرجع في ذلك إلى سبب اليمين وما هيجهما، ما السبب والباعث؟

فننظر، فإذا كان بسبب غضب أُخِذَ بحكمه، وإذا كان في رضى، كأن قال: والله أنا جالس مرتاح آمن ثم أطلقت هذه العبارة، وهذا سببها؛ أي: ليس ثمة سبب يحمله على شيء معين، والمقصود: أن اعتبار المعاني من جهة الأسباب مطرد عند العلماء، يعني رعاية الأشياء وفهم الشيء بفهم سببه، وهذا موجود عند العلماء حتى في الفقه، فكيف بالتفسير؟!

وقوله هنا في أول الكلام: أنه قد يجيء السبب الواحد للآية مختلفاً، وقد يجيء ذكر السبب واحداً. فإذا جاء السبب واحداً، مثل قوله في آية الظهر: نزلت في أوس بن الصامت، ونحو ذلك، فهذا لا يعني أن عموم اللفظ يُخص بهذا السبب، بل إن العموم له أفراد، ومن أفراد هذه الحادثة التي حدثت.

وهذا يدل له دلالة واضحة ما جاء في «الصحيح»^(١) أن رجلاً قَبَّلَ امرأةً في الطريق، وجاء للنبي - عليه الصلاة والسلام - فقال: لقيت امرأةً في الطريق - أو قال: في أحد البساتين، أو في أحد الحوائط -

(١) «صحيح البخاري» (٥٢٦) و«صحيح مسلم» (٢٧٦٣)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

ولا شيء يأتيه الرجل من امرأته إلا فعلته، إلا النكاح، يعني: إلا الوطاء، فسكت النبي عليه الصلاة والسلام، ثم أنزل الله جلّ وعلا قوله: ﴿وَأَقْرِبَ الصَّلَاةَ طَرَفِي أَلْتَهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]، فالحسنات مثل الصلاة تذهب سيئاتك - فقال الرجل: يا رسول الله، ألي وحدي؟ - وهذا هو الشاهد - قال: ألي وحدي؟ قال: (لا، بل لأمتي جميعاً).

وهذا يعني أن خصوص السبب لا يُخص به عموم اللفظ: ﴿وَأَقْرِبَ الصَّلَاةَ طَرَفِي أَلْتَهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾، هل هو لخصوص هذا الرجل؟ لا.. قال النبي ﷺ: (بل لأمتي جميعاً)، فاستدل العلماء بهذا الحديث الذي في «الصحيح» أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب^(١).

وإذا ما ذكره هنا من أحد قسمي اختلاف التنوع أنه يرد لفظ عام يفسره الصحابة، ويفسره السلف بأحد أفراده، ثم ذكر أمثلة، ثم ذكر أيضاً أمثلة أسباب النزول؛ فأسباب النزول من ذلك، يكون اللفظ عاماً، بأن يقول كل واحد من المفسرين: نزلت في كذا، وأحياناً يقول بعضهم: نزلت في كذا، وكذا، وكذا، وهذه كلها أفراد، لا شك أن العلم بالسبب يورث العلم بمعنى الآية؛ أي: بأنها أنزلت لأجل هذا السبب، وتارة يقولون: نزلت في كذا، وكذا، ولا يعنون أنه سبب النزول، ولكن يعنون أنه يصلح للآية.

فمثلاً في سورة ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١] هل هي مكية أم مدنية؟ قالوا: نزلت في مكة، ثم قال بعضهم: نزلت في المدينة، ومثل سورة الفاتحة قالوا: نزلت في المدينة، ومثل المعوذتين:

(١) انظر: «المستصفي» (ص ٢٣٦)، «والمحصول» (٣/١٨٩)، و«القواعد والفوائد» للبعلي (ص ٢٤٠).

﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١]، قالوا: نزلت لما سحر النبي عليه الصلاة والسلام، ونزلت بعد ذلك، ونحو ذلك من هذه الأنواع.

هذا عند الصحابة، وعند السلف، يعنون به أنها تصلح لهذا المعنى، يعني: نزلت في كذا، يعني: تلاها النبي - عليه الصلاة والسلام - عليهم، كسورة المطففين لما ذهب إلى المدينة، فتكون نزلت في كذا؛ لأنهم خوطبوا بها. فإذا قولهم: نزلت في كذا - وهذا هو الخلاصة - نزلت في كذا لا يعني:

أولاً: تخصيص المعنى بالسبب؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

الثاني: أنه قد تُذكر أكثر من حادثة، نزلت في كذا أو في كذا أو في كذا، وهذه كلها أفراد للعام، ولا يعني تخصيصها أو إلغاء معنى الآية، لأجل الاختلاف في سبب النزول.

الفائدة الثالثة: أنهم قد يقولون: نزلت في كذا، ولا يعنون سبب نزولها أول مرة، ولكن يعنون أن الآية صالحة لتناول هذا الذي حدث، حيث تلا النبي - عليه الصلاة والسلام - عليهم تلك الآيات، ففي السبب الثاني يختلفون، فبعضهم يقول: نزلت في كذا، وبعضهم يقول: نزلت في كذا، فالاختلاف في هذا السبب لا يلغي دلالة الآية.

فلا يقال: إن الآية لا تدل على ما عمَّها لفظها؛ لأجل أنهم اختلفوا في سبب النزول، فأسباب النزول أفراد للعموم، مثل ما تقول: القوم، فيدخل فيها فلان وفلان وفلان، إذا قلنا: فلان وفلان وفلان، اختلفنا، قيل: دخل الرجال، قلت أنت: محمد وصالح وأحمد، وقال الثاني: لا... خالد وأحمد وعبد العزيز، وقال

الثالث: لا.. عبد الله ومحمد وخالد، هنا اختلفوا فيمن هم الرجال، فهل الاختلاف في تحديد الرجال يعني اختلاف الدخول؟ الجواب: لا، هم دخلوا، ولكن التحديد هذا الذي اختلف فيه.

أيضاً إذا وقعت واقعة ما، لم حدثت؟ قال بعضهم: السبب: كذا وكذا، وقال آخرون: لا، سبب هذه الواقعة كذا وكذا، فالاختلاف في السبب لا يعني أنها لم تحدث، أو أن المعنى الذي فيها ليس بمأخوذ به، فإذاً الاختلاف في أسباب النزول هو من قبيل ذكر أفراد العام، لا من قبيل التخصيص، ويريد شيخ الإسلام أن يذكر هذه القاعدة؛ لأنه ذكرها بعد ذكر العام وأفراده.



وَقَدْ تَنَازَعَ الْعُلَمَاءُ فِي قَوْلِ الصَّاحِبِ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْمَتْنِ كَذَا. هَلْ يَجْرِي مَجْرَى الْمُسْنَدِ كَمَا يَذْكَرُ السَّبَبَ الَّذِي أُنْزِلَتْ لِأَجْلِهِ، أَوْ يَجْرِي مَجْرَى التَّفْسِيرِ مِنْهُ الَّذِي لَيْسَ بِمُسْنَدٍ؟

فَالْبُخَارِيُّ يُدْخِلُهُ فِي الْمُسْنَدِ، وَغَيْرُهُ لَا يُدْخِلُهُ فِي الْمُسْنَدِ، وَأَكْثَرُ الْمَسَانِدِ عَلَى هَذَا الْإِصْطِلَاحِ، كَمُسْنَدِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ؛ بِخِلَافِ مَا إِذَا ذَكَرَ سَبَبًا نَزَلَتْ عَقِبَهُ فَإِنَّهُمْ كُلَّهُمْ يُدْخِلُونَ مِثْلَ هَذَا فِي الْمُسْنَدِ.



□ الحاكم في «المستدرک»^(١) له كلمة في كتاب التفسير مهمة، الشرح يقول: «وقول الصحاب الذي شهد التنزيل - لاحظ الكلمة - نزلت في كذا، حديث مسند» يعني: مرفوع؛ لأنه هو شهد ذلك، هذا معناه: أنه متصل، فهو قد شاهده ورآه ويذكر ما شاهده.


وبناء على هذا، فإن قول الصحابة الذين شهدوا هذه الأمور يكون من قبيل المُسند لا من قبيل الموقوف؛ أي: ليست بآثار بل هي مسندة.

وهذا - مثل ما ذكر - ما جرى عليه الإمام أحمد في «مسنده» وأصحاب المسانيد، فليس كل ما فيها مرفوعاً بل قد يكون منها شيء يقول فيه: نزلت في كذا؛ لأن مشاهدته للتنزيل، ومشاهدته للحادثة هذه تكفي في كونه مسنداً، فيكون المراد بالمسند أنه متصل بالنبى عليه الصلاة والسلام، إما قولاً، أو زماناً.



المتن وَإِذَا عُرِفَ هَذَا؛ فَقَوْلُ أَحَدِهِمْ: نَزَلَتْ فِي كَذَا، لَا يُنَافِي قَوْلَ
الْآخَرِ: نَزَلَتْ فِي كَذَا، إِذَا كَانَ اللَّفْظُ يَتَنَاوَلُهُمَا كَمَا ذَكَرْنَاهُ فِي
التَّفْسِيرِ بِالْمِثَالِ.

وَإِذَا ذَكَرَ أَحَدُهُمْ لَهَا سَبَبًا نَزَلَتْ لِأَجْلِهِ وَذَكَرَ الْآخَرُ سَبَبًا؛ فَقَدْ
يُمْكِنُ صِدْقُهُمَا بِأَنْ تَكُونَ نَزَلَتْ عَقِبَ تِلْكَ الْأَسْبَابِ، أَوْ تَكُونَ نَزَلَتْ
مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً لِهَذَا السَّبَبِ، وَمَرَّةً لِهَذَا السَّبَبِ.



الشرح □ قوله هنا: «أَوْ تَكُونَ نَزَلَتْ مَرَّتَيْنِ»، النزول الاصطلاحي يكون
للمرة الأولى، أما المرة الثانية فيكون إنزالها للتذكير بها، ينزل بها
جبريل عليه السلام إما سورة كاملة كسورة الفاتحة، وإما بعض سورة مثل سورة
﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١]، وغيرها، فيكون النزول للتذكير بشمول
الآيات لما حدث، ودخول ما حدث في الآية.



المتن

وَهَذَانِ الصُّنْفَانِ اللَّذَانِ ذَكَرْنَاهُمَا فِي تَنْوُوعِ التَّفْسِيرِ:

تَارَةً لِتَنْوُوعِ الْأَسْمَاءِ وَالصُّنْفَاتِ.

وَتَارَةً لِذِكْرِ بَعْضِ أَنْوَاعِ الْمُسَمَّى وَأَقْسَامِهِ كَالْتَّمِثِيَّاتِ.

هُمَا الْغَالِبُ فِي تَفْسِيرِ سَلَفِ الْأُمَّةِ الَّذِي يُظَنُّ أَنَّهُ مُخْتَلَفٌ.

وَمِنَ التَّنَازُعِ الْمَوْجُودِ عَنْهُمْ: مَا يَكُونُ اللَّفْظُ فِيهِ مُحْتَمِلًا

لِلْأَمْرَيْنِ:

إِمَّا لِكُونِهِ مُشْتَرَكًا فِي [اللغة] ^(١)؛ كَلَفْظِ ﴿قَسْرَقَ﴾ الَّذِي

يُرَادُ بِهِ: الرَّامِي وَيُرَادُ بِهِ: الْأَسَدُ، وَلَفْظِ ﴿عَسَسَ﴾ [التكوير: ١٧]

الَّذِي يُرَادُ بِهِ: إِقْبَالُ اللَّيْلِ وَإِدْبَارُهُ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

□ يعني: أن بعض الخلاف المنقول عن السلف راجع إلى اللغة، الشرح

فيكون اللفظ الذي اختلفوا فيه في اللغة محتملاً، واحتماله لا من جهة الحقيقة والمجاز - كما يدعيه المتأخرون - لكن من جهة أنه مشترك يُطلق على هذا وهذا، مثل لفظ «القسورة»، ومثل لفظ «العين» الذي يُطلق على أشياء كثيرة: عين الإنسان، وعين الذهب، وعين الماء، ونحو ذلك.

وأما لفظ «القسورة» فيطلق على الأسد، ويطلق على القوس:

﴿كَانَهُمْ حُمْرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ﴾ ﴿٥٥﴾ فَرَّتْ مِنْ قَسْرَقٍ ﴿المدثر: ٥٠، ٥١﴾، يعني:

(١) في «مجموع الفتاوى»: «اللفظ»، والتصويب من «الإتقان» للسيوطي (٢/٤٧٠) حيث نقل أغلب هذا الفصل عن شيخ الإسلام.

فرت من أسد لأنها خافت منه، أو فرت من رام بقوسه، بنشابه، هذا محتمل وهذا محتمل، لاحتمال اللفظ واشتراكه في هذا وهذا.

ولفظة: «عسعس»، في قوله: ﴿وَأَيْلٍ إِذَا عَسَّسَ﴾ [التكوير: ١٧] كذلك.

فإذاً هذا الاختلاف - اختلاف المنقول - قد يكون سببه اللغة، وهذا لا يعني أنه اختلاف تضاد، بل إذا كان في اللغة هذا وارد وهذا وارد، فإننا نقول: كلا القولين صحيح.



وَأَمَّا لِكَوْنِهِ مُتَوَاطِئًا فِي الْأَصْلِ لِكِنَّ الْمُرَادِ بِهِ أَحَدُ التَّوَعِينِ أَوْ الْمَتْنِ أَحَدُ الشَّيْئَيْنِ، كَالضَّمَائِرِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٨، ٩]، وَكَلَفُظٍ: ﴿وَالْفَجْرِ ﴿١١﴾ وَلِيَالٍ عَشْرٍ ﴿٢﴾ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ﴾ [الفجر: ١ - ٣] وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

فَمِثْلُ هَذَا قَدْ يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ كُلُّ الْمَعَانِي الَّتِي قَالَهَا السَّلْفُ، وَقَدْ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ.

فَالأَوَّلُ إِمَّا لِكَوْنِ الْآيَةِ نَزَلَتْ مَرَّتَيْنِ فَأُرِيدَ بِهَا هَذَا تَارَةً وَهَذَا تَارَةً.

وَأَمَّا لِكَوْنِ اللَّفْظِ الْمُشْتَرَكِ يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ مَعْنَاهُ؛ إِذْ قَدْ جَوَزَ ذَلِكَ أَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ الْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنْبَلِيَّةِ وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ.

وَأَمَّا لِكَوْنِ اللَّفْظِ مُتَوَاطِئًا فَيَكُونُ عَامًّا إِذَا لَمْ يَكُنْ لِتَخْصِيصِهِ مُوَجَّبٌ، فَهَذَا النَّوعُ إِذَا صَحَّ فِيهِ الْقَوْلَانِ كَانَ مِنَ الصَّنْفِ الثَّانِي.

وَمِنَ الْأَقْوَالِ الْمَوْجُودَةِ عَنْهُمْ وَيَجْعَلُهَا بَعْضُ النَّاسِ اخْتِلَافًا: أَنْ يُعْبَرُوا عَنِ الْمَعَانِي بِاللَّفَاطِ مُتَقَارِبَةٍ لَا مُتَرَادِفَةٍ، فَإِنَّ التَّرَادِفَ فِي اللُّغَةِ قَلِيلٌ، وَأَمَّا فِي الْأَفَاطِ الْقُرْآنِ فِيمَا نَادِرٌ وَإِمَّا مَعْدُومٌ.

وَقَلَّ أَنْ يُعْبَرَ عَنِ لَفْظٍ وَاحِدٍ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ يُؤَدِّي جَمِيعَ مَعْنَاهُ؛ بَلْ يَكُونُ فِيهِ تَقْرِيْبٌ لِمَعْنَاهُ، وَهَذَا مِنْ أَسْبَابِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ.

فَإِذَا قَالَ الْقَائِلُ: ﴿يَوْمَ نَمُورُ السَّمَاءِ مَوْرًا﴾ [الطور: ٩]، إِنَّ الْمَوْرَ

هُوَ الْحَرَكَةُ كَانَ تَقْرِيبًا؛ إِذِ الْمَوْرُ حَرَكَةٌ خَفِيفَةٌ سَرِيعَةٌ.

وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ: الْوَحْيِيُّ: الْإِعْلَامُ، أَوْ قِيلَ: ﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾
[النساء: ١٦٣]: أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ، أَوْ قِيلَ: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾
[الإسراء: ٤] أَيْ: أَعْلَمْنَا، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ؛ فَهَذَا كُلُّهُ تَقْرِيبٌ لَا تَحْقِيقٌ؛
فَإِنَّ الْوَحْيِيَّ هُوَ إِعْلَامٌ سَرِيعٌ خَفِيفٌ، وَالْقَضَاءُ إِلَيْهِمْ أَخْصُ مِنْ
الْإِعْلَامِ؛ فَإِنَّ فِيهِ إِنْزَالَ إِلَيْهِمْ وَإِيحَاءَ إِلَيْهِمْ.



الشرح □ الكلام على الترادف مهم للمفسر جداً، وكما ذكر شيخ الإسلام أن الترادف في اللغة قليل، وفي القرآن نادر أو معدوم، والصواب: أنه معدوم، فلا يوجد كلمة في القرآن تساوي الكلمة الأخرى بجميع معانيها، بل يكون تفسيرها تقريباً لها، وهذا التقريب قد يكون فيه تنازع من جهة المفسرين؛ لأن كل واحد يقرب المعنى ببعضه. فإذا فسر «المور» مثلاً في قوله: ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا﴾ [الطور: ٩] قال: المور: الحركة، وقال آخر: المور: نفوذ في سرعة، فهذا وكلاهما مقرب، فإن المور: كلمة في اللغة ليس معناها هو الحركة فقط، بل هو حركة وزيادة أشياء.

فكل كلمة تُفسَّر في القرآن ليس تفسيرها تحقيقاً لمعناها بالمطابقة، فلا تخرج منه أبداً، هذا ليس كذلك.

ولهذا نقول: إن تفسير المفسر هو نقل للمعاني، ومن هذا الوجه مُنعت ترجمة القرآن الحرفية؛ لأنه لا يمكن لأحد أن يترجم القرآن بمعانيه، وإنما يمكنه أن ينقل تفسيره، بأن ينقل معاني القرآن بذكر بعض ما دلت عليه مما يفهمها المفسر، أما اللفظ نفسه فإنه في اللغة لا يمكن

أن تفسر شيئاً بشيء؛ تقول مثلاً: العهن هو الصوف في قوله: ﴿كَأَعْهِنِ الْمَنْفُوشِ﴾ [القارعة: ٥]، فهل العهن هو الصوف؟ لا.. العهن صوف في حالة خاصة.

مثلاً في قوله: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١]، نقول: كورت: صارت كرة أو كالكرة. هذا تقريب؛ لأن التكوير هو جعلها كرة مع زيادة أوصاف.

لو قال قائل في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا انشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ﴾ [الرحمن: ٣٧]، قال: الوردة هي ما كان فيه حمرة مع تفتح، هذا تقريب أيضاً؛ لأن الوردة هذه يفهم العربي معناها لكن يُقرب المعنى بكلمتين، تارة بثلاث كلمات، وتارة يُقرب بأربع. وهذا من عجائب أسرار اللسان العربي، أما غيره من الألسنة فيكثر فيها أن تُعبر عن الكلمة بأخرى.

مثل: ﴿فَأَسْعَوْا﴾ [الجمعة: ٩]، السعي هو المشي، يقول لك: السعي: مشي سريع. وهذا أيضاً تقريب، فإن السعي: مشي سريع، لكن فيه أيضاً معنى القصد مع ذلك، يعني: مشي سريع من جهة القصد والرغبة، وهكذا.

فإذاً نقول: مما ينبغي أن يعتني به المفسر والمطالع في التفسير، أن يعلم أن أخذ معنى الكلمة من معجمات اللغة أنه ليس تفسيراً للألفاظ بمعناها العام، وإنما هو تقريب. ولهذا شُرُفت تفاسير السلف؛ لأنهم يفسرون لا من جهة اللفظ فقط، ولكن من جهة فهمهم للمعنى، فهم يفهمون اللفظ والسياق الذي جاء فيه اللفظ، يعني: سياق الآية، فيفسرون ناظرين إلى الجهتين: جهة اللفظ ومعناه، وجهة السياق؛ لأن الجميع تقريب: تفسير اللفظ باللغة - أي: بمفردها - تقريب، وتفسير اللفظ بما دل عليه السياق تقريب أيضاً للمعنى، ولكن التقريب الذي فيه الدرجتان

وفيه الأمران اللذان هما رعاية اللفظ ورعاية السياق - كما عليه السلف - هذا لا شك أنه أبلغ وأقوى.

ولهذا يَشْرُفُ في التفسير: العلماء، كلما زاد علم العالم نال من التفسير أكثر وأكثر؛ لأنه يفسر من الجهتين، إذا كان عالماً باللغة فهو ينظر إلى المعنى وينظر إلى السياق، ويقرب من الجهتين، وهذه مسألة مهمة من جهة التقريب.

إذاً لا تنازع في تفسير بعض الكلمات، فمثلاً: لو فسر بعض السلف بعض الآيات بكلمة ثم وجدت من المفسرين من ذكر معنى آخر، فهنا لا يُعد هذا خلافاً للسلف، بل تنظر هل هذا المعنى الثاني مواكب لمعاني السلف أم مصاد لها، فإذا كان يدور في فلكها فالعمدة جميعاً التقريب؛ أي: تقريب المعنى، وأما إذا كان مضاداً لها فهذا هو الذي يُنكر.


ولهذا توسع العلماء في التفسير بالتقريب، فيذكر العالم ما يفهمه من الآية مقرباً المعنى للناس، وهذا التقريب لا بد أن يكون محكوماً بأصول تفاسير السلف. وهذه طريقة المحققين من العلماء الذين يتابعون السلف في التفسير.



وَالْعَرَبُ تُضْمَنُ الْفِعْلُ مَعْنَى الْفِعْلِ وَتُعَدِّيهِ تَعْدِيَّتُهُ، وَمِنْ هُنَا الْمَتْنُ غَلَطَ مَنْ جَعَلَ بَعْضَ الْحُرُوفِ تَقْوَمَ مَقَامَ بَعْضٍ كَمَا يَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْمِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِ﴾ [ص: ٢٤]، أَي: مَعَ نِعَاجِهِ وَ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٥٢] أَي: مَعَ اللَّهِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

وَالْتَحْقِيقُ: مَا قَالَهُ نَحَاةُ الْبَصْرَةِ مِنَ التَّضْمِينِ؛ فَسُؤَالُ النَّعْجَةِ يَتَضَمَّنُ جَمْعَهَا وَضَمَّهَا إِلَىٰ نِعَاجِهِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِينَ أُوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ [الإسراء: ٧٣]، ضَمَّنَ مَعْنَى: يَزِيغُونَكَ وَيَصُدُّونَكَ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَنَصَرْتَهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا﴾ [الأنبياء: ٧٧]، ضَمَّنَ مَعْنَى: نَجَّيْنَاهُ وَخَلَصْنَاهُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَشْرِبْ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦] ضَمَّنَ: يَرَوَىٰ بِهَا. وَنَظَائِرُهُ كَثِيرَةٌ.



□ هذه قاعدة عظيمة تحتاج إلى بيانها البيان المفصل؛ لأنها من الشرح أنفع علوم التفسير، وهي «قاعدة التضمين»؛ وذلك أن علماء العربية اختلفوا في الأحرف: أحرف الجر وأحرف المعاني، على قولين:

القول الأول: منهم من يقول: إن الأحرف قد ينوب بعضها عن بعض مثل ما قال بعضهم في تفسير: ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْمِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِ﴾ [ص: ٢٤] يقول: «إلى» هنا بمعنى: مع.

القول الثاني: أن هذا ليس بصحيح، بل الفعل إذا كانت الجادة أن يُعَدَّى بنفسه أو يُعَدَّى بحرف جر، ثم خولفت الجادة وأُتِيَ بحرف جر آخر ليس معنى هذا الاختلاف من المتكلم أنه يريد بالحرف الثاني

الحرف الذي هو حرف الجادة، مثاله هنا قوله: ﴿إِنَّ نَعَاجِهِمْ﴾ [ص: ٢٤] يريد: مع نعاجه، ولكن نحاة البصرة - وهو التحقيق والصحيح وهو كثير جداً في القرآن - يقولون: إن تعدية الفعل بحرف جر لا يناسبه، معناه: أن يُثبت معنى الفعل الأصلي ومعه معنى فعل مُضمَّن فيه في داخله يناسب حرف الجر. فالعربي يريد أن يفهم شيئين بكلامه، يريد أن يفهم فعلين، وكيف يكون ذلك؟ هل يكرر الفعل؟ هنا أتى بفعل، قال جلّ وعلا - وكلامه باللسان العربي المبين -: ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعَجِكَ إِلَى نَعَاجِهِمْ﴾ هنا السؤال لا يتعدى بـ«إلى»، سأله كذا، إلى كذا.

فإذاً يكون المراد: السؤال، ومع السؤال فعل آخر تستنتجه من حرف الجر المذكور الذي هو «إلى»، فما الذي يناسب حرف «إلى» في هذا؟ يناسبه: الضم، ضَمَّ شيئاً إلى شيء، جَمَعَ شيئاً إلى شيء، فإذاً هو سأل ومع السؤال ضم شيئاً إلى شيء. ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعَجِكَ إِلَى نَعَاجِهِمْ﴾ إذاً هو قد سأل، وأيضاً حدث منه الضم والجمع، هذا نبه عليه بـ«إلى».

هذا كثير في القرآن، فمثلاً قال تعالى: ﴿وَأَصْلَبْتُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾ [طه: ٧١]، قالوا: «في» بمعنى «على». ليس كذلك، وإنما التحقيق: أن التصليب أصلاً لا يكون إلا على الجذع، ولكن «في» دلت على فعل آخر ضمنه الفعل: أصلب.

كذلك قوله: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَامِ يُظَلِّمِ نَفْسَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥]، والفعل أراد: ما يُقال فيه: أراد بكذا، الله ﷻ قال: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَامِ﴾، والجادة أن «أراد» يتعدى بنفسه، تقول: أردت الشيء، أردت الذهاب، أردت الظلم، أردت الحق، فَلِمَ عَدَاهُ بِالْبَاءِ؟ هذا معناه أنه أراد معنى الإرادة، ومع معنى الإرادة معنى فعل آخر تستنتجه بهذا الحرف المذكور. ولهذا قال السلف في تفسيرها مثلاً:

﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَامِ يُظْلَمِ﴾ [الحج: ٢٥] قال: أراد: هاماً بظلم. وهذا لأجل عدم التكرير؛ لأن مبنى اللغة على الاختصار.

فبدل أن يكرر الفعلين، يقول: أراد الظلم، وهمّ بالظلم، أراد الظلم هاماً به، وهذا يكون فيه تطويل في الكلام.

إذاً العرب عمدة كلامهم على الاختصار، والقرآن العظيم كلام الله جلّ وعلا، الذي أعجز الخلق أن يأتوا بمثله، ولو اجتمعوا جميعاً، هذا فيه من أسرار التضمين الشيء الكثير، فإن التضمين علم مهم، قال: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ﴾ [آل عمران: ٧٥]، يقولون: الباء بمعنى: على وليس كذلك، نَعَمْ المعنى: تأمنه على قنطار، ولكن لماذا أتى بالباء؟ وإنما يُقال: آمنه على الشيء، ولا يُقال: آمنه بالشيء، فمعنى الباء أن هناك كلمة أخرى أو فعلاً آخر دخل في كلمة تأمنه، كيف تستنتجه؟ تنظر إلى الفعل الذي يناسب التعدية بالباء، مع الانتباه لهذه القاعدة، قاعدة التضمين، وانظر إلى كلام المفسرين فيها، والتطبيقات عليها ستري أنها من أعظم الفوائد في التفسير، ولا شك أن علمها يكون بمعرفة حروف المعاني.

ومما يوضح هذا أيضاً: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ٢٩] هنا قال: ﴿أَسْتَوَىٰ إِلَى﴾، والسؤال هو: هل «إلى» بمعنى «على»؟

الفعل «استوى» تعدى، الجادة أنه يتعدى بـ«على»، يقول: ﴿فَإِذَا أَسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى السَّمَاءِ﴾ [المؤمنون: ٢٨]، ﴿لِئَسْتَوَىٰ عَلَى ظُهُورِهِ﴾ [الزخرف: ١٣]، وأما هنا عداها بـ«إلى»، فمعنى ذلك: أنه أراد الاستواء الذي هو بمعنى العلو أولاً، ثم أراد فيه مع الاستواء الذي هو بمعنى العلو فعلاً آخر يناسبه التعدية بـ«إلى»، الذي هو القصد والعمد، فيكون المعنى: أنه - جلّ وعلا - علا على السماء قاصداً عامداً، علا وقصد وعمد،

بخلاف المؤولين فإنهم يقولون: ﴿أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ٢٩]، بمعنى: قصد، ويزيلون معنى العلو، وهذا غير طريقة أهل السنة.

فأهل السنة في باب التضمين يقولون: المعنى الأول مراد، ومعهم المعنى الثاني الذي يناسبه التعدية بـ«إلى»، فعلى طالب العلم أن ينتبه لهذه القاعدة؛ فإنها مهمة للغاية^(١).

(١) وفي «الإتقان» للسيوطي (١٠٩/٢): «التضمين وهو: إعطاء الشيء معنى الشيء، ويكون في الحروف والأفعال والأسماء؛ أما الحروف فتقدم في حروف الجر وغيرها، وأما الأفعال فأن يضمن فعل معنى فعل آخر فيكون فيه معنى الفعلين معاً؛ وذلك بأن يأتي الفعل متعدياً بحرف ليس من عادته التعدية به، فيحتاج إلى تأويله أو تأويل الحرف ليصح التعدية به، والأول تضمين الفعل، والثاني تضمين الحرف. واختلفوا أيهما أولى؟ فقال أهل اللغة وقوم من النحاة: التوسع في الحرف. وقال المحققون: التوسع في الفعل لأنه في الأفعال أكثر؛ مثاله: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦]، «فيشرب» إنما يتعدى بمن، فتعديته بالياء إما على تضمينه معنى «يروي» و«يلتذ»، أو تضمين الياء معنى «من»، نحو: ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ يَكَلِّمُ الْغَابِرَ الرِّفْثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فالرفث لا يتعدى بالياء إلا على تضمين معنى الإفضاء، ﴿هَلْ لَكَ إِلَهٌ إِلَّا أَن تَزَّكَّ﴾ [النازعات: ١٨]، والأصل «في أن» فضمن معنى «أدعوك»، ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ [الشورى: ٢٥]، عديت بعن لتضمنها معنى العفو والصفح.

وأما في الأسماء فأن يضمن اسم معنى اسم لإفادة معنى الاسمين معاً نحو: ﴿حَقِيقٌ عَلَىٰ أَن لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [الأعراف: ١٠٥]، ضمن ﴿حَقِيقٌ﴾ معنى «حريص» ليفيد أنه محقق بقول الحق وحريص عليه...».

وقال الشنيطي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «أضواء البيان» (١١٢/٤): «الخلاف المشهور بين البصريين والكوفيين في تعاقب حروف الجر وإتيان بعضها مكان بعض هل هو بالنظر إلى التضمين أو لأن الحروف يأتي بعضها بمعنى بعض؟ وسنذكر مثلاً واحداً من ذلك يتضح به المقصود؛ فقله تعالى مثلاً: ﴿وَصَرَفَتْهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ [الأنبياء: ٧٧]، على القول بالتضمين فالحرف الذي هو «من» وارد في معناه لكن «نصر» هنا مضمنة معنى الإنجاء والتخليص؛ أي: أنجيناها وخلصناه من الذين كذبوا بآياتنا، والإنجاء مثلاً يتعدى بمن، وعلى القول الثاني ف«نصر» وارد في معناه لكن «من» بمعنى «على»؛ أي: نصرناه على القوم الذين كذبوا الآية، وهكذا في كل ما يشاكله. اهـ.

وَنَحْوَ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ مِنْ اخْتِلَافِ التَّضَادِّ، وَإِنْ كَانَ الْمَحْبُوسُ قَدْ يَكُونُ مُرْتَهَنًا وَقَدْ لَا يَكُونُ، إِذْ هَذَا تَقْرِبٌ لِلْمَعْنَى كَمَا تَقَدَّمَ.

وَجَمْعُ عِبَارَاتِ السَّلَفِ فِي مِثْلِ هَذَا نَافِعٌ جِدًّا؛ فَإِنَّ مَجْمُوعَ عِبَارَاتِهِمْ أَدَلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ مِنْ عِبَارَةٍ أَوْ عِبَارَتَيْنِ، وَمَعَ هَذَا فَلَا بُدَّ مِنْ اخْتِلَافٍ مُحَقَّقٍ بَيْنَهُمْ كَمَا يُوجَدُ مِثْلُ ذَلِكَ فِي الْأَحْكَامِ.

وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ عَامَّةَ مَا يُضْطَرُّ إِلَيْهِ عُمُومُ النَّاسِ مِنَ الْاِخْتِلَافِ مَعْلُومٌ بَلْ مُتَوَاتِرٌ عِنْدَ الْعَامَّةِ أَوْ الْخَاصَّةِ، كَمَا فِي عَدَدِ الصَّلَوَاتِ وَمَقَادِيرِ رُكُوعِهَا وَمَوَاقِيتِهَا، وَفَرَائِضِ الزَّكَاةِ وَنُصْبِهَا، وَتَعْيِينِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَالطَّوَافِ وَالْوُقُوفِ وَرَمِي الْجِمَارِ وَالْمَوَاقِيتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، ثُمَّ اخْتِلَافِ الصَّحَابَةِ فِي الْجَدِّ وَالْإِخْوَةِ وَفِي الْمُشْرَكَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ لَا يُوجِبُ رَبِّبًا فِي جُمْهُورِ مَسَائِلِ الْفَرَائِضِ، بَلْ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ عَامَّةُ النَّاسِ هُوَ عَمُودُ النَّسَبِ مِنَ الْآبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ، وَالْكَالَةِ؛ مِنَ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ، وَمِنْ نِسَائِهِمْ كَالْأَزْوَاجِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي الْفَرَائِضِ ثَلَاثَ آيَاتٍ مُفْصَلَةٍ، ذَكَرَ فِي الْأُولَى الْأُصُولَ وَالْفُرُوعَ، وَذَكَرَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَاشِيَةَ الَّتِي تَرِثُ بِالْفَرَضِ كَالزَّوْجَيْنِ وَوَلَدِ الْأُمِّ، وَفِي الثَّلَاثَةِ الْحَاشِيَةَ الْوَارِثَةَ بِالتَّعْصِيبِ وَهُمْ الْإِخْوَةُ لِأَبَوَيْنِ أَوْ لِأَبٍ.

وَاجْتِمَاعُ الْجَدِّ وَالْإِخْوَةِ نَادِرٌ؛ وَلِهَذَا لَمْ يَقَعْ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ.

□ هذا تتمه لما سبق بيانه؛ أن من أسباب اختلاف التنوع الذي الشرح يقع في تفاسير السلف - رضوان الله عليهم، ورحمة الله عليهم - من أسبابه: أن الكلمة يكون لها معنى أصلي ويكون لها معنى ضَمَّن فيه، فيكون التفسير حينئذٍ برعاية المعنى المضمن، مثل ما ذكر في «الريب»، فإن الريب فُسر بأنه الشك، لكن هذا - كما قلنا - إن الترادف لا يوجد في القرآن، بل لا يوجد في اللغة على التحقيق، ولهذا يكون ثمَّ تقريب وإفهام للمعنى بأحسن عبارة تدل عليه.

ففي قوله: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢] فُسر بأن الريب: الشك، يعني: لا شك فيه. وُفسر في قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ﴾ [الحج: ٥]، يعني: إن كنتم في شك. ﴿وَلَا يَرْآبُ﴾ [المدثر: ٣١]، قال: ولا يشك، ونحو ذلك. وهذا تقريب لكلمة الريب؛ فإن الريب هنا شك معه اضطراب شديد وعدم هدوء. وهذا زيادة عن معنى الشك.

فيكون هنا إذا فسرنا بعض السلف بكلمة واحدة، وفسرها آخرون بزيادة عن تلك الكلمة أو بكلمة أخرى، فإنه قد يكون من أسباب ذلك أنه روعي المعنى المُقارب أو الأكثر قرباً، كما فسر الريب بالشك، الذي فيه تردد واضطراب، أو يكون برعاية ما ضمن في الكلمة من معنى، مثل قوله: ﴿أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ﴾ [الأنعام: ٧٠]، يعني: أن تُحبس، أو ﴿أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ﴾، يعني: أن ترتهن النفس بما كسبت^(١)، ولا شك أن هذا وهذا كله من باب اختلاف التنوع. وليس من باب اختلاف التضاد.

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٢٣١/٧)، و«معاني القرآن» للنحاس (٤٤٣/٢)، و«أحكام القرآن» للخصاص (١٦٧/٤)، و«مفردات الراغب» (ص٤٦)، و«المحرر الوجيز» (٢/٣٠٦)، و«زاد المسير» (٦٥/٣)، و«تفسير ابن كثير» (١٤٥/٢)، و«الدر المنثور» (٢٩٤/٣).

وهذا الخلاف الذي ذكره شيخ الإسلام - وهو اختلاف التنوع - وأطال فيه، له فوائد:

منها - وقد ذكرها -: أن يكون المعنى يشمل ذلك كله؛ أي: يشمل المعنى التقريبي ويشمل المعنى الأكثر قرباً، ويشمل الكلمة التي ضُمَّنت، فيكون هذا عُدَّةً للمفسِّر، فإن المفسر إذا رأى أن هذه الكلمة فُسِّرَت بكذا، وفُسِّرَت بكذا، وفُسِّرَت بكذا، فإنه يفسرها بحسب احتياج الناس لما يناسب الكلمة؛ فإن اختلاف السلف في التفسير يستفيد منه المفسر كثيراً؛ لأنه يكون أحياناً في بعض التفاسير رعاية لمعنى بعض الأفراد، وفي التفسير الآخر رعاية لمعنى بعض الأفراد.

فإذا نُص على هذا الفرد ولم يكتف بالعموم كان في هذا فائدة للمفسر في التنصيص عليه بخصوصه لحاجته في الإصلاح، أو لحاجته في التنبيه، أو لغير ذلك من مقاصد المفسرين.

وهذا الذي ذُكر له أمثلة: مثل ما ذكر في اختلافهم في الفقهيات في الفروع؛ فإن اختلافهم قد يكون من اختلاف التضاد وهو الأكثر، وقد يكون من اختلاف التنوع وهو الأقل، بعكس التفسير؛ فإن اختلافهم في تفسير القرآن الغالب فيه أنه اختلاف تنوع - مثل ما ذكر - والأقل بل النادر جداً أن يكون اختلاف تضاد.

فشيخ الإسلام - لما ذكر الفقهيات - قال: وجود الاختلاف في الفقهيات بين السلف لا يعني ألا يؤخذ بقول السلف فيما رجح من أقوالهم، كذلك اختلافهم في التفسير لا يعني أن يقال: إنهم اختلفوا فلا نأخذ بشيء من أقوالهم، بل يرى المفسر بمثل ما رأوا ويأخذ من حيث أخذوا، فإن هذا ليس بصحيح مطلقاً بل الأفضل أن تتبع تفاسيرهم؛ لأنهم أهل الدراية بالقرآن، واختلافهم في التفسير لا يعني عدم أخذ أقوالهم في التفسير؛ كما أن اختلافهم في الفقهيات لا يعني عدم أخذ أقوالهم في الفقهيات.

بل الأئمة منهم من نزع إلى بعض الأقوال التي اختلف إليها الصحابة من الأقوال المختلفة المتضادة، وذلك مصير منهم إلى أن الأخذ بأحد تلك الأقوال أنه صحيح؛ لأنه إذا ترجح عند الإمام ما يستدل به لذلك القول فإنه يأخذ به، هذا مع كونها متضادة، وهذا هو الأصل فيها.

أما الاختلاف في التفسير بين السلف، فالأصل فيه أنه اختلاف تنوع، ولهذا يعظم قدره ويتحتم الأخذ به، ولا ينبغي الخروج عنه في أقوال التفاسير؛ لأنهم هم أدرى باللسان والبيان. وأما التفسير بالرأي - يعني بغير الأثر - فقد ذكرنا شروطه فيما سبق.



المتن والاختلافُ قد يكونُ لِحَفَاءِ الدَّلِيلِ أَوْ لِذُهُولِ عَنِّهِ، وَقَدْ يَكُونُ لِعَدَمِ سَمَاعِهِ، وَقَدْ يَكُونُ لِلغَلَطِ فِي فَهْمِ النَّصِّ، وَقَدْ يَكُونُ لاعتقادِ مُعَارِضِ رَاجِحٍ، فَالْمَقْصُودُ هُنَا: التَّعْرِيفُ بِجَمَلِ الأَمْرِ دُونَ تَفَاصِيلِهِ.

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الشرح □ هذا الاختلاف في الفقهيات، وهذه الجملة بيّنها شيخ الإسلام رحمته الله وفصلها في كتابه «رفع الملام عن الأئمة الأعلام»، وهذه جملة أشار بها إلى جماع أسباب اختلاف الأئمة الأربعة، رحمهم الله تعالى: أبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل - رحمهم الله تعالى - وهي أسباب الاختلاف في الفقهيات، لا الاختلاف في التفسير.

* * *

المتن

فَضَّلَ

الاختلاف في التفسير على نوعين: منه ما مستنده النقل فقط،
ومنه ما يُعلم بغير ذلك؛ إذ العلم؛ إما نقل مُصدّق، وإما استدلال
مُحقّق.

والمَنْقُولُ؛ إما عن المَعْصُومِ، وإما عن غير المَعْصُومِ.
والمَقْصُودُ: بأن جنس المَنْقُولِ - سواء كان عن المَعْصُومِ أو
غير المَعْصُومِ وهذا هو النوع الأول - منه ما يُمكن معرفة الصحيح
منه والضعيف، ومنه ما لا يُمكن معرفة ذلك فيه.

وهذا القسم الثاني من المَنْقُولِ، وهو ما لا طريق لنا إلى
الجزم بالصدق منه؛ عامته مما لا فائدة فيه، فالكلام فيه من فضول
الكلام.

وأما ما يحتاج المسلمون إلى معرفته، فإن الله نصب على
الحق فيه دليلاً.

فمثال ما لا يُفيد ولا دليل على الصحيح منه: اختلافهم في
كون كلب أصحاب الكهف، وفي البعض الذي ضرب به موسى من
البقرة، وفي مقدار سفينة نوح وما كان خشبها، وفي اسم الغلام
الذي قتله الخضر، ونحو ذلك، فهذه الأمور طريق العلم بها النقل،
فما كان من هذا منقولاً نقلاً صحيحاً عن النبي ﷺ - كاسم صاحب
موسى أنه الخضر - فهذا معلوم.

□ قوله: «الاختلاف في التفسير على نوعين».

هذه الجملة سبق الكلام عليها في أول الرسالة، وأن العلم قسمان لا ثالث لهما: إما نقل عن معصوم، وإما قول عليه دليل معلوم، إما نقل مصدق أو قول محقق.

ويعبر عنها شيخ الإسلام - في بعض كتبه - بقوله: «أو بحث محقق»^(١) يعني: أن القول يكتسب الصحة إذا كان عليه دليل معلوم، أو إذا كان نقلاً عن معصوم.

إذا كان القول بنقل مصدق، إما من الكتاب والسنة، فهذا اكتسب الصواب أو الصحة، وإما أن يكون القول صوابه جاء من جهة أنه بحث محقق، بحث صاحبه فيه وتوصل إلى هذه النتيجة وذلك الحكم عن طريق بحث محقق مدقق. فهذا أحد طريقي الوصول إلى القول الصحيح.

قوله: «بالصّدق منه» لعلها: بالصدق فيه، تراجع على كل حال، والأقرب أنها: فيه.

قوله: «كاسم صاحب موسى أنه الخضر»، وهو الخضر، وفيه ضبط آخر في «الصحيح» أنه الخضر، ولكن المشهور فيه: الخضر، سمي بذلك؛ لأنه جلس على حشيشة يابسة بيضاء، فاهتزت تحته خضراء، فقليل له الخضر لأجل ذلك^(٢).



(١) كما في «الرد على البكري» (٢/٧٢٩).

(٢) انظر: «غريب الحديث» لابن سلام (٢/٢٨٢)، و«غريب الحديث» للخطابي (١/٧١١)، و«غريب الحديث» لابن الجوزي (٢/١٩١)، و«شرح النووي على مسلم» (١٥/١٣٦)، و«فتح الباري» (٦/٤٣٣).

وَمَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ بَلْ كَانَ مِمَّا يُؤْخَذُ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الْمُتَن
 - كَالْمَنْقُولِ عَنْ كَعْبٍ^(١) وَوَهْبٍ^(٢) وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ^(٣) وَغَيْرِهِمْ
 مِمَّنْ يَأْخُذُ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ - فَهَذَا لَا يَجُوزُ تَصَدِيقُهُ وَلَا تَكْذِيبُهُ إِلَّا
 بِحُجَّةٍ، كَمَا ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (إِذَا حَدَّثَكُمْ
 أَهْلُ الْكِتَابِ فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكْذِّبُوهُمْ؛ فَإِنَّمَا أَنْ يُحَدِّثُوكُمْ بِحَقِّ
 فَتَكْذِبُوهُ، وَإِنَّمَا أَنْ يُحَدِّثُوكُمْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوهُ)^(٤).

وَكَذَلِكَ مَا نُقِلَ عَنْ بَعْضِ التَّابِعِينَ وَإِنْ لَمْ يَذْكَرْ أَنَّهُ أَخَذَهُ عَنْ
 أَهْلِ الْكِتَابِ؛ فَمَتَى اخْتَلَفَ التَّابِعُونَ لَمْ يَكُنْ بَعْضُ أَقْوَالِهِمْ حُجَّةً
 عَلَى بَعْضٍ.

وَمَا نُقِلَ فِي ذَلِكَ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ نَقْلًا صَحِيحًا فَالنَّفْسُ إِلَيْهِ أَسْكَنُ
 مِمَّا نُقِلَ عَنْ بَعْضِ التَّابِعِينَ؛ لِأَنَّ اخْتِمَالَ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ

(١) هو: كعب بن ماته الحميري اليماني المشهور بكعب الأخبار، توفي سنة ٣٤هـ.
 انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤٨٩/٣).

(٢) هو: وهب بن منبه الصنعاني أبو عبد الله توفي سنة ١١٤هـ. انظر: «شذرات الذهب»
 (١٥٠/١).

(٣) هو: محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي صاحب السيرة، توفي سنة ١٥١هـ. انظر:
 «سير أعلام النبلاء» (٣٣/٧).

(٤) بنحو هذا اللفظ أخرجه: أحمد (١٣٦/٤ رقم ١٧٢٢٥)، وابن خبان (١٥١/١٤ رقم
 ٦٢٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٩/٢٢ رقم ٨٧٤، ٨٧٥) من حديث أبي نملة
 الأنصاري، واسمه: عمرو - ويقال: عمار - بن معاذ، وأخرجه الطبراني في «مسند
 الشاميين» (٤٨/٣ رقم ١٧٨٤)، والحاكم (٣٥٩/٣) عن عامر بن ربيعة الأنصاري.

وفي «صحيح البخاري» عن أبي هريرة ؓ قال: «كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة
 بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: (لا تصدقوا أهل
 الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا...﴾ [البقرة: ٦٧].»

أَوْ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ مِنْهُ أَقْوَى، وَلِأَنَّ نَقْلَ الصَّحَابَةِ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَقْلٌ مِنْ نَقْلِ التَّابِعِينَ. وَمَعَ جَزْمِ الصَّاحِبِ فِيمَا يَقُولُهُ، فَكَيْفَ يُقَالُ: إِنَّهُ أَخَذَهُ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ؟ وَقَدْ نُهُوا عَنْ تَصْدِيقِهِمْ.

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ مِثْلَ هَذَا الْاِخْتِلَافِ الَّذِي لَا يُعْلَمُ صَحِيحُهُ وَلَا تُفِيدُ حِكَايَةُ الْأَقْوَالِ فِيهِ هُوَ كَالْمَعْرِفَةِ لِمَا يُرَوَى مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي لَا دَلِيلَ عَلَى صِحَّتِهِ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ.



الشرح □ يريد شيخ الإسلام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن يبين أن الأقوال المنقولة في التفسير على قسمين:

القسم الأول: إما أن تكون منقولة عن النبي ﷺ، فهذا لا شك أنه نقل مصدق يجب المصير إليه إذا صح السند بذلك عن رسول الله ﷺ، وإما أن يكون النقل عن الصحابة رضوان الله عليهم، وعن التابعين.

فالنقل عن النبي عليه الصلاة والسلام، هذا نقل عن معصوم، والنقل عن أفراد الصحابة - رضوان الله عليهم - ليس بنقل عن معصوم، بل هو نقل عن غير معصوم، ولهذا إذا أجمع الصحابة في التفسير على قول، فإنه يصير هذا القول نقلاً عن معصوم؛ لأن إجماع الصحابة لا يكون إلا على حق، ولا يجتمعون على ضلالة؛ لإخبار النبي عليه الصلاة والسلام بذلك عن أمته، في الحديث الذي يحتمل التحسين، وهو قوله ﷺ: (ولا تجتمع أمتي على ضلالة)^(١)؛ أي: أن إجماع الصحابة مأخوذ به، وهذا نقل الإجماع عنه في التفسير، في آيات كثيرة، والذي يعتني بهذا كثيراً ابن جرير - رحمه الله تعالى - فيعبر عن ذلك بقوله:

(١) سبق تخريجه (ص ٨).

«وإنما قلنا ذلك لإجماع الحجة من أهل التأويل على هذا»^(١).

وما أجمعوا عليه يجب المصير إليه؛ لأنه نقل عن معصوم، والمعصوم ليس هو الصحابة بالنظر إلى أفرادهم، وإنما هم الصحابة بالنظر إلى إجماعهم.

القسم الثاني: النقل عن أفراد الصحابة وعن أفراد التابعين، فهذا من المعلوم أن هؤلاء ليسوا بمعصومين، فأقوالهم فيها القوة وفيها الضعف، خاصة إذا اختلفوا، فإن بعض الأقوال تجده قوياً وبعض الأقوال تجده أقل قوة، والأكثر في اختلاف الصحابة - كما ذكرنا سلفاً - أنه اختلاف تنوع، فلا يوصف القول بقوة ولا ضعف، وإنما يقال: هؤلاء فسروا العام ببعض أفرادهم، أو فسروا المشترك بأحد معنیه، أو فسروا المجمل بما بينه، أو فسروا الكلمة بما تضمنته، أو فسروا الفعل بما عُدِّي به من التضمين ونحو ذلك من الأنواع التي سلف ذكرها، وهي أنواع اختلاف التنوع الذي جرى عند الصحابة - رضوان الله عليهم - في تفسيرهم لكلام الله جلّ وعلا.

أما كلام التابعين، فمن المعلوم أنه ليس لقول أحدهم حجة على أحد، كذلك قول أحد التابعين، لا يؤخذ حجة مطلقاً، بل إنما يكتسب القوة إذا كان إما مدللاً عليه، وإما أن يكون قد أخذه عن الصحابة، ولهذا فإن مجاهداً - مثلاً - تميز عند أئمة التفسير بأنه أخذ التفسير عن ابن عباس رضي الله عنهما، ولهذا يعتني أئمة السنة بتفسيره خاصة، ويكثرون نقل تفسير مجاهد، ويكررون الأسانيد عن مجاهد خاصة.

(١) في «تفسيره»، ومن هذه المواضع - على سبيل المثال -: (١/١٢٦)، ٢٤٣، ٣٥٠، ٤٧٣، ٥٠٥، (٥٢١)، (٢/٢٩)، ٢٩٣، ٣١٥، ٣٤٥، (٥٩٠)، (٣/١٢٥)، (٤/١٣٣)، (٤/٦)، (١١٥/١٥).

كما قال سفيان الثوري وغيره: «إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به»^(١). يعني: يكفيك ذلك، وذلك لأن مجاهداً عرض التفسير على ابن عباس ثلاث مرات.

والمقصود: أن تفاسير التابعين ليست قوية بنفسها بل هي قوية بغيرها، أما الصحابة فهم أقوىاء في التفسير بأنفسهم؛ لأنهم شاهدوا التنزيل ولأنهم يعلمون معاني اللغة العربية أقوى من غيرهم؛ ولأن عندهم من العلم بالأحكام الشرعية وبما كان في أحوال العرب وعلى عهد النبي ﷺ ما يكون به قولهم له القدر الذي هو أعظم من أقوال من بعدهم.

وأما التفاسير المنقولة عن أهل الكتاب فقد كثرت في التابعين، فتجد أن طائفة من التابعين ينقلون التفسير عن المفسرين من أهل الكتاب، أو عن الذين يحكون قصص الأولين من أهل الكتاب؛ كما يذكرون في اسم أو في لون كلب أصحاب الكهف، وفي أسماء أصحاب الكهف، وفي أسماء ملوك القرى، ونحو ذلك. وهذه كلها لا شك أنها ليست من المنقول عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة، وإنما هي منقولة عن طائفة من أهل الكتاب؛ كما ينقل ذلك محمد بن إسحاق بن يسار، صاحب السيرة، في السيرة وفي غيرها، وكما ينقله غيره من المفسرين من التابعين أو من تبع التابعين.

تفاسير الصحابة النقل فيها عن بني إسرائيل قليل جداً، وفي الغالب أنهم إذا نقلوا فإن النقل الذي يكون فيه ذكر لأمر غيبية لا يُحمل على أنهم أخذوه من بني إسرائيل، بل يُحمل في الغالب - إلا ما استثني - على أنهم أخذوه تفقهاً من القرآن أو مما جاء في السنة أو سمعوه من بعض الصحابة أو نحو ذلك؛ وهذا لأن النبي - عليه الصلاة والسلام -

(١) تقدم (ص ١٧).

قال لهم: (إذا حدثكم بنو إسرائيل فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم)^(١). وإذا ذكروا الشيء كتفسير للقرآن دون بيان أو دليل على أنه من كلام أهل الكتاب فإن في هذا نوعاً من التصديق لهم، وهذا مما لم يرد في شرعنا ذكره.

لكن هذا الكلام الذي قاله شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - بالنظر إلى الأقوال التي تجدها في التفاسير ربما كان عليه بعض التحفظ؛ ذلك لأنك تجد في التفاسير، كتفسير ابن جرير، وتفسير ابن كثير، وابن أبي حاتم، وغير تلك التفاسير، تجد النقول عن الصحابة في أشياء أشبه ما تكون بالإسرائيليات، وهذا قد يقال إنه مما لم يصح السند به عنهم، يعني: أن المنقول عن الصحابة مما قد يكون من آثار بني إسرائيل، فيجاب عنه بأحد جوابين:

الأول: أن يكون مما لم يصح بالإسناد عنهم.

الثاني: أن يُقال: إنهم نقلوا التفسير بالاستنباط أو بما فهموه من القرآن والسنة، ويظن الناس أن هذا عن بني إسرائيل، وهذا حال كثير من الأقوال التي تُنسب لابن عباس خاصة، قد يُظنُّ أنها من الإسرائيليات ولكنها من باب الاستنباط، من مثل حديث الفتون^(٢)، ومن مثل نزول القرآن ليلة القدر إلى السماء الدنيا جملة واحدة^(٣)، ونحو ذلك من التفسيرات.



(١) تقدم تخريجه (ص ٦٧).

(٢) سبق الكلام عليه (ص ١٠).

(٣) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (١٤٤/٢)، وابن منده في «الإيمان» (٧٠٥/٢)، والحاكم (١٥٨/٢)، والبيهقي (٣٠٦/٤)، وفي «الشعب» (٤١٥/٢) رقم (٢٢٥٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥٠/١٧).

وَأَمَّا «الْقِسْمُ الْأَوَّلُ» الَّذِي يُمَكِّنُ مَعْرِفَةَ الصَّحِيحِ مِنْهُ، فَهَذَا مَوْجُودٌ فِيمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ وَرَبُّهُ الْحَمْدُ؛ فَكَثِيرًا مَا يُوجَدُ فِي التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَالْمَغَازِي أُمُورٌ مَنقُولَةٌ عَنِ نَبِيِّنَا ﷺ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُ - وَالنَّقْلُ الصَّحِيحُ يَدْفَعُ ذَلِكَ؛ بَلْ هَذَا مَوْجُودٌ فِيمَا مُسْتَنَدُهُ النَّقْلُ وَفِيمَا قَدْ يُعْرَفُ بِأُمُورٍ أُخْرَى غَيْرِ النَّقْلِ.

فَالْمَقْصُودُ: أَنَّ الْمَنقُولَاتِ الَّتِي يُحْتَاجُ إِلَيْهَا فِي الدِّينِ قَدْ نَصَبَ اللَّهُ الْأَدِلَّةَ عَلَى بَيَانِ مَا فِيهَا مِنْ صَحِيحٍ وَغَيْرِهِ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمَنقُولَ فِي التَّفْسِيرِ أَكْثَرُهُ كَالْمَنقُولِ فِي الْمَغَازِي وَالْمَلَا حِمٍ؛ وَلِهَذَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «ثَلَاثَةُ أُمُورٍ لَيْسَ لَهَا إِسْنَادٌ: التَّفْسِيرُ وَالْمَلَا حِمُ وَالْمَغَازِي». وَيُرَوَى: «لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ»، أَيِ إِسْنَادٌ^(١)؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ عَلَيْهَا الْمَرَا سِيلُ،

(١) أخرجه الخطيب في «جامعه» (١٦٢/٢) عن محمد بن سعيد الحراني قال: سمعت عبد الملك الميموني يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: «ثلاثة كتب ليس لها أصول: المغازي، والملاحم، والتفسير».

قال الخطيب: «وهذا الكلام محمول على وجه وهو أن المراد به كتب مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة غير معتمد عليها ولا موثوق بصحتها لسوء أحوال مصنفها وعدم عدالة ناقلها وزيادات القصاص فيها، فأما كتب الملاحم فجميعها بهذه الصفة وليس يصح في ذكر الملاحم المرتقبة والفتن المنتظرة غير أحاديث يسيرة اتصلت أساسيتها إلى الرسول ﷺ من وجوه مرضية وطرق واضحة جلية، وأما الكتب المصنفة في تفسير القرآن فمن أشهرها كتابا الكلبي ومقاتل بن سليمان...».

ثم ساق بسنده عن عبد الصمد بن الفضل قال: «سئل أحمد بن حنبل عن تفسير الكلبي فقال أحمد: من أوله إلى آخره كذب. فقيل له: فيحل النظر فيه؟ قال: لا... وعن مالك أنه بلغه أن مقاتل بن سليمان جاءه إنسان فقال له: إن إنساناً سألتني ما لون كلب أصحاب الكهف فلم أدر ما أقول له، قال: فقال له مقاتل: ألا قلت: هو أبقع؟ فلو قلت لم تجد أحداً يرد عليك...».

مِثْلُ مَا يَذْكُرُهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ^(١) وَالشَّعْبِيُّ^(٢) وَالزُّهْرِيُّ^(٣) وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ^(٤) وَابْنَ إِسْحَاقَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ كَيْحَيِّ بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ^(٥) وَالْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ^(٦) وَالْوَاقِدِيِّ^(٧) وَنَحْوِهِمْ فِي الْمَغَازِي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

= ولا أعلم في التفسير كتاباً مصنفاً سلم من علة فيه أو عري من مطعن عليه. وأما المغازي فمن المشتهرين بتصنيفها وصرف العناية إليها: محمد بن إسحاق المطلبي ومحمد بن عمر الواقدي، فأما ابن إسحاق فقد تقدمت منا الحكاية عنه أنه كان يأخذ عن أهل الكتاب أخبارهم ويضمنها كتبه، وروي عنه أيضاً أنه كان يدفع إلى شعراء وقته أخبار المغازي ويسألهم أن يقولوا فيها الأشعار ليلحقها بها. «إلى آخر كلامه يرحمه الله!

قال ابن حجر في «لسان الميزان» (١٢/١): «ينبغي أن يضاف إليها [أي: إلى الثلاثة السابقة]: الفضائل؛ فهذه أودية الأحاديث الضعيفة والموضوعة؛ إذ كانت العمدة في المغازي على مثل الواقدي، وفي التفسير على مثل مقاتل والكلبي، وفي الملاحم على الإسرائيليات، وأما الفضائل فلا تحصى؛ كما وضع الرافضة في فضل أهل البيت وعارضهم جهلة أهل السنة بفضائل معاوية بدءاً وبفضائل الشيخين، وقد أغناها الله وأعلى مرتبتهما عنها». ١هـ.

(١) هو: عروة بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي أبو عبد الله، أمه أسماء وخالته عائشة رضي الله عنها جميعاً، توفي سنة ٩٤هـ. انظر: «البداية والنهاية» (١٠١/٩).

(٢) هو: عامر بن شراحيل الشعبي، كان إماماً حافظاً ذا فنون، توفي سنة ١٠٤هـ. انظر: «البداية والنهاية» (٢٢٩/٩).

(٣) هو: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، أبو بكر، أحد الأعلام من أئمة الإسلام، توفي سنة ١٢٤هـ. انظر: «البداية والنهاية» (٣٤٠/٩).

(٤) هو: موسى بن عقبة المدني صاحب المغازي، كان فقيهاً يفتي، توفي سنة ١٤١هـ. انظر: «شذرات الذهب» (٢٠٩/١).

(٥) هو: يحيى بن سعيد الأموي الكوفي صاحب المغازي ثبت حافظ، توفي سنة ١٩٤هـ. انظر: «شذرات الذهب» (٣٤١/١).

(٦) هو: الوليد بن مسلم أبو العباس محدث الشام، توفي سنة ١٩٥هـ. انظر: «شذرات الذهب» (٣٤٤/١).

(٧) هو: محمد بن عمر بن واقد الواقدي أبو عبد الله، صاحب التصانيف والمغازي، توفي سنة ٢٠٧هـ. انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤٥٤/٩).

الشرح

□ بعد أن قرر شيخ الإسلام أنَّ العلم قسمان: إما نقل عن معصوم أو قول عليه دليل معلوم، إما نقل مصدق أو قول محقق - يعني: محقق بالأدلة - تكلم على النقل المصدق وصلة ذلك بالتفسير، وقال: إن النقل الذي ينقل في التفسير كثير منه ليس بنقل صحيح. وهذا واقع، فإن النقول التي تكون في كتب التفسير عن النبي ﷺ بالأسانيد أو عن الصحابة، كثير منها ليس بذئ أسانيد جيدة، بل إما أن تكون ضعيفة لضعف أحد رواتها، أو ضعيفة لجهالة بعض الرواة، أو أن تكون ضعيفة للإرسال، أو نحو ذلك.

قوله: «ولهذا قال الإمام أحمد رحمه الله»، هنا بين قول الإمام أحمد: «ثَلَاثَةُ أُمُورٍ لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ: التَّفْسِيرُ وَالْمَلَا حِمُّ وَالْمَعَا زِي»، أنها كما رُوِيَتْ في اللفظ الآخر: «ثَلَاثَةُ أُمُورٍ لَيْسَ لَهَا إِسْنَادٌ»، ويعني بالإسناد: الإسناد المتصل الذي يُعتمد على مثله، وأن أكثر الأسانيد التي نُقلت بها تلك الأمور: التفسير والمغازي والملاحم، أنها أسانيد إما مرسلة وإما غير صحيحة.



فَإِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِالْمَعَارِي: أَهْلُ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ أَهْلُ الشَّامِ، ثُمَّ الْمَتَنُ أَهْلُ الْعِرَاقِ.

فَأَهْلُ الْمَدِينَةِ أَعْلَمُ بِهَا لِأَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَهُمْ.

وَأَهْلُ الشَّامِ كَانُوا أَهْلَ عَزْوٍ وَجِهَادٍ، فَكَانَ لَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ بِالْجِهَادِ وَالسَّيْرِ مَا لَيْسَ لغيرِهِمْ، وَلِهَذَا عَظَّمَ النَّاسُ كِتَابَ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِي^(١) الَّذِي صَنَّفَهُ فِي ذَلِكَ وَجَعَلُوا الْأَوْزَاعِي^(٢) أَعْلَمَ بِهَذَا الْبَابِ مِنْ غَيْرِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ.

وَأَمَّا «التَّفْسِيرُ» فَإِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِهِ أَهْلُ مَكَّةَ؛ لِأَنَّهُمْ أَصْحَابُ ابْنِ عَبَّاسٍ كُمُجَاهِدٍ وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ^(٣) وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ^(٤) وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ كَطَاوُوسٍ^(٥) وَأَبِي الشَّعْثَاءِ^(٦) وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ^(٧) وَأَمْثَالِهِمْ.

(١) هو: إبراهيم بن محمد بن أبي حصن أبو إسحاق الفزاري إمام حجة، توفي سنة ١٨٥هـ. انظر: «شذرات الذهب» (٣٠٧/١).

(٢) هو: عبد الرحمن بن عمرو أبو عمرو الأوزاعي إمام أهل الشام، توفي سنة ١٥٧هـ. انظر: «شذرات الذهب» (٢٤٠/١).

(٣) هو: عطاء بن أبي رباح أبو محمد، فقيه الحجاز، توفي سنة ١١٥هـ. انظر: «شذرات الذهب» (١٤٧/١).


(٤) هو: عكرمة مولى ابن عباس، وُهب لابن عباس فاجتهد في تعليمه، توفي سنة ١٠٥هـ. انظر: «شذرات الذهب» (١٣٠/١).

(٥) هو: طاووس بن كيسان اليماني، أحد الأئمة الأعلام، توفي سنة ١٠٦هـ. انظر: «شذرات الذهب» (١٣٣/١).

(٦) هو: جابر بن زيد أبو الشعثاء، أثنى عليه ابن عباس، توفي سنة ١٠٣هـ. انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (١٧٩/٧).

(٧) هو: سعيد بن جبيرة الكوفي، مقرئ، مفسر، محدث، قتلته الحجاج سنة ٩٥هـ. انظر: «شذرات الذهب» (١٠٨/١).

وَكَذَلِكَ أَهْلُ الْكُوفَةِ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا تَمَيَّزُوا بِهِ عَلَى غَيْرِهِمْ، وَعُلَمَاءُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي التَّفْسِيرِ مِثْلُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ (١) الَّذِي أَخَذَ عَنْهُ مَالِكُ التَّفْسِيرِ، وَأَخَذَهُ عَنْهُ أَيْضاً: ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ (٢) وَأَخَذَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ (٣).



الشرح □ ثم ذكر طبقات الناس في العلوم، فقال - مثلاً -: «فَإِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِالْمَغَازِي: أَهْلُ الْمَدِينَةِ»؛ ولهذا فإن روايات أهل المدينة في المغازي تكون عند أهل العلم أكثر قدراً من روايات غيرهم، مثل كلام (ابن إسحاق)، ومثل مغازي ابن شهاب الزهري، ومثل مغازي عقبة بن نافع، ومثل مغازي عروة بن الزبير، ونحو ذلك من المغازي التي جُمعت. ثم يليهم في ذلك: أهل الشام، ثم يلي أهل الشام في ذلك: أهل العراق.

فكلُّ له خصوصية، مثل السير، فإن أهل الشام أعلم بها؛ ولهذا قال هنا: إن «سير الفزاري» - وهو كتاب جليل مطبوع، ويعني بالسير: أحوال أحكام الحروب والمغازي من حيث هي أحكام لا من حيث هي أخبار - قال: إن أهل الشام في ذلك أقعد؛ لأنهم قريبو الصلة بالثغور، والروم والكفار قريبون منهم، وهم أهل الجهاد وأهل القتال، فلذلك يحتاجون إلى معرفة أحكام السير أكثر من احتياج غيرهم، ولهذا صار

(١) هو: زيد بن أسلم العدوي الفقيه العابد، توفي سنة ١٣٦هـ. انظر: «شذرات الذهب» (١٩٤/١).

(٢) هو: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي، توفي سنة ١٨٢هـ. انظر: «شذرات الذهب» (٢٩٧/١).

(٣) هو: عبد الله بن وهب الفهري المصري، أبو محمد أحد الأعلام، توفي سنة ١٩٧هـ. انظر: «شذرات الذهب» (٢٤٧/١).

مثل سير الفزاري يُعتمد عليها، وكذلك مثل سير الأوزاعي، ونحو ذلك. والتفسير مثل هذه العلوم التي ذُكرت، له مدارس من جهة المدن، من أحكمها: مدرسة التفسير في مكة فإنها أقوى المدارس في التفسير؛ وذلك لأنهم أخذوا التفسير عن ابن عباس، فإنه رضي الله عنه مكث في مكة سنين طويلة منذ أن ترك علياً رضي الله عنه في أواخر خلافته إلى أن توفي ابن عباس أو إلى قريب من وفاته كان في مكة، ثم في آخر عمره ذهب إلى الطائف.


والمقصود: أن مدرسته كانت في مكة قوية في التفسير، وكان رضي الله عنه يفسر القرآن كثيراً في المسجد الحرام وفي بيته وفي سوقه، ويُسأل عن ذلك، والأخبار عنه بذلك مروية مسندة في غير ما كتاب.

ولهذا فإن أهل مكة تميزوا بمعرفة التفسير، بل أكثر التفسير المسند - ليس المسند الاصطلاحي - أعني المنقول بالأسانيد: أكثره يكون عن أهل مكة، فتجد أنه يُروى عن ابن عباس وعن مجاهد وعن أبي الشعثاء، وعن طاووس، وعن عكرمة، ونحو ذلك من التفسير أكثر من غيره. وأهل العلم يفرحون بالتفسير إذا جاء من أهل مكة؛ لأنهم في الغالب أخذوه عن ابن عباس رضي الله عنه.



المتن وَالْمَرَّاسِيلُ إِذَا تَعَدَّدَتْ طُرُقُهَا وَخَلَّتْ عَنِ الْمَوْاطَاةِ قَصْداً أَوْ
الِاتِّفَاقِ بغيرِ قَصْدٍ كَانَتْ صَحِيحَةً قَطْعاً.

فَإِنَّ النُّقْلَ إِذَا كَانَ يَكُونُ صِدْقاً مُطَابِقاً لِلخَبَرِ، وَإِذَا كَانَ يَكُونُ
كُذِباً تَعَمَّدَ صَاحِبُهُ الكَذِبَ، أَوْ أَخْطَأَ فِيهِ؛ فَتَمَّتْ سَلَمٌ مِنَ الكَذِبِ
العَمْدِ وَالخَطِئِ كَانَ صِدْقاً بِإِلا رَيْبٍ.



الشرح □ يقول: إن هذا كله من الأقوال المنقولة، وهذه كلها ليست
بمرفوعة، إنما أكثرها يكون موقوفاً أو إذا كان مرفوعاً كان مرسلأ.

إذا كان كذلك فليس مجيء الحديث والأسانيد على هذا النحو
موجباً لكي نقول: إنها ليست بصدق؛ لأن النقل لا يُقبل إلا إذا كان
نقلأ صدق فيه صاحبه أو القول كان قولأ حقه صاحبه.

وهنا تكلم عن الصدق، والسؤال: كيف نحصل على الصدق في
النقل؟ فذكر أن الصدق يكون بتحقيق أمرين معاً:

الأول: أن يتحقق من أن صاحبه لم يتعمد الكذب فيه.

الثاني: أن صاحبه لم يُخطئ فيه؛ لأنه إذا لم يتعمد الكذب ولم
يخطئ فليس ثم إلا الثالث، وهو أن يكون صادقاً فيه.



فَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ جَاءَ مِنْ جِهَتَيْنِ أَوْ جِهَاتٍ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ الْمَتْنَ الْمُخْبِرِينَ لَمْ يَتَوَاطَأْ عَلَى اخْتِلَاقِهِ، وَعُلِمَ أَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لَا تَقَعُ الْمُوَافَقَةُ فِيهِ اتِّفَاقًا بِلَا قَصْدٍ، عَلِمَ أَنَّهُ صَحِيحٌ.

مِثْلُ شَخْصٍ يُحَدِّثُ عَنِ وَاقِعَةٍ جَرَتْ وَيَذْكُرُ تَفَاصِيلَ مَا فِيهَا مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، وَيَأْتِي شَخْصٌ آخَرَ قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يُوَاطِئِ الْأَوَّلَ فَيَذْكُرُ مِثْلَ مَا ذَكَرَهُ الْأَوَّلُ مِنْ تَفَاصِيلِ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، فَيُعْلَمُ قَطْعًا أَنَّ تِلْكَ الْوَاقِعَةَ حَقٌّ فِي الْجُمْلَةِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ كُلُّ مِنْهُمَا كَذِبًا عَمْدًا أَوْ خَطَأً لَمْ يَتَّفِقْ فِي الْعَادَةِ أَنْ يَأْتِيَ كُلُّ مِنْهُمَا بِتِلْكَ التَّفَاصِيلِ الَّتِي تَمْنَعُ الْعَادَةَ اتِّفَاقَ الْاِثْنَيْنِ عَلَيْهَا بِلَا مَوَاطَأَةٍ مِنْ أَحَدِهِمَا لِصَاحِبِهِ.

فَإِنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَتَّفِقُ أَنْ يَنْظِمَ بَيْتًا وَيَنْظِمَ الْآخَرَ مِثْلَهُ، أَوْ يَكْذِبَ كَذِبَةً وَيَكْذِبُ الْآخَرَ مِثْلَهَا، أَمَا إِذَا أَنْشَأَ قَصِيدَةً طَوِيلَةً ذَاتَ فُنُونٍ عَلَى قَافِيَةٍ وَرَوِيٍّ، فَلَمْ تَجْرِ الْعَادَةُ بِأَنَّ غَيْرَهُ يُنْشِئُ مِثْلَهَا لَفْظًا وَمَعْنَى مَعَ الطُّولِ الْمُفْرِطِ، بَلْ يُعْلَمُ بِالْعَادَةِ أَنَّهُ أَخَذَهَا مِنْهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا حَدَّثَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ فُنُونٌ وَحَدَّثَ آخَرَ بِمِثْلِهِ، فَإِنَّهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ وَاطِئًا عَلَيْهِ أَوْ أَخَذَهُ مِنْهُ أَوْ يَكُونَ الْحَدِيثُ صِدْقًا.

وَبِهَذِهِ الطَّرِيقِ يُعْلَمُ صِدْقُ عَامَّةٍ مَا تَتَعَدَّدُ جِهَاتُهُ الْمُخْتَلِفَةُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ مِنَ الْمَنْقُولَاتِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَحَدُهَا كَافِيًا إِمَّا لِإِرْسَالِهِ وَإِمَّا لضعفِ نَاقِلِهِ.

□ قوله: «عَلَى قَافِيَةٍ وَرَوِيٌّ»، الرَّوِيُّ الذي مع القافية، هو آخر البيت.

ثم قال: إن الصدق بهذا المعنى يمكن أن يكون بالنقل المتعدد الذي تكون أفراده غير كافية بإثبات الصدق، ومثَّل له بالروايات المرسلة، فمثلاً رواية في التفسير أو في الحديث أو في الأحكام تكون مرسلة، كأن يرسلها سعيد بن المسيب، وتأتي رواية أخرى مثلاً في الأحكام يرسلها عامر بن شراحيل الشعبي، ثم تأتي رواية ثالثة في الأحكام يرسلها قتادة، ونحو هؤلاء، فهؤلاء يُنظر فيهم، هل يُقال أنهم تواطؤوا جميعاً على هذا، أي اجتمعوا وأخرجوا هذه الرواية جميعاً؟

فإذا كان تواطؤوا عليها، فهذا يحتمل أن يكون ثم خطأ أو كذب في ذلك، وإما أن يقال: إنهم لم يتواطؤوا عليها - وهذا هو الظن بهم - ولذلك تكون رواية الشعبي مثلاً عاضدة لرواية سعيد بن المسيب، ورواية قتادة عاضدة لرواية الشعبي ولرواية سعيد، فيكون الحاصل من تحصيل هذه المراسيل: العلم بأن هذا نقل صحيح مُصَدَّق؛ لأنه يستحيل أن يتواطؤوا على الكذب، ويستحيل أيضاً أن يجتمعوا على الخطأ، إلا إذا قيل: إن الثلاثة أخذوا من شخص واحد، فهذا يكون من الخطأ؛ لأنهم أخذوا عن شخص واحد، لكن إذا كان مأخذهم متعدداً كما في الأمثلة التي ذكرت؛ فإن سعيد بن المسيب في المدينة، وعامر بن شراحيل الشعبي في الكوفة، وقتادة في البصرة، فيبعد حينئذ أن يأخذ هذا عن هذا، أو يأخذ الجميع عن شخص واحد، فمعنى ذلك: أن يُشعر التعدد بأن النقل مصدق.

وغالب ما يكون في التفسير ألا تكون أسانيد بتلك القوة، فتجد أن الأسانيد ضعيفة، والذي ينبغي على الناظر - مثل ما سبق بيانه - ألا يُنظر إلى أسانيد التفسير من جنس النظر في أسانيد الحديث؛

لأن أسانيد التفسير مبناها على المسامحة وأن بعضها يعضد بعضاً إذا ترجح عند الناظر أن النقل ليس فيه خطأ ولا تعمد كذب؛ فإننا حينما نجد رواية عن ابن عباس بإسناد ضعيف أو مجهول، ورواية أخرى عن ابن عباس بإسناد ضعيف أو مجهول، فنحمل هذه على هذه سيما إذا تعددت المخارج عن ابن عباس وكانت الطرق إليهما غير صحيحة، فإن هذا يعضد هذا.

وكذلك الكلام عن التابعين، وكذلك بل أعظم منه عن النبي ﷺ إذا كانت مرسلة من وجه ومرسلة من وجه آخر فإننا نعضد هذه بتلك.

والمقصود: أن التفسير فيه مسامحة، والفقهاء كثير منهم يجعلون المراسيل يقوي بعضها بعضاً إذا تعددت مخارجها، وهذا هو الصحيح الذي عليه عمل الفقهاء وعمل الأئمة الذين احتاجوا إلى الروايات المرسلة في الأحكام والاستنباط.

إذاً فهذا القسم الأول وهو أن يكون النقل عن معصوم، إذا كان النقل مصدقاً صح الأخذ به، والنقل المصدق في التفسير لا تنظر إليه كنظرك إلى النقل المصدق في الحديث، فإن التفسير فيه نوع تساهل؛ لأنه يكفي فيه ما ذكر من أن يُظن عدم تعمد الكذب أو عدم وقوع الخطأ، ولا يُتشدد فيه التشدُّد في الأحكام. وهذا باب واسع.



لَكِنْ مِثْلُ هَذَا لَا تُضْبَطُ بِهِ الْأَلْفَاظُ وَالِدَقَائِقُ الَّتِي لَا تُعْلَمُ بِهَذِهِ
الطَّرِيقِ، فَلَا يَحْتَاجُ ذَلِكَ إِلَى طَرِيقٍ يَثْبُتُ بِهَا مِثْلُ تِلْكَ الْأَلْفَاظِ
وَالِدَقَائِقِ؛ وَلِهَذَا ثَبَّتَ بِالتَّوَاتُرِ عَزْوَةَ بَدْرِ وَأَنَّهَا قَبْلَ أُحُدٍ، بَلْ يُعْلَمُ
قَطْعاً أَنَّ حَمْزَةَ وَعَلِيّاً وَعَبِيدَةَ بَرَزُوا إِلَى عْتَبَةَ وَشَيْبَةَ وَالْوَلِيدِ، وَأَنَّ
عَلِيّاً قَتَلَ الْوَلِيدَ، وَأَنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ قِرْنَهُ، ثُمَّ يُشَكُّ فِي قِرْنِهِ هَلْ هُوَ
عْتَبَةُ أَوْ شَيْبَةُ^(١).

وَهَذَا الْأَصْلُ يُبْغِي أَنْ يُعْرَفَ فَإِنَّهُ أَصْلٌ نَافِعٌ فِي الْجَزْمِ بِكَثِيرٍ
مِنَ الْمَنْقُولَاتِ فِي الْحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ وَالْمَعَازِي وَمَا يُنْقَلُ مِنْ أَقْوَالِ
النَّاسِ وَأَفْعَالِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَلِهَذَا إِذَا رُوِيَ الْحَدِيثُ الَّذِي يَتَأْتَى فِيهِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ
وَجْهَيْنِ مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ أَحَدَهُمَا لَمْ يَأْخُذْهُ عَنِ الْآخَرِ، جُزِمَ بِأَنَّهُ حَقٌّ،
لَا سِيَّماً إِذَا عُلِمَ أَنَّ نَقْلَهُ لَيْسُوا مِمَّنْ يَتَعَمَّدُ الْكَذِبَ وَإِنَّمَا يُخَافُ
عَلَى أَحَدِهِمُ النَّسْيَانُ وَالْعَلْطُ؛ فَإِنَّ مَنْ عَرَفَ الصَّحَابَةَ كَابِنِ مَسْعُودٍ
وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ وَابْنِ عُمَرَ وَجَابِرٍ وَأَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَغَيْرِهِمْ عِلْمَ
يَقِيناً أَنَّ الْوَاحِدَ مِنْ هَؤُلَاءِ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ يَتَعَمَّدُ الْكَذِبَ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضْلاً عَمَّنْ هُوَ فَوْقَهُمْ، كَمَا يَعْلَمُ الرَّجُلُ مِنْ حَالِ مَنْ
جَرَّبَهُ وَخَبَرَهُ خِبْرَةً بَاطِنَةً طَوِيلَةً أَنَّهُ لَيْسَ مِمَّنْ يَسْرِقُ أَمْوَالَ النَّاسِ
وَيَقْطَعُ الطَّرِيقَ وَيَشْهَدُ بِالزُّورِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ التَّابِعُونَ بِالْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ وَالشَّامِ وَالْبَصْرَةَ؛ فَإِنَّ مَنْ عَرَفَ

(١) انظر: «سنن أبي داود» (٢٦٦٥).

مِثْلَ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ^(١) وَالْأَعْرَجِ^(٢) وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ^(٣) وَزَيْدِ بْنِ
 أَسْلَمَ وَأَمْثَالِهِمْ عِلْمَ قَطْعاً أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا مِمَّنْ يَتَعَمَّدُ الْكَذِبَ فِي
 الْحَدِيثِ فَضْلاً عَمَّنْ هُوَ فَوْقَهُمْ مِثْلَ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ^(٤) وَالْقَاسِمِ بْنِ
 مُحَمَّدٍ^(٥) أَوْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ^(٦) أَوْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ^(٧) أَوْ عَلْقَمَةَ^(٨)
 أَوْ الْأَسْوَدَ^(٩) أَوْ نَحْوِهِمْ.

وَإِنَّمَا يُخَافُ عَلَى الْوَاحِدِ مِنَ الْغَلَطِ؛ فَإِنَّ الْغَلَطَ وَالنَّسْيَانَ كَثِيراً
 مَا يَعْزِضُ لِلْإِنْسَانِ، وَمِنْ الْحُقَافِ مَنْ قَدْ عَرَفَ النَّاسُ بُعْدَهُ عَنِ ذَلِكَ
 جِداً كَمَا عَرَفُوا حَالَ الشَّعْبِيِّ وَالزُّهْرِيِّ وَعُرْوَةَ وَقَتَادَةَ^(١٠) وَالشُّورِيَّ

(١) هو: أبو صالح السمان، واسمه ذكوان، حافظ، حجة، توفي سنة ١٠١هـ. انظر:
 «سير أعلام النبلاء» (٣٦/٥).

(٢) هو: عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، المدني، صاحب أبي هريرة، توفي سنة ١١٧هـ.
 انظر: «شذرات الذهب» (١٥٣/١).

(٣) هو: سليمان بن يسار المدني، أخو عطاء بن يسار، توفي سنة ١٠٧هـ. انظر:
 «البداية والنهاية» (٢٤٤/٩).

(٤) هو: محمد بن سيرين، أبو بكر، شيخ البصرة، توفي سنة ١١٠هـ. انظر: «العبر في
 خير من غير» (١٣٤/١).

(٥) هو: القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، أحد الفقهاء المشهورين، توفي سنة
 ١٠٧هـ. انظر: «العبر في خير من غير» (١٣٢/١).

(٦) هو: سعيد بن المسيب بن حزن أبو محمد، الفقيه الإمام، توفي سنة ٩٤هـ. انظر:
 «العبر في خير من غير» (١٠٩/١).

(٧) هو: عبدة السلماني المرادي الكوفي، أبو عمرو، فقيه مفتي، توفي سنة ٧٢هـ.
 انظر: «العبر في خير من غير» (٧٩/١).

(٨) هو: علقة بن قيس النخعي الكوفي، أبو شبل، من أكابر أصحاب ابن مسعود،
 توفي سنة ٦٢هـ. انظر: «العبر في خير من غير» (٦٦/١).

(٩) هو: الأسود بن يزيد النخعي، من أعيان أصحاب ابن مسعود، توفي سنة ٧٥هـ.
 انظر: «شذرات الذهب» (٨٢/١).

(١٠) هو: قتادة بن دعامة السدوسي أبو الخطاب، عالم أهل البصرة، توفي سنة ١١٧هـ. =

وَأَمْثَالِهِمْ لَا سِيَّمَا الزُّهْرِيِّ فِي زَمَانِهِ وَالثَّوْرِيُّ فِي زَمَانِهِ، فَإِنَّهُ قَدْ يَقُولُ الْقَائِلُ: إِنَّ ابْنَ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ لَا يُعْرَفُ لَهُ غَلْطٌ مَعَ كَثْرَةِ حَدِيثِهِ وَسَعَةِ حِفْظِهِ.

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ الْحَدِيثَ الطَّوِيلَ إِذَا رُوِيَ مَثَلًا مِنْ وَجْهَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ مِنْ غَيْرِ مُوَاطَاةٍ اِمْتَنَعَ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ غَلْطًا كَمَا اِمْتَنَعَ أَنْ يَكُونَ كَذِبًا؛ فَإِنَّ الْغَلْطَ لَا يَكُونُ فِي قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ مُتَنَوِّعَةٍ وَإِنَّمَا يَكُونُ فِي بَعْضِهَا، فَإِذَا رَوَى هَذَا قِصَّةً طَوِيلَةً مُتَنَوِّعَةً وَرَوَاهَا الْآخَرُ مِثْلَ مَا رَوَاهَا الْأَوَّلُ مِنْ غَيْرِ مُوَاطَاةٍ اِمْتَنَعَ الْغَلْطُ فِي جَمِيعِهَا كَمَا اِمْتَنَعَ الْكَذِبُ فِي جَمِيعِهَا مِنْ غَيْرِ مُوَاطَاةٍ؛ وَلِهَذَا إِنَّمَا يَقَعُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ غَلْطٌ فِي بَعْضِ مَا جَرَى فِي الْقِصَّةِ مِثْلَ حَدِيثِ اشْتِرَاءِ النَّبِيِّ ﷺ الْبَعِيرَ مِنْ جَابِرٍ^(١)؛ فَإِنَّ مَنْ تَأَمَّلَ طُرُقَهُ عِلْمَ قَطْعًا أَنَّ الْحَدِيثَ صَحِيحٌ وَإِنْ كَانُوا قَدْ اِخْتَلَفُوا فِي مِقْدَارِ الثَّمَنِ.

وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»^(٢)؛ فَإِنَّ جُمْهُورَ مَا فِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ مِمَّا يُقْطَعُ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَهُ؛ لِأَنَّ غَالِبَهُ مِنْ هَذَا النَّحْوِ؛ وَلِأَنَّهُ قَدْ تَلَقَّاهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْقَبُولِ وَالتَّصْدِيقِ وَالْأُمَّةُ لَا تَجْتَمِعُ عَلَى خَطَا؛ فَلَوْ كَانَ الْحَدِيثُ كَذِبًا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَالْأُمَّةُ مُصَدِّقَةٌ لَهُ قَابِلَةٌ لَهُ لَكَانُوا قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى تَصْدِيقِ مَا هُوَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ كَذِبٌ،

= انظر: «شذرات الذهب» (١/١٥٣).

(١) حديث شراء النبي ﷺ البعير من جابر أخرجه البخاري (٢٠٩٧)، ومسلم (٧١٥)، وانظر: فتح الباري (٥/٣١٥).

(٢) بعد رقم (٢٧١٨).

وَهَذَا إِجْمَاعٌ عَلَى الْخَطَأِ، وَذَلِكَ مُمْتَنِعٌ وَإِنْ كُنَّا نَحْنُ بِدُونِ الْإِجْمَاعِ نَجُوزُ الْخَطَأِ أَوْ الْكَذِبِ عَلَى الْخَبَرِ فَهُوَ كَتَجْوِيزِنَا قَبْلَ أَنْ نَعْلَمَ الْإِجْمَاعَ عَلَى الْعِلْمِ الَّذِي ثَبَتَ بِظَاهِرِهِ أَوْ قِيَاسِ ظَنِّيٍّ أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ فِي الْبَاطِنِ؛ بِخِلَافِ مَا اعْتَقَدْنَاهُ، فَإِذَا أَجْمَعُوا عَلَى الْحُكْمِ جَزَمْنَا بِأَنَّ الْحُكْمَ ثَابِتٌ بَاطِنًا وَظَاهِرًا.

بِهَذَا تَمَّتْ

□ هذا بحث استطرادي ليس ذا صلة قوية بأصول التفسير، وإنما الشرح يريد منه شيخ الإسلام التقرير؛ أي: تقرير ما ذكرت سابقاً من معنى النقل المصدق، وأنه قد يعرض على النقل المصدق الخطأ؛ أي: أن احتمال الخطأ في رواية الراوي الذي يروي التفسير لا يعني أن تفسيره غير مقبول؛ لأن الذي يُردّ يكون ممن تعمد الكذب، وأكثر الذين يروون التفسير فإنهم لا يتعمدون الكذب، خاصة من الصحابة والتابعين، فكثير من تبع التابعين، لا يتعمدون الكذب.

أما الخطأ فقد يجوز على أحدهم أن يخطئ، والخطأ والنسيان عرضة لابن آدم، لكن هذا الخطأ والنسيان يكون في القصص الطوال، فإذا نقل تابعي قصة طويلة في التفسير، أو صحابي نقلها ثم نقلها الآخر، فإن العلم بحصول أصل هذه القصة يحصل من اتفاق النقلين، لكن قد تختلف ألفاظ هذا وألفاظ هذا، فيكون البحث في بعض الألفاظ من جهة الترجيح، يعني: هل يرجح هذا على هذا إذا اختلفت الروايتان، أما أصل القصة فقد اجتمعوا عليه، مثل ما ذكر من المثال في قصة بيع جابر جملة على النبي ﷺ، وهذه الرواية وما فيها من الاختلاف من حيث الشروط والألفاظ، وبعضها مطولة، وبعضها مختصرة، عند أهل العلم هذه الحادثة معلومة يقيناً،

أن جابراً باع جملة على النبي ﷺ بثمان، وأن النبي ﷺ لما ذهب إلى المدينة رد عليه الجمل والثمان، وهذا علم وقع؛ لأن الكثير نقلها، وأما تفاصيل القصة فقد اختلفوا فيها.

فتبين من هذا أن الاختلاف في بعض الألفاظ في الأحاديث الطوال، لا يعني أن أصل القصة غير صحيح، بل كثير من القصص الطوال إذا اجتمع عليها أكثر من واحد في النقل في التفسير وفي غيره، فهذا يشعر بأن أصل القصة واقع وصحيح؛ لأنهم لا يجتمعون على الكذب بيقين، ثم إنه يبعد أن يتفق اثنان في خطأ لم يتواطأ عليه، ولم يجتمعا عليه، هذا يخطئ وهذا يخطئ في نفس المسألة في نفس اللفظة، فهذا بعيد.

نعم قد يخطئ بعضهم في بعض الألفاظ، وهذا وارد؛ ولهذا يؤخذ بما اجتمعوا عليه وأما ما اختلفوا فيه فيطلب ترجيحه من جهة أخرى، وهذا كثير من جهة النقل.



وَلِهَذَا كَانَ جُمُهورُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ جَمِيعِ الطَّوائِفِ عَلَى أَنَّ الْعِلْمَ
خَبَرَ الْوَاحِدِ إِذَا تَلَقَّتهُ الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ تَصْديقاً لَهُ أَوْ عَمَلًا بِهِ أَنَّهُ يُوجِبُ
الْعِلْمَ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُونَ فِي أَصُولِ الْفِقهِ مِنْ أَصْحَابِ
أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ، إِلَّا فِرْقَةً قَلِيلَةً مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ
اتَّبَعُوا فِي ذَلِكَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ؛ وَلَكِنَّ كَثِيراً مِنْ
أَهْلِ الْكَلَامِ أَوْ أَكْثَرَهُمْ يُوَافِقُونَ الْفُقَهَاءَ وَأَهْلَ الْحَدِيثِ وَالسَّلَفِ عَلَى
ذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْأَشْعَرِيَّةِ كَأَبِي إِسْحَاقَ^(١) وَابْنِ فُورَكَ^(٢).

وَأَمَّا ابْنُ الْبَاقِلَانِيِّ^(٣) فَهُوَ الَّذِي أَنْكَرَ ذَلِكَ وَتَبِعَهُ مِثْلُ أَبِي
الْمَعَالِيِّ^(٤) وَأَبِي حَامِدٍ^(٥) وَابْنِ عَقِيلٍ^(٦) وَابْنِ الْجَوْزِيِّ^(٧) وَابْنِ
الْخَطِيبِ وَالْأَمْدِيِّ^(٨) وَنَحْوِ هَؤُلَاءِ.

- (١) هو: إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران، أبو إسحاق الإسفرائيني، أصولي، متكلم، توفي سنة ٤١٨هـ. انظر: «العبر في خبر من غير» (٣/١٣٠).
- (٢) هو: محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني أبو بكر، إمام متكلم توفي سنة ٤٠٩هـ. انظر: «العبر في خبر من غير» (٣/٩٧).
- (٣) هو: محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن الباقلاني، أبو بكر، توفي سنة ٤٠٣هـ. انظر: «شذرات الذهب» (٣/١٦٥).
- (٤) هو: عبد الملك بن أبي محمد الجويني أبو المعالي، توفي سنة ٤٧٨هـ. انظر: «العبر في خبر من غير» (٣/٢٩٣).
- (٥) هو: أحمد بن أبي ظاهر محمد الإسفرائيني، أبو حامد، شيخ العراق، توفي سنة ٤٠٦هـ. انظر: «العبر في خبر من غير» (٣/٩٤).
- (٦) هو: علي بن عقيل بن محمد بن عقيل، أبو الوفا، شيخ الحنابلة في وقته، صاحب كتاب الفنون، توفي سنة ٥١٣هـ. انظر: «شذرات الذهب» (٤/٣٥).
- (٧) هو: عبد الرحمن بن علي أبو الفرج ابن الجوزي صاحب التصانيف، توفي سنة ٥٩٧هـ. انظر: «شذرات الذهب» (٤/٣٢٩).
- (٨) هو: علي بن أبي علي بن محمد، أبو الحسن، السيف الأمدي، الحنبلي، ثم الشافعي، المتكلم صاحب التصانيف، توفي سنة ٦٣١هـ. انظر: «شذرات الذهب» (٥/١٤٣).

وَالأَوَّلُ هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ وَأَبُو الطَّيِّبِ^(١)
 وَأَبُو إِسْحَاقَ وَأَمْثَالُهُ مِنْ أَيْمَةِ الشَّافِعِيَّةِ. وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْقَاضِي
 عَبْدُ الوَهَّابِ^(٢) وَأَمْثَالُهُ مِنَ المَالِكِيَّةِ. وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو يَعْلَى^(٣)
 وَأَبُو الخَطَّابِ^(٤) وَأَبُو الحَسَنِ بَنُ الزَّاعُونِي^(٥) وَأَمْثَالُهُمْ مِنَ الحَنْبَلِيَّةِ.
 وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ شَمْسُ الدِّينِ السَّرْحَسِيُّ^(٦) وَأَمْثَالُهُ مِنَ الحَنْفِيَّةِ.

وَإِذَا كَانَ الإِجْمَاعُ عَلَى تَصْدِيقِ الخَبَرِ مُوجِباً لِلقَطْعِ بِهِ،
 فَالاعتِبَارُ فِي ذَلِكَ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ العِلْمِ بِالحَدِيثِ، كَمَا أَنَّ الاعتِبَارَ فِي
 الإِجْمَاعِ عَلَى الأَحْكَامِ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ العِلْمِ بِالأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالإِبَاحَةِ.

وَالْمَقْصُودُ هُنَا: أَنَّ تَعَدُّدَ الطَّرِيقِ مَعَ عَدَمِ التَّشَاعُرِ أَوْ الإِتْفَاقِ
 فِي العَادَةِ يُوجِبُ العِلْمَ بِمَضْمُونِ المَنْقُولِ؛ لِكِنَّ هَذَا يُنْتَفَعُ بِهِ كَثِيراً
 فِي عِلْمِ أَحْوَالِ النَّاqِلِينَ، وَفِي مِثْلِ هَذَا يُنْتَفَعُ بِرِوَايَةِ المَجْهُولِ

(١) هو: طاهر بن عبد الله بن طاهر القاضي أبو الطيب الطبري، الشافعي، توفي سنة ٤٥٠هـ. انظر: «العبر في خبر من غير» (٢٢٢/٣).

(٢) هو: عبد الوهاب بن علي بن نصر أبو محمد القاضي البغدادي، المالكي، توفي سنة ٤٢٢هـ. انظر: «شذرات الذهب» (٢٢٣/٣).

(٣) هو: محمد بن الحسين من محمد بن خلف بن أحمد البغدادي الحنبلي، أبو يعلى ابن الفراء صاحب التصانيف، توفي سنة ٤٥٨هـ. انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٨/٩١).


(٤) هو: محفوظ بن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب، الكلوزاني، توفي سنة ٥١٠هـ. انظر: «شذرات الذهب» (٢٧/٤).

(٥) هو: علي بن عبيد الله بن نصر، أبو الحسن بن الزاغوني، شيخ الحنابلة، توفي سنة ٥٢٧هـ. انظر: «العبر في خبر من غير» (٧٢/٤).

(٦) هو: محمد بن أحمد بن أبي سهل، أبو بكر السرخسي، صاحب المبسوط في الفقه الحنفي، توفي سنة ٤٩٠هـ. انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤١٥/١٩).

وَالسَّيِّئِ الْحِفْظِ وَبِالْحَدِيثِ الْمُرْسَلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ وَلِهَذَا كَانَ أَهْلُ الْعِلْمِ يَكْتُبُونَ مِثْلَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ وَيَقُولُونَ: إِنَّهُ يَصْلُحُ لِلشَّوَاهِدِ وَالِاعْتِبَارِ مَا لَا يَصْلُحُ لِغَيْرِهِ.

قَالَ أَحْمَدُ: «قَدْ أَكْتُبُ حَدِيثَ الرَّجُلِ لِأَعْتَبِرَهُ»، وَمِثْلُ هَذَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ قَاضِي مِصْرَ^(١)؛ فَإِنَّهُ كَانَ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ حَدِيثًا وَمِنْ خِيَارِ النَّاسِ؛ لَكِنْ بِسَبَبِ اخْتِرَاقِ كُتُبِهِ وَقَعَ فِي حَدِيثِهِ الْمُتَأَخَّرِ غَلْطٌ، فَصَارَ يُعْتَبَرُ بِذَلِكَ وَيُسْتَشْهَدُ بِهِ، وَكَثِيرًا مَا يَقْتَرِنُ هُوَ وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ^(٢) وَاللَيْثُ حُجَّةٌ ثَبَّتْ إِمَامًا.



□ قوله: «ابن الخطيب»، يعني به: الرازي، فإنه يُسمى في كثير الشرح من الكتب: ابن الخطيب؛ لأن أباه كان خطيباً في الري، فقالوا له: ابن خطيب الري، أو اختصاراً: ابن الخطيب.

قوله: «التشاعر» يعني إن صحت هذه اللفظة، فكأن معناها: أن طائفة من هؤلاء الذين نقلوا لم تشعر بما نقلته الطائفة الأخرى؛ أي: لم يقع منهم الاشتراك في ذلك، لكن لفظ التشاعر فيه غرابة، ولعله أن يكون لفظ التشاور بالواو من المشاورة، يعني: ما شاور بعضهم بعضاً ولم يقع هذا الاتفاق عن تشاور منهم؛ لأن التشاور هو الاتفاق، وهذا هو الأقرب.

(١) انظر ترجمته والكلام عليه في: «الجرح والتعديل» (٥/١٤٥)، و«المجروحين» (٢/١١)، و«تهذيب الكمال» (١٥/٤٨٧).

(٢) هو: الليث بن سعد الفهمي، أبو الحارث المصري، شيخ مصر وعالمها، توفي سنة ١٧٥هـ. انظر: «العبر في خبر من غبر» (١/٢٦٦).

قوله: «عبدُ الله بن لهيعة»، هو أكثر أهل مصر حديثاً؛ لأن علم طبقة تبع التابعين وصغار التابعين في مصر صار إليه، فهو قاضي مصر، وعالمها، علم المصريين آل إليه - رحمه الله تعالى -، ثم هل حديثه من باب الصحيح، أو من باب الضعيف؟ هذا فيه بحث معروف، ليس هذا موضعه.



وَكَمَا أَنَّهُمْ يَسْتَشْهِدُونَ وَيَعْتَبِرُونَ بِحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ سُوءٌ حِفْظٍ، **المتن**
فَإِنَّهُمْ أَيْضاً يُضَعَّفُونَ مِنْ حَدِيثِ الثَّقَةِ الصَّدُوقِ الضَّابِطِ أَشْيَاءَ تَبَيَّنَ
لَهُمْ أَنَّهُ غَلِطَ فِيهَا بِأَمُورٍ يَسْتَدِلُّونَ بِهَا وَيُسَمُّونَ هَذَا: «عِلْمَ عِلَلِ
الْحَدِيثِ».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

□ هذا الكلام يعني به المؤلف: - رحمه الله تعالى -: أن الشرح
الإجماع معتبر في التفسير كما أن الإجماع حجة في الفقه، فهو حجة
في التفسير؛ لأن الإجماع لا يقع في هذه الأمة وتكون الأمة غالبة فيما
أجمعت عليه؛ لأن هذه الأمة عُصمت أن تجتمع على ضلالة، فكان ما
اجتمعت عليه حجة بيقين.

قال: ومن حيث الأصل، فإن الإجماع يكون إما على الخبر،
يعني: على حكم الخبر، وإما أن يكون على نسبة الخبر، فمثلاً يكون
الإجماع على حكم الخبر، مثل الإجماع على أن الصلاة مثلاً يبطلها:
الأكل والشرب؛ فإن الأكل والشرب لم يأت فيه دليل خاص في إبطال
الصلاة، ولكن عُرف هذا الحكم بالإجماع، والأمة أجمعت على هذا
فصار هذا حقاً لا محيد عنه.

القسم الثاني: أن تُجمع على الخبر، يعني: أن تُجمع على
صحته، وهذا الإجماع إما أن يكون بنقل الخبر بالتواتر، وإما أن يكون
بتلقي الخبر بالقبول، مثل ما تلقت الأمة أحاديث «الصحيحين» بالقبول،
وتلقي الأمة لأحاديث «الصحيحين» بالقبول أفادنا الإجماع على أن ما
في «الصحيحين» من حيث الجملة، ومن حيث العموم، ومن حيث
الجنس، منسوب إلى رسول الله ﷺ، وكما قال طائفة من العلماء: لو
حلف رجل أن ما في «الصحيحين» صحيح النسبة إلى رسول الله ﷺ

وأنه قد قاله رسول الله ﷺ: لكان باراً صادقاً ولم يحنث.

وهذا المقصود به عامة ما في «الصحيحين»، مع أنهم تنازعوا في بعض ألفاظ في «الصحيحين».

المقصود: أن الإجماع هنا جاء على اعتبار ما في «الصحيحين» من الأحاديث عن رسول الله ﷺ، بتلقي الأمة لهذه الأحاديث بالقبول، فهذه الأحاديث تلقته الأمة بالقبول، فكان إجماعاً على صحة هذين الكتابين، ولهذا نقول: أجمعت الأمة على أنه ليس أصح بعد كتاب الله جلّ وعلا، من «صحيح البخاري»، ثم «صحيح مسلم»، وذلك لأن ما فيهما صحيح النسبة إلى رسول الله ﷺ.

إذا تبين ذلك، فكذلك أحاديث التفسير وآثار التفسير، فإن نقلها قد يكون الإجماع عليه منعقداً على حكم ما في الخبر؛ أي: على مضمونه، وعلى أن الآية تفسر بكذا.

وإما أن يكون منعقداً على تلقي تلك الأخبار بالقبول، وهذا مهم؛ فإن في أحاديث التفسير أخباراً نوزع في صحتها من حيث الإسناد لكن تلقاها علماء التفسير بالقبول، من دون قدح فيها، فهذا يكسب تلك الأخبار قوة؛ لأن الأمة تتابعت على الثناء على تلك الأخبار، نعم تلك الأخبار ليس ثمّ حصر لها في كتاب كما حصرت الأحاديث مثلاً في صحيح البخاري ومسلم، وتلقته الأمة بالقبول، لكن من حيث الأصل هذا يعتبر، فإذا كان الحديث مشتهراً بين أهل التفسير بلا نكير، فيكون هذا في القوة من جنس الأحاديث التي تُلقيت بالقبول، هذا من حيث التأصيل، ويريد بذلك ما هو أخص من هذا، وهو أن الإجماع معتبر في نقل التفسير، والإجماع على نوعين:

إما أن يكون على ألفاظ التفسير، وإما أن يكون على المعنى. فمثلاً يُجمع الصحابة - أو يُجمع المفسرون - على أن تفسير

الصراط: هو الطريق المستقيم الذي لا عوج فيه، فهذا إجماع، فقد أجمعوا على هذا اللفظ، كما قال ابن جرير^(١): «أجمع أهل التأويل على أن الصراط هو الطريق المستقيم الذي لا عوج فيه»، فهذا إجماع لفظي.

وهناك قسم ثان من الإجماع: هو الإجماع على المعنى، فتكون عباراتهم مختلفة، ولكن المعنى واحد، وهذا يدخل فيه - عند شيخ الإسلام وعند جماعة - اختلاف التنوع؛ لأن اختلاف التنوع اختلاف في الألفاظ مع الاشتراك في المعنى العام، إما من جهة أن التفسير بعض أفراد العام، وإما أن يكون أحد معني اللفظ المشترك، وإما أن يكون تفسيراً في بعض الحالات، أو نحو ذلك مما مر معنا، من أنواع اختلاف التنوع بين السلف.

مثل ما ذكر في الاختلاف في حديث جابر، في شراء النبي ﷺ لجمله، وبيعه الجمل على جابر، حيث وقع اختلاف في القصة بالألفاظ كثيرة، بعضها ثابت، وبعضها غير ثابت، لكن الإجماع منعقد على ثبوت أصل القصة، هكذا الكلام في روايات التفسير؛ فإن الروايات في التفسير قد يكون الإجماع مأخوذاً من اختلاف الألفاظ، لكن الأصل واحد.

فمثلاً في قوله تعالى في سورة النحل: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَى﴾ [النحل: ٦٢]، قوله: ﴿مَا يَكْرَهُونَ﴾ هنا إذا قال قائل: ﴿مَا يَكْرَهُونَ﴾ هو البنات، يجعلونها لله جلّ وعلا، كان مصيباً؛ لأنهم يكرهون البنات، وإذا قال قائل: أن الذي يكرهونه هو الزوجة؛ لأن طائفة من النصارى تكره الزوجة للقساوسة وللرهبان وللكبار وينزهونهم عن هذا الأذى،

(١) في «تفسيره» (١/٧٣).

ومع ذلك يجعلون الله جلّ وعلا ما يكرهونه لكبارهم ولمعظميهم، كان هذا تفسيراً صحيحاً، وكما قيل: ﴿رَجَعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ﴾ [النحل: ٦٢] يعني: ما يكرهونه لرسولهم، يجعلون لله ما يكرهونه لأنفسهم، فهم يكرهون لأنفسهم أن تهان رسولهم، وأن تذل رسولهم، ومع ذلك جعلوا لله ما كرهوه لأنفسهم من إهانة رسل الله وإذلال رسل الله، وهذه كلها تفاسير منقولة، ولكن كل هذه اختلاف تنوع مثل ما مثلنا؛ لأنها داخلية في عموم قوله: ﴿رَجَعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ﴾.

فهذا الاختلاف لا يعني أنه لم يقع الإجماع على التفسير، والذي نستطيع أن نقول إنهم أجمعوا عليه هو ما دلّ عليه ظاهر الآية، وهو أن المشركين نسبوا لله جلّ وعلا أشياء يكرهونها لأنفسهم، وينكرون نسبتها إليهم، ولا يرضون بنسبتها إليهم، مثل أن تنسب البنات لهم، أو أن تهان الرسل، أو مثل ألا تحترم كتبهم، إلى آخر هذه الأمثلة.

ومثال المشترك: لفظ قسورة في قوله: ﴿فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر: ٥١] مر معنا أن القسورة إما أن يكون هو الأسد أو السبع، وإما أن يكون هو النشاب أو القوس الذي يُرمى به، وهذا الاختلاف في المشترك لا يعني نفي أصل المعنى، يعني أن الأصل: ﴿فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ﴾ يعني: فرت مما يُخاف منه، وهذا إجماع معنوي، على المعنى، وهذا مثّل له شيخ الإسلام بهذه الاختلافات الطويلة التي ذكرها من أن الاختلاف في الأحاديث وتلقي الأمة لها بالقبول، يعني: لأصلها، وأن هذا يمكن أن يكون أيضاً في التفسير، أن يُتلقى أصل تلك الأخبار وإن لم تكن أسانيداً قوية بل يعتبر بها ويستشهد مثل أحاديث ابن لهيعة وأشباهه؛ فإن أحاديثه تؤخذ للاستشهاد، ولكن قد يُتلقى خبره عند أهل التفسير بالقبول، فيكون جارياً مجرى الإجماع بين المفسرين على ذلك، وهذا يعني: أن الإجماع مهم في علم التفسير.

فمن أصول التفسير: رعاية الإجماع، والسؤال هو: كيف السبيل إلى معرفة الإجماع؟ والجواب: يكون بهذين الطريقتين.

إما أن يكون الإجماع على اللفظ، وهذا أعلاه، لكنه نادر.

وإما أن يكون - وهو الأكثر - الإجماع على المعنى، إما على المعنى العام بذكر بعض أفرادها، أو على المعنى الأصلي من جهة المشترك، أو على المعنى العام عند ذكر بعض الأحوال، وهذا تقدم لنا في أول الرسالة.

وقد يُنصُّ على الإجماع، كقول ابن جرير مثلاً: أجمع أهل التأويل على كذا، أو كقول ابن كثير: أجمع المفسرون من السلف على كذا، فهذا إجماع، لا يجوز مخالفته إلا لعالم يقول: الإجماع غير صحيح، وهذا بحث آخر، أن ينازع في الإجماع، ولكن إجماعهم حجة.

وإما أن يكون الإجماع فهم من المعنى؛ أي: من اتفاقهم على أصل المعنى، هم لم يتفقوا على اللفظ، مثل ما ذكرت في الصراط ونحوه، وإنما اتفقوا على أصل المعنى، وهذا هو الأكثر، ولكن هذا فيه بحث وهو: هل يعد إجماعاً أم أنه عدم خلاف تضاد؟ شيخ الإسلام يعدّه إجماعاً معنوياً.



وَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ عُلُومِهِمْ بِحَيْثُ يَكُونُ الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ ثِقَّةٌ ضَابِطٌ وَغَلِطَ فِيهِ، وَغَلَطُهُ فِيهِ عُرِفَ إِمَّا بِسَبَبِ ظَاهِرٍ كَمَا عَرَفُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلَالٌ^(١)، وَأَنَّهُ صَلَّى فِي الْبَيْتِ رَكْعَتَيْنِ^(٢) وَجَعَلُوا رِوَايَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ لِتَزْوُجِهَا حَرَامًا^(٣)، وَلَكُونِهِ لَمْ يُصَلِّ^(٤) مِمَّا وَقَعَ فِيهِ الْغَلْطُ.

وَكَذَلِكَ أَنَّهُ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرِ، وَعَلِمُوا أَنَّ قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ: «إِنَّهُ اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ»^(٥)، مِمَّا وَقَعَ فِيهِ الْغَلْطُ.

وَعَلِمُوا أَنَّهُ تَمَتَّعَ وَهُوَ آمِنٌ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَنَّ قَوْلَ عُثْمَانَ لِعَلِيٍّ: «كُنَّا يَوْمَئِذٍ خَائِفِينَ»^(٦)، مِمَّا وَقَعَ فِيهِ الْغَلْطُ. وَأَنَّ مَا وَقَعَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْبُخَارِيِّ: (أَنَّ النَّارَ لَا تَمْتَلِي حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا آخَرَ)^(٧) مِمَّا وَقَعَ فِيهِ الْغَلْطُ.

وَهَذَا كَثِيرٌ. وَالنَّاسُ فِي هَذَا الْبَابِ طَرَفَانِ:

طَرَفٌ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ هُوَ بَعِيدٌ عَنْ مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ لَا يُمَيِّزُ بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ، فَيَشُكُّ فِي صِحَّةِ أَحَادِيثَ

(١) أخرجه مسلم (١٤١١) من حديث يزيد بن الأصم رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٨) ومسلم (١٣٢٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري (٥١١٤) ومسلم (١٤١٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري (١٣٩٨) ومسلم (١٣٣١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه البخاري (١٧٧٥) و(١٧٧٦) ومسلم (١٢٥٥) من حديث ابن عمر وعائشة رضي الله عنهما.

(٦) أخرجه مسلم (١٢٢٣) وانظر: «صحيح البخاري» (١٥٦٩).

(٧) أخرجه البخاري (٧٤٤٩) وانظر: «صحيح مسلم» (٢٨٤٦)، و«فتح الباري» (١٣/٤٣٦).

أَوْ فِي الْقَطْعِ بِهَا مَعَ كَوْنِهَا مَعْلُومَةً مَقْطُوعاً بِهَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهِ .
 وَطَرَفٌ مِمَّنْ يَدَّعِي اتِّبَاعَ الْحَدِيثِ وَالْعَمَلَ بِهِ كُلَّمَا وَجَدَ لَفْظاً
 فِي حَدِيثٍ قَدْ رَوَاهُ ثِقَةً، أَوْ رَأَى حَدِيثاً بِإِسْنَادٍ ظَاهِرُهُ الصَّحَّةُ يُرِيدُ
 أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ مِنْ جِنْسِ مَا جَزَمَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِصِحَّتِهِ، حَتَّى إِذَا
 عَارَضَ الصَّحِيحَ الْمَعْرُوفَ أَخَذَ يَتَكَلَّفُ لَهُ التَّأْوِيلَاتِ الْبَارِدَةَ، أَوْ
 يَجْعَلُهُ دَلِيلًا لَهُ فِي مَسَائِلِ الْعِلْمِ، مَعَ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ يَعْرِفُونَ
 أَنَّ مِثْلَ هَذَا غَلْطٌ .

وَكَمَا أَنَّ عَلَى الْحَدِيثِ أدِلَّةٌ يُعْلَمُ بِهَا أَنَّهُ صِدْقٌ وَقَدْ يُقْطَعُ
 بِذَلِكَ، فَعَلَيْهِ أدِلَّةٌ يُعْلَمُ بِهَا أَنَّهُ كَذِبٌ وَيُقْطَعُ بِذَلِكَ؛ مِثْلُ مَا يُقْطَعُ
 بِكَذِبِ مَا يَرُويهِ الْوَضَّاعُونَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْعُلُوِّ فِي الْفَضَائِلِ .

مِثْلَ حَدِيثِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَأَمْثَالِهِ مِمَّا فِيهِ أَنَّ مَنْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ
 كَانَ لَهُ كَأَجْرِ كَذَا وَكَذَا نَبِيًّا^(١) .

وَفِي التَّفْسِيرِ مِنْ هَذِهِ الْمَوْضُوعَاتِ قِطْعَةٌ كَبِيرَةٌ، مِثْلُ
 الْحَدِيثِ الَّذِي يَرُويهِ الثُّعْلَبِيُّ^(٢) وَالْوَاحِدِيُّ^(٣) وَالزَّمَخْشَرِيُّ^(٤)

(١) انظر: الموضوعات لابن الجوزي (٤٦/٢) و«الفوائد المجموعة» (ص ٩٦) وما بعدها .

(٢) هو: أحمد بن محمد بن إبراهيم، أبو إسحاق النيسابوري، توفي سنة ٤٢٧هـ . انظر: «العبر في خبر من غير» (١٦٣/٣) .

(٣) هو: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي صاحب التفسير، توفي سنة ٤٦٨هـ . انظر: «العبر في خبر من غير» (٢٦٩/٣) .

(٤) هو: جار الله محمود بن عمر أبو القاسم الزمخشري الخوارزمي، رأس من رؤوس المعتزلة، وتفسيره الكشاف مشحون بالاعتزال، توفي سنة ٥٣٨هـ . انظر: «العبر من خبر من غير» (١٠٦/٤) .

فِي فَصَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ سُورَةَ سُورَةً، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ^(١).

وَالْتَّعَلُّبِيُّ هُوَ فِي نَفْسِهِ كَانَ فِيهِ خَيْرٌ وَدَيْنٌ، وَكَانَ حَاطِبَ لَيْلٍ يَنْقُلُ مَا وَجَدَ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ مِنْ صَحِيحٍ وَضَعِيفٍ وَمَوْضُوعٍ. وَالوَاحِدِيُّ صَاحِبُهُ كَانَ أَبْصَرَ مِنْهُ بِالْعَرَبِيَّةِ؛ لَكِنَّهُ هُوَ أَبْعَدُ عَنِ السَّلَامَةِ وَاتِّبَاعِ السَّلَفِ.

وَالْبَغَوِيُّ^(٢) تَفْسِيرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنَ التَّعَلُّبِيِّ، لَكِنَّهُ صَانَ تَفْسِيرَهُ عَنِ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ وَالْأَرَءِ الْمُبْتَدَعَةِ.

وَالْمَوْضُوعَاتُ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ كَثِيرَةٌ، مِثْلُ الْأَحَادِيثِ الْكَثِيرَةِ الصَّرِيحَةِ فِي الْجَهْرِ بِالْبَسْمَلَةِ^(٣).

وَحَدِيثِ عَلِيِّ الطَّرِيفِ فِي تَصَدُّقِهِ بِحَاتِمِهِ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ^(٤).

وَمِثْلُ مَا رُوِيَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧] أَنَّهُ عَلِيُّ^(٥)، ﴿وَقَبِيحًا أُذُنٌ وَعَيْةٌ﴾ [الحاقة: ١٢]: أُذُنُكَ يَا عَلِيُّ^(٦).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- (١) انظر: «الضعفاء الكبير» للعقيلي (١/١٥٦)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (١/١٧٣).
- (٢) هو: الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، أبو محمد البغوي صاحب التفسير، توفي سنة ٥١٦هـ. انظر: «شذرات الذهب» (٤/٤٨).
- (٣) انظر: فتح الباري (٢/٢٢٨)، «وتهذيب سنن أبي داود» لابن القيم (٦/٣٥٩).
- (٤) حديث علي أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦/٢١٨ رقم ٦٢٣٢). وانظر: «تخريج أحاديث الكشاف» للزليعي (١/٤١٠).
- (٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٣/١٠٨) وما بعدها. وانظر: «الفوائد المجموعة» (ص ٣١٦).
- (٦) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٩/٥٥)، وانظر: «تفسير ابن كثير» (٤/٤١٤).

□ هذا استطراد عما تقدم، يريد أن يقول: إن أهل الحديث أهل الشرح علم ومعرفة بفنهم، وأنهم يثبتون في الأحاديث التي اشتهر نقلها وفاضت عند الأمة واستفاضت أنها غلط مقطوع به، ويثبتون في أحاديث أخر لم تستفض عند الأمة أنها صحيح مقطوع بصحته، وهذا ليس بابها الشهرة من عدمها، ولكن بابها المعرفة، فقد تكون الأحاديث مُعَلَّةً - كما ذكر - بأنواع العلل التي يعرفها أهل الحديث، إما من جهة جهالة الراوي؛ أي: جهالة حاله، وإما من جهة جهالة عينه، وإما بمخالفة في الحديث، أو نحو ذلك من العلل التي يعلل بها أهل الحديث، لكن قد يكون مع هذا الاختلاف عندهم إشعار بثبوت أصل ذلك الحديث، ففرق بين الشيء الذي وقع فيه اختلاف في ألفاظه، وبين ما هو كذب في أصله.

إذا تبين هذا، فينظر هذا في أخبار التفسير، فإن في أخبار التفسير ما هو مقطوع بكذبه وإن كان مشهوراً، مثل الأحاديث الطويلة المروية في فضل سور القرآن التي ذكرها الثعلبي، وذكرها صاحبه الواحدي، وذكرها الزمخشري، والزمخشري لا يرويها رواية وإنما يذكرها ذكراً، لكنَّ الثعلبي والواحدي يذكرانها في تفسيريهما بأسانيدهما، ولو كان هذا ذكره الثعلبي، والثعلبي اعتمد عليه كثير من المفسرين مثل البغوي والخازن وجماعة، لكن مع ذلك أهل الحديث يعلمون أن تلك الأحاديث ولو كانت مشتهرة في كتب التفسير أنها مكذوبة على رسول الله ﷺ، فلا تقوم الحجة بها.

وهناك قسم آخر من الأحاديث يكون موجوداً في كتب التفسير ويعلّه أهل الحديث بعلل، لكن الإللال لا يعني الوضع والكذب، بل قد يكون الإللال لطريق في لفظ، وقد يكون اتهاماً للراوي بجهالة أو بسوء حفظ ونحو ذلك، ولكن يكون معتبراً به في الشواهد، فيكون الأصل الذي دل عليه هذا الحديث الذي تكلموا عليه أعلاه مع غيره يثبته أهل الحديث،

أعني أهل الحديث من المفسرين الذين ذكروا الأحاديث بالأسانيد، وهذا لا شك أنه موجود كثير، وهو الأكثر في أحاديث المفسرين.

فإنك إذا نظرت في أسانيد المفسرين عند ابن جرير، وعند عبد الرزاق، وهو أقل منه بكثير، وعند عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن مردويه، وابن أبي حاتم وغير هؤلاء، وجدت أن الأسانيد يقل فيها الإسناد السالم من العلة على طريقة أهل الحديث، بل أكثر أسانيد المفسرين فيها نوع ضعف، إما لجهالة وإما لسوء حفظ، وإما لانقطاع، أو نحو ذلك وهذا مشهور، لكن هذا لا يعني ألا تكون صحيحة عند أهل التفسير؛ لأن أهل التفسير من أهل الحديث الذين نقلوا التفسير، تلقوا أخباراً كثيرة بالقبول، فإذا تلقوها بالقبول كان ذلك حجة في أنهم عرفوا أن أصلها صحيح، ولهذا لا يقال في أسانيد التفسير ما يقال في أسانيد الحديث، فإن أسانيد الأحاديث تختلف لأن فيها تشديداً، أما أسانيد التفسير هذه فقد خفف فيها أهل العلم، ولذلك تجد ابن أبي حاتم مثلاً مع أنه صنف كتاب «العلل»، وأعلّ بعض أحاديث الأحكام بعلل قد لا تكون قاذحة عند غيره.

وقد ذكر في «العلل» باباً مختصاً بأحاديث أعلت في التفسير وفي فضائل السور، وفضائل القرآن ونحو ذلك، وأعلها بعلل دون العلل التي تكون في ذلك^(١)، أعني أنه ما شدد فيها شدته في ذلك، كذلك صنف تفسيره المشهور - تفسير ابن أبي حاتم - وشرط في أوله أنه لا يحتاج إلا بما هو صحيح عند أهل الحديث، أو بما ليس فيه ضعف أو جرح أو نحو ذلك. وفي أحاديث تفسيره أشياء كثيرة ينازع فيها على طريقة أهل الحديث.

(١) انظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٢/٥٤ - ٩٩).

وشيخ الإسلام يريد بهذا أن يذكر أن التفسير يكون التسامح فيه كثيراً من حيث الأسانيد، وهذا التسامح سببه من جهة أن التفسير إنما ينقله من لم يعتن به.

فالأحكام: الحلال والحرام اعتنى بها العلماء وأهل الحديث وحفظوها وأدوها، أما التفسير فلم تكن العناية به كالعناية بالحلال والحرام، ولهذا تجد أن الأسانيد فيها مطاعن كثيرة، لكن روايتها واستفاضتها يثبتان أن أصلها مقبول عند أهل العلم بالتفسير. فنأخذ منها ما اشتركت فيه، وأما ما تفردت به رواية مما يخالف قواعد الشرع أو أصول الاعتقاد، أو يخالف ما نقله الآخرون، فإن هذا لا يؤخذ به ولو كان في إسناده نوع جرح يتسامح به في غير هذا.

فمثلاً في حديث الكرسي، ذكر ابن جرير عن ابن عباس في تفسير آية الكرسي روايتين، رواية أن الكرسي موضع القدمين، والرواية الأخرى أن كرسي الرحمن علمه، وتلك الرواية - رواية أن الكرسي موضع القدمين - إسناده صحيح لا مطعن فيه. والرواية الثانية بعض أهل العلم صححها وبعضهم طعن فيها، والصواب: أنها مقدوح فيها؛ لأن في إسناده راوياً تفرد، أو راوياً ليس بجيد الحفظ^(١)،

(١) أخرج الرواية الأولى: «الكرسي موضع القدمين» عن ابن عباس رضي الله عنه: الطبراني في «الكبير» (٣٩/١٢ رقم ١٢٤٠٤)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٥٨٢/٢، ٥٨٤)، وابن أبي شيبة في «العرش» (ص ٧٩ رقم ٦١)، والضياء في «المختارة» (٣١٠/١٠) رقم ٣٣١ و٣٣٢، ورواها الطبري (٩/٣، ١٠) عن أبي موسى والسدي والضحاك ومسلم البطين.

وأخرج الرواية الثانية: «كرسيه: علمه»: البخاري، كتاب التفسير، باب فإن خفتم فرجالاً... (ص ٩٣٤)، تعليقا عن ابن جبير، ووصله سفيان الثوري في «تفسيره»؛ كما في «الفتح» (١٩٩/٨)، ومن طريقه الحافظ في «تغليق التعليق» (٤/١٨٥). ورواها الطبري في «تفسيره» (٩/٣) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال في «الفتح»: «وعبد بن حميد وابن أبي حاتم من وجه آخر عن سعيد بن جبير فزاد فيه =

وخالف الرواية الثانية، فلا بد أن تكون هاتان الروايتان متغايرتين، لا يمكن أن يصحح الجميع؛ لأن هذه عن ابن عباس: الكرسي: العلم، وتلك عن ابن عباس: الكرسي: موضع القدمين، فلا بد أن تكون إحداهما صحيحة والأخرى باطلة، فلا يتسامح في الرواية المخالفة، بخلاف الروايات التي يكون بعضها يعضد بعضاً، إما الأولى عامة والثانية أخص منها، وإما الأولى فيها إطلاق والثانية فيها تقييد، أو نحو ذلك، فهذا يتسامح فيه؛ لأن مثله كثير ولا يعد من التضاد والتضارب بين الروايات.

إذاً نخلص من هذا إلى أمور:

الأول: أن أسانيد التفسير الغالب عليها أن يكون فيها مقال.
الثاني: أن أسانيد التفسير ينظر فيها إلى قبول العلماء أو ردهم لها، فإن قبلها علماء الشأن - علماء الحديث - أخذ بها، وإن ردها لعلة تفسيرية أو لمخالفة أو نحو ذلك فترد.

= عن ابن عباس، وأخرجه العقيلي من وجه آخر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ، وهو عند الطبراني في كتاب السنة من هذا الوجه مرفوعاً، وكذا رؤيته في فوائد أبي الحسن علي بن عمر الحربي مرفوعاً، والموقوف أشبه، وقال العقيلي: إن رفعه خطأ، ثم هذا التفسير غريب...».

قال شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» (٦/٥٨٤): «وقد نقل عن بعضهم أن كرسيه علمه، وهو قول ضعيف؛ فإن علم الله وسع كل شيء؛ كما قال: ﴿وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا﴾ [غافر: ٧]، والله يعلم نفسه ويعلم ما كان وما لم يكن، فلو قيل: وسع علمه السماوات والأرض لم يكن هذا المعنى مناسباً لا سيما وقد قال تعالى: ﴿وَلَا يُؤَدُّهُ حِفْظُهُمَا﴾ [البقرة: ٢٥٥]؛ أي: لا يثقله ولا يكرثه، وهذا يناسب القدرة لا العلم...».

وقد ضعف الحافظ النقاد الإمام الذهبي - رحمه الله تعالى - هذا الأثر فقال في «العلو» (ص ١١٧): «وقال ابن عباس: كرسيه علمه؛ فهذا جاء من طريق جعفر الأحمر وهو لين. وقال ابن الأنباري: إنما يروى هذا بإسناد مطعون فيه».

وقال ابن أبي العز في «شرح الطحاوية» (ص ٣١٢): «وقيل: كرسيه علمه، وينسب إلى ابن عباس، والمحمفوظ عنه ما رواه ابن أبي شيبه كما تقدم، ومن قال غير ذلك فليس له دليل إلا مجرد الظن، والظاهر أنه من جراب الكلام المذموم».

الثالث: أنه ينظر فيها إلى اتفاقها، فتعضد الرواية الأخرى فيما اشتركت فيه ولو كان نوع اشتراك؛ أي: اشتراك في أصل المعنى، أو اشتراك في الدلالة على حال واحدة، ونحو ذلك، وهذا إنما يظهر بالتطبيق، فإذا نظرت في تفسير الطبري مثلاً، في الروايات التي فيه - خاصة مع تعليق الشيخ أحمد شاکر، والأستاذ محمود شاکر - تجد أن كثيراً يطعنون في الأسانيد، ولكنها حجة احتج بها ابن جرير، واحتج بها ابن أبي حاتم، فكيف يكون هذا على هذا النمط الذي ذكره شيخ الإسلام رحمته الله؟! .

أولاً: أسانيد التفسير الغالب عليها أن فيها مقالاً.

الثاني: ينظر في أسانيد التفسير إلى قبول العلماء من أهل الشأن لها، أو ردهم لها، فإن ردها بعلّة تفسيرية فإنها ترد، وإن قبلوها فيؤخذ قبولهم لها ولو كان ثمّ في الإسناد مطعن.

الثالث: أنه ينظر في الأخبار التي جاءت بالأسانيد إلى المعنى الذي اشتملت عليه دون النظر في الألفاظ، فتجد الألفاظ مختلفة، فلا تنظر إلى اختلاف الألفاظ لكن إلى ما اشتركت فيه من أصل المعنى، إما أن الألفاظ المختلفة أفراد للعام، وإما أن تكون نوعين أو معنيين لمشترك، أو تكون في حالات مختلفة.

مثل ما ذكرنا في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنَبُوْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ﴾ [النحل: ٤١]، الحسنه هذه ما هي؟ فكل واحد فسرها بحالٍ من الأحوال: بعضهم فسرها بأنها المال، بعضهم فسرها بالإمارة، بعضهم فسرها بالجاء، ونحو ذلك.

وأيضاً مثل ما اختلفوا في تفسير سورة الإسراء عند قوله تعالى: ﴿زُكُّمُ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلأَوْبَانِ غَفُورًا﴾ [الإسراء: ٢٥]، هنا لفظ ﴿لِلأَوْبَانِ﴾ اختلف فيه على أقوال،

بعضها إسنادها جيد، وبعضها إسنادها منقطع، وبعضها ضعيف بأنواع من العلل، فبعضهم قال: الأوابون: هم الذين يصلون الضحى. وبعضهم قال: الأوابون: الذين يرجعون إلى الله كلما عصوا، وبعضهم قال: الأواب: هو الذي يُتبع السيئة الحسنة، إذا أساء أتبعها الحسنة، ونحو ذلك.

فالذي فَسَّرَ الأواب بأنه هو المصلي للضحى، قد راعى شيئاً، وكل هذه التفاسير مشتركة في أصل معنى، وإن كان اختلاف لكن أصل المعنى واحد، وهو أن الأواب: هو الذي ينيب إلى ربه بأنواع من الإنابة، إما بالتوبة، وإما بحسنات بعد السيئات، وإما بصلاة الضحى، أو نحو ذلك^(١).

وإن كانت الأسانيد ضعيفة في ذلك، إلا أنه ما يُنظرُ فيها إلى ضعفها؛ لأن الجميع فسروا بما يدل عليه اللفظ ببعض أفرادها، وليس بعيد أن تكون هذه التفاسير منقولة عن السلف؛ لأنها من حيث المعنى صحيحة، فهذا لا يُنظر فيه إلى قوة الإسناد من ضعفه؛ لأنها جميعاً مشتركة في شيء واحد، فيكون بعضها يعضد بعضاً، وهذه طريقة أئمة التفسير في إيرادهم للأسانيد.



(١) انظر: «تفسير الثوري» (ص ١٧١)، و«تفسير الطبري» (٧٠/١٥)، و«معاني القرآن» للنحاس (١٤٢/٤)، و«زاد المسير» لابن الجوزي (٢٦/٥)، و«تفسير ابن كثير» (٣/٣٧)، و«الدر المنثور» (٢٧١/٥)، و«فتح القدير» (٢٢٠/٣).

وَأَبْنِ جَرِيرٍ^(١)، وَأَبْنِ أَبِي حَاتِمٍ^(٢)، وَأَبِي سَعِيدِ الْأَشْجِ^(٣)، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاجِهِ^(٤)، وَأَبْنِ مَرْدَوِيهِ -^(٥):

إِحْدَاهُمَا: قَوْمٌ اعْتَقَدُوا مَعَانِيَهُمْ ثُمَّ أَرَادُوا حَمْلَ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ عَلَيْهَا.

وَالثَّانِيَةُ: قَوْمٌ فَسَّرُوا الْقُرْآنَ بِمُجَرَّدِ مَا يُسَوِّغُ أَنْ يُرِيدَهُ بِكَلَامِهِ مَنْ كَانَ مِنَ النَّاطِقِينَ بِلُغَةِ الْعَرَبِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ بِالْقُرْآنِ وَالْمُنَزَّلِ عَلَيْهِ وَالْمُخَاطَبِ بِهِ.

فَالْأَوْلَى رَاعَوْا الْمَعْنَى الَّتِي رَأَوْهُ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى مَا تَسْتَحِقُّهُ أَلْفَاظُ الْقُرْآنِ مِنَ الدَّلَالَةِ وَالْبَيَانِ، وَالْآخَرُونَ رَاعَوْا مُجَرَّدَ اللَّفْظِ، وَمَا يَجُوزُ عِنْدَهُمْ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْعَرَبِيُّ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى مَا يَصْلُحُ لِلْمُتَكَلِّمِ بِهِ وَلِسِيَاقِ الْكَلَامِ.

ثُمَّ هَؤُلَاءِ كَثِيرٌ مَا يَغْلُطُونَ فِي احْتِمَالِ اللَّفْظِ لِذَلِكَ الْمَعْنَى فِي اللُّغَةِ كَمَا يَغْلُطُ فِي ذَلِكَ الَّذِينَ قَبْلَهُمْ، كَمَا أَنَّ الْأَوَّلِينَ كَثِيرٌ مَا يَغْلُطُونَ

(١) هو: شيخ المفسرين محمد بن جرير الطبري أبو جعفر، توفي سنة ٣١٠هـ. انظر: «العبر في خبر من غير» (١٥٢/٢).

(٢) هو: عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم الرازي، توفي سنة ٣٢٧هـ. انظر: «العبر في خبر من غير» (٢١٤/٢).

(٣) هو: عبد الله بن سعيد الكندي أبو سعيد الأشج، توفي سنة ٢٥٧هـ. انظر: «العبر في خبر من غير» (٢١/٢).

(٤) هو: محمد بن يزيد بن ماجه، أبو عبد الله القزويني صاحب السنن، توفي سنة ٢٧٣هـ. انظر: «العبر في خبر من غير» (٥٧/٢).

(٥) هو: أحمد بن موسى بن مردويه، أبو بكر الأصبهاني صاحب التفسير والتاريخ، توفي سنة ٤١٠هـ. انظر: «العبر في خبر من غير» (١٠٤/٣).

فِي صِحَّةِ الْمَعْنَى الَّذِي فَسَّرُوا بِهِ الْقُرْآنَ كَمَا يَغْلُطُ فِي ذَلِكَ الْآخَرُونَ، وَإِنْ كَانَ نَظَرُ الْأَوَّلِينَ إِلَى الْمَعْنَى أَسْبَقَ وَنَظَرُ الْآخَرِينَ إِلَى اللَّفْظِ أَسْبَقَ.

وَالأَوَّلُونَ صِنْفَانِ: تَارَةً يَسْلُبُونَ لَفْظَ الْقُرْآنِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ وَأَرِيدَ بِهِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

□ كل ما مضى من أسماء التفاسير هذا كالجملية المعترضة، ثم الشرح قال: «إِحْدَاهُمَا»، يعني: الجهتين اللتين يدخل منهما الغلط في التفسير بالاجتهاد.

هذا صلة لما سبق الكلام عليه في أصول التفسير، وكلامه هنا متصل بتفاسير الناس بعد القرون الثلاثة المفضلة، والتفاسير المنقولة عن الصحابة والتابعين وتبع التابعين، وهذه التفاسير يقلّ أو ينذر فيها الغلط؛ وذلك لأنهم لما فسروا القرآن راعوا فيه المتكلم به، وهو الله جلّ وعلا، وراعوا فيه المخاطب به، وهو النبي عليه الصلاة والسلام، وراعوا فيه المخاطبين به أيضاً وهم العرب، قريش ومن حولهم في أول الأمر، أو العرب بعمومهم، وأيضاً راعوا فيه اللفظ والسياق، ولهذا تجد أن تفاسيرهم قد تبتعد في بعض الألفاظ عن المشهور في اللغة، لكنها توافق السياق.

أما المتأخرون: أي: من جاء بعد هذه الطبقات الثلاث، فيكثر في تفاسيرهم الغلط، وجهة الغلط:

إما أن يكون المفسر اعتقد اعتقادات باطلة؛ كحال أصحاب الفرق الضالة: إما المجسّمة كمقاتل، أو المرجئة، أو المؤولة، أو المنكرين للصفات كالجهمية والمعتزلة، ومن شابه هؤلاء، تجد أنهم فسروا القرآن

وَنَزَّلُوهُ عَلَى وَفْقٍ مَا يَعْتَقِدُونَ، فجاء الغلط في أنهم قرروا عقيدةً عندهم، وجعلوا القرآن يُفهم على وفق ما يعتقدونه، وهذا نوع من أنواع التفسير بالرأي المذموم^(١).

والتفسير بالرأي في الأصل، معناه: التفسير بالاجتهاد والاستنباط، والتفسير بالرأي: من السلف من منعه أصلاً، ومنهم من أجازَه واجتهد في التفسير، وهؤلاء هم أكثر الصحابة، وإذا جاز الاجتهاد وتفسير القرآن بالرأي فإنما يعني بذلك أن يفسر القرآن بالاجتهاد الصحيح، وبالرأي الصحيح؛ أي: بالاستنباط الصحيح.

وأما الرأي المذموم: فهو استنباط أو تفسير مردود، وذلك لعدم توفر شروط التفسير بالرأي فيه، من ذلكم أن يفسر القرآن على وفق ما يعتقد، كأن يأتي الجهمي مثلاً فيفسر أسماء الله - جلّ وعلا - التي جاءت في القرآن بأثر تلك الأسماء المنفصل في ملكوت الله جلّ وعلا، أو يأتي المرجئ فيفسر آيات الوعيد على نحو ما يعتقد، أو يأتي الرافضي فيفسر الألفاظ التي في القرآن مثل قوله تعالى: ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنُحُوفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٦٠]، يفسرون الشجرة الملعونة بأنها معاوية رضي الله عنه وذريته^(٢)، وهذا كله من التفسير بالرأي المذموم؛ لأنه تفسير عن هوى واعتقادات، ثم حمل القرآن عليها، هذا من جهة العقيدة.

وكذلك من جهة الفقه، تجد أن بعض المفسرين الذين جاؤوا بعد القرون الثلاثة ينحو في الفقه منحى؛ أي: يذهب إلى مذهب فيرجح في المسألة ترجيحاً،

(١) عَقَدَ الزرقاني في «مناهل العرفان». (٥٣٨/٢) باباً في تفاسير المعتزلة، فذكر منها: كتاب «الكشاف» للزمخشري ثم كتاب «تنزيه القرآن عن المطاعن» للقاضي عبد الجبار. وكان قد ذكر قبلُ باباً في تفاسير الرأي، فانظره: «مناهل العرفان» (٥٣٣/٢).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٣٨/١٣).

ثم هو يأتي إلى الآية التي فيها الأحكام فيفسرها على ما يعتقد من المذهب الفقهي، فيأتي في ذلك بغلط، حيث إنه فسر الآية لا على ما تدل عليه، ولكن على ما يذهب إليه هو، فيكون حمل القرآن على رأيه، وهذا وأمثاله هو الذي جاء فيه قول النبي عليه الصلاة والسلام: (من تكلم في القرآن برأيه، فقد تبوأ مقعده من النار)^(١)، وفي لفظ آخر: (من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ)^(٢)، وهي أحاديث أسانيدها ضعيفة، لكن بمجموعها لعلها تبلغ مرتبة الحسن.

والمقصود من ذلك: أن هذا من قسم التفسير بالرأي المذموم، إلى غير هذا، من العقيدة والفقهاء، فمثلاً يعتقد الأصولي مسألة ويرجحها في حكم أصولي، فإذا أتى إلى الآية التي تدل على خلاف ما يقول حمل الآية على ما يرجحه ويراه، وهذا كثير في تفاسير المتأخرين، ولهذا صنف أصحاب المذاهب في العقيدة، كل مذهب صنف في تفسير القرآن مصنفاً ينصر به مذهبه، فصنف المجسمة تصنيفاً، وصنف المعتزلة في تفسير القرآن، وصنف الماتريدية التفسير الماتريدي وهو موجود، وصنف الأشاعرة كذلك، وصنف المرجئة، وهكذا في أصناف شتى.

كذلك في المذاهب الفقهية تجد أحكام القرآن للبيهقي مثلاً، أحكام القرآن للجصاص الحنفي، أحكام القرآن لابن العربي المالكي، أحكام القرآن لابن عادل الحنبلي، إلى آخره. وهذا يدخل المفسر إلى الغلط؛ وذلك لأنه يحمل القرآن على ما يميل إليه ويعتقده ويذهب إليه.

(١) أخرجه الترمذي (٢٩٥٠، ٢٩٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٣١/٥ رقم ٨٠٨٥)، وأحمد (٢٣٣/١، ٢٦٩ رقم ٢٠٦٩ و ٢٤٢٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٥٢)، والترمذي (٢٩٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (٣١/٥ رقم ٨٠٨٦)، وأبو يعلى في «مسنده» (٩٠/٣ رقم ١٥٢٠)، والطبراني في «الكبرى» (٢/١٦٣ رقم ١٦٧٢)، و«الأوسط» (٢٠٨/٥ رقم ٥١٠١)، من حديث جندب بن عبد الله البجلي. وانظر: مقدمة ابن كثير لتفسيره (٦/١).

ولا شك أنه إذا كان المفسّر على هذه الحال فإن قوله لا يُقبل؛ لأن القرآن يجب أن يُفهم مع التجرد عن تلك الأمور السابقة للاستدلال بالقرآن، نعم، إن المرء إذا اعتقد العقيدة الصحيحة المبنية على الدلائل من الكتاب والسنة، فإن اعتقاده للعقيدة الصحيحة المبنية على الدلائل يعينه على فهم القرآن فهماً صحيحاً. وهذا هو الذي كان عليه اجتهاد الصحابة رضوان الله عليهم؛ فقد كانوا يجتهدون ويفسرون ويكون اجتهادهم واجتهاد التابعين - أعني غالب التابعين - يكون اجتهادهم صواباً، وذلك لأنهم فهموا القرآن بمجموعه واستدلوا باستدلالات صحيحة في نفسها، فلهذا يفهمون ويفسرون بعض الآيات التي تُشكّل بما فهموه وعلموه من الآيات الأخرى. وهذا يختلف عن التفسير بالرأي المذموم. هذا صنف من الناس.

الجهة الأخرى التي دخل الغلط إلى كثير من المفسرين من جهتها: أنهم فسروا القرآن بمجرد احتمال اللفظ في اللغة، وتفسير القرآن بمجرد احتمال اللفظ لمعانٍ هذا ليس فيه مراعاة الحال، وقد ذكرنا أن من مميزات تفسير الصحابة أنهم راعوا حال المخاطب به وراعوا في تفاسيرهم أسباب النزول، وراعوا في تفاسيرهم ما يعلمون من السنة، وراعوا في تفاسيرهم أيضاً اللغة. فإذا هم حين يفسرون لا يفسرون بدلالة اللفظ فقط، بل يفسرون بدلالة اللفظ مع العلم الذي معهم فيما ذكرت.

ولهذا تجد أن تفاسيرهم في الغالب لا يكون فيها اختلاف - أعني اختلاف تضاد - بل هي متفقة؛ لأنهم يراعون ذلك الأصل.

أما كثير من المتأخرين فوسّعوا الأمر وفسّروا بمجرد احتمال اللفظ في اللغة، واحتمال اللفظ في اللغة الذي جاء في القرآن قد يكون له عدة معانٍ في اللغة لكن لا يصلح في التفسير إلا واحد منها،

وذلك إما مراعاة لمعنى اللفظ في القرآن، فالقرآن العظيم ترد فيه بعض الألفاظ - في أكثر القرآن أو في كله - على معنى واحد، وهذا يكون بالاستقراء، فيحمل اللفظ الذي في الآية على معهود القرآن ولا يُحمل على احتمالات بعيدة.

لهذا صنف العلماء في ذلك مصنفات في الوجوه والنظائر لبيان هذا الأصل؛ فمثلاً: «الخير» في القرآن، يقول العلماء: الأصل فيه أنه المال، قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨]، يعني: لحب المال، وقال: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ٣٣]، يعني: طريقاً لتحصيل المال، وهكذا. فإذا أتى في آية استعمال لفظ «الخير» فأول ما يتبادر للذهن أن المراد بالخير: المال^(١)، فإذا لم يناسب للسياق صُرف إلى المعنى الآخر. وهذا يسمى معهود استعمال القرآن.

مثال آخر: الزينة، فإن الزينة في القرآن أخص من الزينة في لغة العرب، فإن لغة العرب فيها أن الزينة: كل ما يتزين به. وقد يكون من الذات، وقد لا يكون من الذات، يعني: إذا تزين المرء بالأخلاق سمي متزیناً. لكن في القرآن الزينة أُطلقت واستعملت في أحد المعنيين دون الآخر، ألا وهو الزينة الخارجة عن الذات التي جُلبت لها الزينة،

(١) لخص القرطبي أقوال المفسرين في ذلك فقال في تفسير قول موسى ﷺ ﴿١٣/٢٧٠﴾: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]: «فالخير يكون بمعنى الطعام كما في هذه الآية، ويكون بمعنى المال كما قال: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ [البقرة: ١٨٠]، وقوله: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨]، ويكون بمعنى القوة كما قال: ﴿أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمٌ تُبِيعَ﴾ [الدخان: ٣٧]، ويكون بمعنى العبادة كقوله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ﴾ [الأنبياء: ٧٣]، قال ابن عباس: وكان قد بلغ به الجوع واخضر لونه من أكل البقل في بطنه وإنه لأكرم الخلق على الله. ويروى أنه لم يصل إلى مدين حتى سقط باطن قدميه، وفي هذا معتبر وإشعار بهوان الدنيا على الله. وقال أبو بكر بن طاهر في قوله: ﴿إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]، أي: إني لما أنزلت من فضلك وغناك فقير إلى أن تغنيني بك عن سواك..».

لهذا قال - جلّ وعلا - : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لِّهَا لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الكهف: ٧]، فإذا الزينة ليست من ذات الأرض وإنما هي مجلوبة إلى الأرض. وقال: ﴿ يَبْنَؤُ مَادَمَ حُدُوا زِينَتَكَ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ [الأعراف: ٣١]، الزينة خارجة عن ذات ابن آدم، فهي شيء مجلوب ليتزين به، وقال: ﴿ إِنَّا زَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةِ الْكَوَكِبِ ﴾ [الصفات: ٦]، زينها جلّ وعلا بزينة، هذه الزينة من ذاتها أو خارجة عنها؟ قال: ﴿ إِنَّا زَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةِ الْكَوَكِبِ ﴾ فالكواكب هي خارجة عن ذات السماء وهي في السماء، فجعلها الله - جلّ وعلا - زينة لخروجها.

فإذا أتت آية مشكلة مثل آية النور في قوله تعالى: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ [النور: ٣١]، يأتي لفظ الزينة هنا فهل يُحمل على كل المعهود في اللغة؟ أو يُحمل على المعهود في القرآن؟ لا شك أن الأولى - كما قال شيخ الإسلام في تأصيله - أن يراعى معهود المتكلم به والمخاطبين والحال.

فهنا وجدنا أن القرآن فيه أن الزينة خارجة عن الذات، وأنها شيء مجلوب إلى الذات، فإذا أتى أحدهم وقال: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ أن ما ظهر من الزينة هو الوجه، فهذا فسر الزينة بأنه شيء في الذات، وهذا معناه أنه فسرها بشيء غير معهود في استعمال القرآن للفظ الزينة. لهذا كان الصحيح: التفسير المشهور عن الصحابة، عن ابن عباس وابن مسعود وغيرهما، أن الزينة هي: القرط مثلاً، الكحل، اللباس، ونحو ذلك^(١).

فقوله: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ فإذا لا تبدي الزينة،

(١) وهكذا رواه الطبري في «تفسيره» (١١٩/١٨)، والنحاس في «معاني القرآن» (٤/٥٢١)، وسعيد بن منصور وعبد بن حميد، وابن المنذر، والبيهقي - كما في «الدر المنثور» (١٧٩/٦) - والطبراني في الكبير (٢٢٨/٩) رقم ٩١١٥ و ٩١١٦.

لكن ما ظهر من الشيء المجلوب للتزين به فلا حرج على المرأة في ذلك. فإذا لا تُفسر الزينة هنا بأنها الوجه، لماذا؟ لأن تفسير الزينة بأنها الوجه تفسير للزينة بشيء في الذات، وهذا مخالف لما هو معهود من معنى الزينة في القرآن، وهذا له أمثلة كثيرة نكتفي بما مرّ.

والمقصود من هذا: أن معرفة استعمال القرآن للألفاظ التي لها في العربية معانٍ كثيرة هذا من أعظم العلم في التفسير، وهذا لا يؤتاه إلا الحافظ للقرآن المتدبر له الذي يعلم تفاسير السلف. فإنه تأتي الكلمة ويُشكل تفسيرها فيوردها المفسر على نظائر هذا اللفظ في القرآن، ثم بعد ذلك يظهر له تفسير ذلك. وهذه كانت طريقة الصحابة رضوان الله عليهم فيما اجتهدوا في ذلك.

وأحياناً تُفسر الآية بخلاف حال المخاطبين، بأن تُفسر باحتمال لغوي، لكن هذا الاحتمال ليس بوارد على حال المخاطبين، مثلاً في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجُّ﴾ [البقرة: 189]، فيأتي مَنْ يأتي مِنَ المفسرين بالرأي فيجعلون سؤالهم عن الأهلة سؤالاً فلكياً معقداً، وهم إنما سألوا عن الهلال، لِمَ يبدو في أول الشهر صغيراً ثم يكبر ثم يكبر؟ وكان سؤالاً بسيطاً؛ لأن هذه هي حال العرب، لم يكن عندهم من علم الفلك المعقد، إنما سألوا عن أمرٍ ظاهرٍ بَيِّن. فتفسير سؤالهم بأنه سؤال عن أمر فلكي معقد، هذا لم يُراع فيه حال أولئك، وإنما فسر بغرائب الأهلة ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ﴾ فيأتي المفسر - مثل الرازي وغيره - يأتون ينطلقون في الأحوال الفلكية في ذلك^(١)، وهذا ليس من المعهود ولا من المعروف في حال الذين سألوا، ولا حال العرب الذين نزل القرآن ليخاطبهم أول الأمر.

(١) انظر: «تفسير الرازي» (١٠٣/٥).

إذاً فهنا حصل الغلط من هذه الجهة، وهاتان الجهتان لا شك أن الغلط واقع فيهما، وكلتا الجهتين من التفسير بالرأي، لكن الجهة الأولى منهما التفسير بالرأي المذموم والذي توعد فاعله، والثانية من التفسير بالرأي الذي أخطأ من ذهب إليه. فيكون الضابط في التفسير بالرأي أنه إذا اتبع هواه في التفسير صار ذلك من التفسير بالرأي المذموم المردود الذي جاء الوعيد على من قال به، وأما التفسير بالرأي الذي يخطئ فيه صاحبه وهو ما لم يراع فيه ما ذكره شيخ الإسلام هنا، وإنما وجَّهه على أحد الاحتمالات في العربية وأخطأ فيما وجه إليه الكلام.

لا شك أن هذا الكلام من شيخ الإسلام تأصيل نفيس، وهو يدل على سعة اطلاع على كلام المفسرين واختلافهم وآرائهم المبينة لأقوال السلف. لهذا قال: إن التفاسير التي تذكر فيها أقوال الصحابة والتابعين وتبع التابعين لا تجد فيها مثل هذه الآراء. وذكر لك جملة من التفاسير، وهذه التفاسير منها ما هو مطبوع ومنها ما هو مخطوط، ومنها ما هو مفقود أصلاً كتفسير الإمام أحمد رحمه الله تعالى.



المتن

وَتَارَةً يَحْمِلُونَهُ عَلَى مَا لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ وَلَمْ يَرُدَّ بِهِ .

وَفِي كَلَا الْأَمْرَيْنِ قَدْ يَكُونُ مَا قَصَدُوا نَفِيَهُ أَوْ إِثْبَاتَهُ مِنَ الْمَعْنَى
بِاطِلًا فَيَكُونُ حَطُّهُمْ فِي الدَّلِيلِ وَالْمَدْلُولِ .

وَقَدْ يَكُونُ حَقًّا فَيَكُونُ حَطُّهُمْ فِي الدَّلِيلِ لَا فِي الْمَدْلُولِ .

وَهَذَا كَمَا أَنَّهُ وَقَعَ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ وَقَعَ أَيْضًا فِي تَفْسِيرِ

الْحَدِيثِ .

فَالَّذِينَ أَخْطَأُوا فِي الدَّلِيلِ وَالْمَدْلُولِ - مِثْلُ طَوَائِفَ مِنْ أَهْلِ
الْبِدْعِ - اعْتَقَدُوا مَذْهَبًا يُخَالِفُ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِ الْأُمَّةُ الْوَسْطُ الَّذِينَ
لَا يَجْتَمِعُونَ عَلَى ضَلَالَةٍ كَسَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَيْمَتِهَا وَعَمَدُوا إِلَى الْقُرْآنِ
فَتَأَوَّلُوهُ عَلَى آرَائِهِمْ؛ تَارَةً يَسْتَدِلُّونَ بِآيَاتٍ عَلَى مَذْهَبِهِمْ وَلَا دِلَالَةَ
فِيهَا .

وَتَارَةً يَتَأَوَّلُونَ مَا يُخَالِفُ مَذْهَبَهُمْ بِمَا يُحَرِّفُونَ بِهِ الْكَلِمَ عَنْ
مَوَاضِعِهِ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ فِرْقُ الْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ
وَالْقَدْرِيَّةِ وَالْمُرْجِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ .

وَهَذَا كَالْمُعْتَزِلَةِ مَثَلًا؛ فَإِنَّهُمْ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ كَلَامًا وَجِدَالًا، وَقَدْ
صَنَّفُوا تَفَاسِيرَ عَلَى أَصُولِ مَذْهَبِهِمْ؛ مِثْلُ تَفْسِيرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَيْسَانَ
الْأَصَمِّ شَيْخِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ^(١) الَّذِي كَانَ يُنَاطِرُ الشَّافِعِيَّ،

(١) هو: إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم، أبو إسحاق البصري المعروف بابن
عليَّة أحد المتكلمين، توفي سنة ٢١٨هـ. انظر: «تاريخ بغداد» (٦/٢٢).

وَمِثْلَ كِتَابِ أَبِي عَلِيِّ الْجَبَائِيِّ^(١)، «وَالْتَفْسِيرِ الْكَبِيرِ» لِلْقَاضِي عَبْدِ الْجَبَّارِ ابْنِ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِيِّ^(٢)، وَلِعَلِيِّ بْنِ عَيْسَى الرُّمَّانِيِّ^(٣)، «وَالْكَشَافِ» لِأَبِي الْقَاسِمِ الزَّمْخَشَرِيِّ؛ فَهَؤُلَاءِ وَأَمْثَالُهُمْ اعْتَقَدُوا مَذَاهِبَ الْمُعْتَزَلَةِ.

وَأُصُولُ الْمُعْتَزَلَةِ خَمْسَةٌ يُسَمُّونَهَا هُمْ: التَّوْحِيدَ، وَالْعَدْلَ، وَالْمَنْزِلَةَ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ، وَإِنْفَادَ الْوَعِيدِ، وَالْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ.

وَتَوْحِيدُهُمْ هُوَ تَوْحِيدُ الْجَهْمِيَةِ الَّذِي مَضْمُونُهُ نَفْيُ الصِّفَاتِ وَغَيْرُ ذَلِكَ، قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَا يُرَى، وَإِنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ، وَإِنَّهُ [تعالى] ^(٤) لَيْسَ فَوْقَ الْعَالَمِ، وَإِنَّهُ لَا يَقُومُ بِهِ عِلْمٌ وَلَا قُدْرَةٌ، وَلَا حَيَاةٌ، وَلَا سَمْعٌ، وَلَا بَصَرٌ، وَلَا كَلَامٌ، وَلَا مَشِيئَةٌ، وَلَا صِفَةٌ مِنَ الصِّفَاتِ.

وَأَمَّا عَدْلُهُمْ فَمِنْ مَضْمُونِهِ: أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَشَأْ جَمِيعَ الْكَائِنَاتِ وَلَا خَلَقَهَا كُلَّهَا وَلَا هُوَ قَادِرٌ عَلَيْهَا كُلَّهَا؛ بَلْ عِنْدَهُمْ أَنَّ أَفْعَالَ الْعِبَادِ لَمْ يَخْلُقْهَا اللَّهُ، لَا خَيْرَهَا وَلَا شَرَّهَا، وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا مَا أَمَرَ بِهِ شَرْعاً، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَكُونُ بِغَيْرِ مَشِيئَتِهِ.

(١) هو: محمد بن عبد الوهاب، أبو علي الجبائي شيخ المعتزلة، توفي سنة ٣٠٣هـ. انظر: «البداية والنهاية» (١١/١٢٥).

(٢) هو: عبد الجبار بن أحمد الهمداني القاضي، أبو الحسن المعتزلي، توفي سنة ٤١٥هـ. انظر: «العبر في خبر من غير» (٣/١٢١).

(٣) هو: علي بن عيسى الرماني النحوي المعتزلي، أبو الحسن، توفي سنة ٣٨٤هـ. انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٦/٥٣٤).

(٤) ما بين المعكوفين ليس في مجموع الفتاوى، والسياق يقتضيه.

وَقَدْ وَاَفَقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ مُتَأَخَّرُوا الشُّيْعَةَ كَالْمُفِيدِ وَأَبِي جَعْفَرِ الطُّوسِيِّ وَأَمْثَالَهُمَا، وَأَبِي جَعْفَرٍ هَذَا تَفْسِيرٌ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ؛ لَكِنْ يَضُمُّ إِلَى ذَلِكَ قَوْلَ الْإِمَامِيَّةِ الْأَثْنِي عَشْرِيَّةِ؛ فَإِنَّ الْمُعْتَزِلَةَ لَيْسَ فِيهِمْ مَنْ يَقُولُ بِذَلِكَ وَلَا مَنْ يُنْكِرُ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ.

وَمِنْ أَصُولِ الْمُعْتَزِلَةِ مَعَ الْحَوَارِجِ: إِنْفَادُ الْوَعِيدِ فِي الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ فِي أَهْلِ الْكِبَائِرِ شَفَاعَةً، وَلَا يُخْرِجُ مِنْهُمْ أَحَدًا مِنَ النَّارِ.

وَلَا رَيْبَ أَنَّهُ قَدْ رَدَّ عَلَيْهِمْ طَوَائِفُ مِنَ الْمُرْجِيَّةِ وَالْكَرَامِيَّةِ وَالْكَلَابِيَّةِ وَأَتْبَاعِهِمْ؛ فَأَحْسَنُوا تَارَةً وَأَسَاؤُوا أُخْرَى حَتَّى صَارُوا فِي طَرَفِي نَقِيضٍ كَمَا قَدْ بُسِطَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ مِثْلَ هَؤُلَاءِ اعْتَقَدُوا رَأْيًا ثُمَّ حَمَلُوا أَلْفَاظَ الْقُرْآنِ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لَهُمْ سَلَفٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَلَا مِنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، لَا فِي رَأْيِهِمْ وَلَا فِي تَفْسِيرِهِمْ.

وَمَا مِنْ تَفْسِيرٍ مِنْ تَفْسِيرِهِمْ الْبَاطِلَةِ إِلَّا وَبُطْلَانُهُ يَظْهَرُ مِنْ وُجُوهِ كَثِيرَةٍ، وَذَلِكَ مِنْ جِهَتَيْنِ:

تَارَةً مِنَ الْعِلْمِ بِفَسَادِ قَوْلِهِمْ.

وَتَارَةً مِنَ الْعِلْمِ بِفَسَادِ مَا فَسَّرُوا بِهِ الْقُرْآنَ، إِمَّا دَلِيلًا عَلَى قَوْلِهِمْ، أَوْ جَوَابًا عَلَى الْمُعَارِضِ لَهُمْ.

وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يَكُونُ حَسَنَ الْعِبَارَةِ فَصِيحًا وَيَدُسُّ الْبَدْعَ فِي كَلَامِهِ - وَأَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ - كَصَاحِبِ «الْكَشَّافِ» وَنَحْوِهِ،

حَتَّى إِنَّهُ يَرُوجُ عَلَى خَلْقٍ كَثِيرٍ - مِمَّنْ لَا يَعْتَقِدُ الْبَاطِلَ - مِنْ تَفْسِيرِهِمُ الْبَاطِلَةَ مَا شَاءَ اللَّهُ.

وَقَدْ رَأَيْتُ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُفَسِّرِينَ وَغَيْرِهِمْ مَنْ يَذْكُرُ فِي كِتَابِهِ وَكَلَامِهِ مِنْ تَفْسِيرِهِمْ مَا يُوَافِقُ أُصُولَهُمُ الَّتِي يَعْلَمُ أَوْ يَعْتَقِدُ فَسَادَهَا وَلَا يَهْتَدِي لِذَلِكَ.

ثُمَّ إِنَّهُ لَسَبَبٍ تَطَرَّفِ هَؤُلَاءِ وَضَلَالِهِمْ دَخَلَتِ الرَّافِضَةُ الْإِمَامِيَّةُ ثُمَّ الْفَلَاسِيفَةُ ثُمَّ الْقَرَامِطَةُ وَغَيْرُهُمْ فِيمَا هُوَ أَبْلَغُ مِنْ ذَلِكَ، وَتَفَاقَمَ الْأَمْرُ فِي الْفَلَاسِيفَةِ وَالْقَرَامِطَةِ وَالرَّافِضَةِ، فَإِنَّهُمْ فَسَّرُوا الْقُرْآنَ بِأَنْوَاعٍ لَا يَقْضِي الْعَالَمُ مِنْهَا عَجَبَهُ.

فَتَفْسِيرُ الرَّافِضَةِ كَقَوْلِهِمْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١] هُمَا: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ.

و﴿لَيْنَ أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] أَي: بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعَلِيِّ فِي الْخِلَافَةِ.

و﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ [البقرة: ٦٧]: هِيَ عَائِشَةُ.

و﴿فَقَاتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ١٢]: طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ.

و﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ [الرحمن: ١٩]: عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ.

و﴿الَّذِينَ وَالْمَرَجَاتُ﴾ [الرحمن: ٢٢] الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ.

﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾ [يس: ١٢] فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي

طَالِبٍ.

وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْخُرَافَاتِ الَّتِي تَتَضَمَّنُ تَارَةً تَفْسِيرَ اللَّفْظِ بِمَا لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ بِحَالٍ؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ لَا تَدُلُّ عَلَى هَؤُلَاءِ الْأَشْخَاصِ.

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سُجَّدًا﴾ [الفتح: ٢٩]، كُلُّ ذَلِكَ نَعَتْ لِلَّذِينَ مَعَهُ وَهِيَ الَّتِي يُسَمِّيهَا التَّحَاةُ: خَبْرًا بَعْدَ خَبْرٍ. وَالْمَقْصُودُ هُنَا: أَنَّهَا كُلُّهَا صِفَاتٌ لِمَوْصُوفٍ وَاحِدٍ وَهُمْ الَّذِينَ مَعَهُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مِنْهَا مُرَادًا بِهِ شَخْصٌ وَاحِدًا!

وَتَتَضَمَّنُ تَارَةً جَعَلَ اللَّفْظَ الْمُطْلَقِ الْعَامِّ مُنْحَصِرًا فِي شَخْصٍ وَاحِدٍ كَقَوْلِهِ: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿إِنَّا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥] أُرِيدَ بِهَا: عَلِيٌّ وَحْدَهُ.

وَقَوْلِ بَعْضِهِمْ: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [الزمر: ٣٣] أُرِيدَ بِهَا أَبُو بَكْرٍ وَحْدَهُ.

وَقَوْلِهِ: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلٍ﴾ [الحديد: ١٠] أُرِيدَ بِهَا: أَبُو بَكْرٍ وَحْدَهُ. وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَتَفْسِيرُ ابْنِ عَطِيَّةَ^(١) وَأَمْثَالِهِ أَتَّبِعُ لِلسُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَأَسْلَمُ مِنَ الْبِدْعَةِ مِنْ تَفْسِيرِ الزَّمَخْشَرِيِّ، وَلَوْ ذَكَرَ كَلَامَ السَّلَفِ الْمَوْجُودَ فِي التَّفَاسِيرِ الْمَأْثُورَةِ عَنْهُمْ عَلَى وَجْهِهِ لَكَانَ أَحْسَنَ وَأَجْمَلَ؛ فَإِنَّهُ كَثِيرًا

(١) هو: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية، أبو محمد، صاحب التفسير، توفي سنة ٥٤١هـ. انظر: «طبقات المفسرين» للداوودي (ص ١٧٥).

مَا يَنْقُلُ مِنْ تَفْسِيرِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ، وَهُوَ مِنْ أَجْلِ التَّفَاسِيرِ
وَأَعْظَمِهَا قَدْرًا، ثُمَّ إِنَّهُ يَدْعُ مَا نَقَلَهُ ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ السَّلَفِ لَا يَحْكِيهِ
بِحَالٍ، وَيَذَكِّرُ مَا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَوْلُ الْمُحَقِّقِينَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي بِهِمْ طَائِفَةٌ مِنْ
أَهْلِ الْكَلَامِ الَّذِينَ قَرَّرُوا أُصُولَهُمْ بِطُرُقٍ مِنْ جِنْسِ مَا قَرَّرَتْ بِهِ
الْمُعْتَزِلَةُ أُصُولَهُمْ، وَإِنْ كَانُوا أَقْرَبَ إِلَى السُّنَّةِ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ؛ لَكِنْ
يَنْبَغِي أَنْ يُعْطَى كُلُّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ وَيُعْرَفَ أَنَّ هَذَا مِنْ جُمْلَةِ التَّفْسِيرِ
عَلَى الْمَذْهَبِ؛ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ وَالتَّابِعِينَ وَالْأَئِمَّةَ إِذَا كَانَ لَهُمْ فِي تَفْسِيرِ
الْآيَةِ قَوْلٌ وَجَاءَ قَوْمٌ فَسَّرُوا الْآيَةَ بِقَوْلٍ آخَرَ لِأَجْلِ مَذْهَبٍ اعْتَقَدُوهُ،
وَذَلِكَ الْمَذْهَبُ لَيْسَ مِنْ مَذَاهِبِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ،
صَارُوا مُشَارِكِينَ لِلْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ فِي مِثْلِ هَذَا.

وَفِي الْجُمْلَةِ: مَنْ عَدَلَ عَنِ مَذَاهِبِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ
وَتَفْسِيرِهِمْ إِلَى مَا يُخَالَفُ ذَلِكَ كَانَ مُخْطِئًا فِي ذَلِكَ بَلْ مُبْتَدِعًا، وَإِنْ
كَانَ مُجْتَهِدًا مَغْفُورًا لَهُ خَطْوُهُ.

فَالْمَقْصُودُ: بَيَانُ طُرُقِ الْعِلْمِ وَأَدِلَّتِهِ وَطُرُقِ الصَّوَابِ:

وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الْقُرْآنَ قَرَأَهُ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَتَابِعُوهُمْ،
وَأَنَّهُمْ كَانُوا أَعْلَمَ بِتَفْسِيرِهِ وَمَعَانِيهِ، كَمَا أَنَّهُمْ أَعْلَمُ بِالْحَقِّ الَّذِي
بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ ﷺ؛ فَمَنْ خَالَفَ قَوْلَهُمْ وَفَسَّرَ الْقُرْآنَ بِخِلَافِ
تَفْسِيرِهِمْ فَقَدْ أَخْطَأَ فِي الدَّلِيلِ وَالْمَدْلُولِ جَمِيعًا.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلَّ مَنْ خَالَفَ قَوْلَهُمْ لَهُ شُبْهَةٌ يَذَكِّرُهَا إِمَّا عَقْلِيَّةٌ
وَإِمَّا سَمْعِيَّةٌ. كَمَا هُوَ مَبْسُوطٌ فِي مَوْضِعِهِ.

وَالْمَقْصُودُ هُنَا: التَّنْبِيهُ عَلَى مَثَارِ الْاِخْتِلَافِ فِي التَّفْسِيرِ، وَأَنَّ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِهِ: الْبِدْعَ الْبَاطِلَةَ الَّتِي دَعَتْ أَهْلَهَا إِلَى أَنْ حَرَفُوا الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَفَسَّرُوا كَلَامَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ بِغَيْرِ مَا أُرِيدَ بِهِ، وَتَأَوَّلُوهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ.

فَمِنْ أَصُولِ الْعِلْمِ بِذَلِكَ:

- أَنْ يَعْلَمَ الْإِنْسَانُ الْقَوْلَ الَّذِي خَالَفَهُ، وَأَنَّهُ الْحَقُّ.

- وَأَنْ يَعْرِفَ أَنَّ تَفْسِيرَ السَّلَفِ يُخَالِفُ تَفْسِيرَهُمْ.

- وَأَنْ يَعْرِفَ أَنَّ تَفْسِيرَهُمْ مُحَدَّثٌ مُبْتَدَعٌ.

- ثُمَّ أَنْ يَعْرِفَ بِالطَّرِيقِ الْمُفَصَّلَةِ فَسَادَ تَفْسِيرِهِمْ بِمَا نَصَبَهُ اللَّهُ مِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى بَيَانِ الْحَقِّ.

وَكَذَلِكَ وَقَعَ مِنَ الَّذِينَ صَنَّفُوا فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ وَتَفْسِيرِهِ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ جِنْسِ مَا وَقَعَ فِيهَا صَنْفُوهُ مِنْ شَرْحِ الْقُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الشرح □ هذا السياق الطويل من شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - أراد به أن يمثل لنوع من أنواع التفسير بالرأي المذموم، وبيان بطلان ذلك من طريق مجمل، وكذلك الإشارة إلى أنه يُبطل بالطريق المفصل.

هذا التفسير بالرأي المذموم، هو كما ذكرت أن يفسه بما يعتقد من خالف نهج الصحابة والتابعين ونهج سلف هذه الأمة، مثل تفاسير الرافضة فيما ذكر من أنواع التفسير الذي نقله شيخ الإسلام ﷺ عن تفاسيرهم، ولا شك أن هذه التفاسير التي فسروها باطلة، لأوجه:

الوجه الأول: أن اللفظ لا يحتمل ذلك؛ فكونهم يفسرون آية ما بأنها عائشة، واللفظ لا يدل عليه، مثل ما ذكروا في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ [البقرة: ٦٧]، وتفسيرهم للجبب والطاغوت بأنهما أبو بكر وعمر، ونحو ذلك، هذه التفاسير لا يدل عليها اللفظ، وكونهم فسروا لفظاً معروفاً معناه في اللغة بأن المراد به معين من الصحابة هذا باطل من أوجه كما ذكرت، الأول: أن هذا لا يدل عليه معنى اللفظ في اللغة.

يقولون: إن هذا تأويل - والتأويل: هو صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه إلى معنى آخر لقرينة تدل على ذلك -، ويقولون: صرفناه للقرينة التي دلت على ذلك. والقرينة عندهم: حججهم التي بين أيديهم، الحجج الباطلة التي فيها الأمر بذبح أبي بكر مثلاً، أو بذبح عثمان، أو بذبح عمر رضي الله عنه، ونحو ذلك. أو أن الجبب والطاغوت هم اللذان أضلّ الناس، وهما أبو بكر وعمر رضي الله عنهما.

ولكن التأويل عند العلماء، ثلاثة أنواع:

منه تأويل صحيح، ومنه تأويل مرجوح، ومنه تأويل باطل، وهو من اللعب والعبث، وذلك إذا كان التأويل لغير قرينة تدل عليه من اللغة، أو من نص الشارع الصحيح.

فهذه التفاسير التي فسروها إذا سموها تأويلاً، يقولون: خرجنا عن ظاهر اللفظ للتأويل. كما يزعمه الرافضة، والجواب عنه: أن هذا تأويل باطل وهو من التلاعب بنصوص الكتاب والسنة؛ لأن هذا التأويل لم يأت عليه دليل، بل الأدلة تبطل ذلك؛ فإن فضل أبي بكر وفضل عمر رضي الله عنهما وأنها أفضل الصحابة على الإطلاق هذا جاءت به الأدلة، فكيف يصرفونه عن ظاهره إلى غيره؟!.

والمقصود: أن هذا وإن سموه تأويلاً فإنه تأويل من نوع اللعب، وهذا كفرٌ عند كثير من العلماء.

الوجه الثاني: أن هذه التفاسير باطلة؛ لأن معتمدها الهوى، فهم فسروا القرآن الذي أنزل على النبي ﷺ بما أُحْدِثَ من الاعتقادات بعد أكثر من قرن من وفاة النبي عليه الصلاة والسلام، فتلك الاعتقادات من اعتقادات الرافضة واعتقادات المعتزلة ومن شابه هؤلاء وهؤلاء، أُحْدِثَتْ، ولم يكن شيء منها في الصحابة، ولا في كبار التابعين، وإنما أُحْدِثَتْ بعد ذلك، فكيف يكون المراد بالقرآن الذي أنزل على النبي ﷺ التأويلات والاعتقادات المحدثه بعد أكثر من قرن من نزول هذا القرآن، ومن وفاة النبي عليه الصلاة والسلام؟.

الوجه الثالث: من إبطال هذه التفاسير: أنها تفاسير خرجت عن تفاسير الصحابة والتابعين، وهذا هو الأصل العظيم الذي يريد شيخ الإسلام ﷺ تقريره، فالصحابه تفاسيرهم لتلك الآيات محفوظة، وكذلك التابعون تفاسيرهم لتلك الآيات محفوظة، فمن خرج عن تفاسيرهم، وأتى بمعنى يناقض ما قالوه، فإنه مردود قطعاً؛ لأن أعلم الأمة بالقرآن هم صحابة رسول الله ﷺ ولا يجوز أن يقال: إن هناك معنى في القرآن حُجِبَ عن الصحابة، وحُجِبَ عن التابعين لهم بإحسانٍ وأدركه من بعدهم، أعني: أن يكون المعنى من أصله حجبوا عنه، وأدركه من بعدهم، هذا باطل؛ وذلك لأن النبي ﷺ بيّن أن خير الأمة: قرنه عليه الصلاة والسلام، فقال: (خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم)^(١).

والخيرية لها جهات، ومن أعظم جهات الخيرية: العلم، فالعلم بالكتاب وبالسنة كان محفوظاً في الصحابة - رضوان الله عليهم - ولم يحجب عن مجموع الصحابة علم مسألة من الكتاب والسنة. نعم، قد يكون بعض الصحابة يجهل بعض معاني الكتاب والسنة، لكن يعلمه

(١) أخرجه البخاري (٢٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٥) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

بعض الصحابة الآخرين، وأما بعمومهم فلا يجهل الصحابة بمجموعهم معنى آية، أو معنى سنة عن النبي ﷺ؛ لهذا نقول: هذا الطريق مجمل، في الرد عليهم ببيان بطلان تلك الأقوال من أصلها، ومحصله: أن تلك الأقوال خرجت عن أقوال الصحابة والتابعين في تفاسيرهم، وأن تفاسير الصحابة والتابعين محفوظة لدينا، وليس فيها شيء من تلك البدع والضلالات التي يذكرها الرافضة أو يذكرها أهل الاعتزال.

الطريق الثاني: طريق مفصل، وهذا أشار إليه شيخ الإسلام، وهو أن الأقوال التي تخالف أقوال الصحابة والتابعين في التفسير، بمعنى أن أقوال الصحابة لا تدل عليها ولا تشمل ذلك التفسير المحدث مثل تفاسير آيات الصفات بالمعاني المؤولة والمحرّفة، مثل تفاسير الرافضة، ومثل تفاسير الصوفية في إشارياتهم، ومثل تفاسير أهل البدع، والإسماعيلية، والباطنية، ونحو ذلك، هذه التفاسير باطلة أيضاً على التفصيل؛ وذلك أنه ما من قول إلا وفي الكتاب والسنة من الدلائل ما يدل على بطلان ذلك القول الذي أحدثه المبتدعة، فكل قول له دليل يبطله، فإذا قالوا مثلاً: الجبت والطاغوت: عمر وأبو بكر، ﷺ، أو قال المعتزلة: إن قوله: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ٣] المراد به الإنعام. أو نَفَوُا الحوض في السنة، أو نَفَوُا الميزان الذي جاء ذكره في القرآن، وقالوا: لا ميزان، أو نَفَوُا الصراط، هذه كلها أقوال لأهل الاعتزال ومن شابههم. إذا أتت آية في ذكر الصراط، فإنهم ينفون أن يكون ثمَّ صراط على متن جهنم، كذلك الميزان في قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وفي قوله: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ [الأعراف: ٨]، ونحو ذلك، فإنهم ينفون وجود الميزان الحسي، ويقولون: هذه تشبيهات، فهذه الأقوال كل قول منها، ثمَّ أدلة مفصلة من الكتاب والسنة على بطلان ذلك القول بخصوصه في الآية، وعلى بطلان نفي ما جاءت الأدلة بإثباته.

فمثلاً: في الصفات: الأدلة من الكتاب والسنة على إثبات صفة الرحمة أكثر من أن تحصى، وهذا جوابٌ مفصّل؛ أي: ردُّ مفصل على تأويلاتهم الباطلة، التي هي من جنس اللعب وشر التحريف لآيات القرآن. كذلك الذين نفوا الميزان، هناك أدلة كثيرة من الكتاب والسنة تمنع ذلك، وهذا هو الدليل المفصل.

فإذاً نقول على وجه الاختصار: من خالف تفاسير الصحابة والتابعين وأتى بمعنى جديد لا يشملها تفاسير الصحابة والتابعين لهم بإحسان، فهذا قوله مردود عليه من جهتين، يعني بدليلين:

الدليل الأول: دليل مجمل، وذلك الدليل هو أن ما خرج عن تفاسير الصحابة والتابعين فهو مردود؛ لأن العلم محفوظ فيهم ولا يمكن أن يدخر لمن بعدهم علم ويحجب عن الصحابة؛ لأنهم خير هذه الأمة. الدليل الثاني: دليل مفصّل، ووجه مفصّل، وهو أنه ما من تفسير يخالف تفاسيرهم ويأتي بمعنى محدث إلا وثمَّ أدلة كثيرة من الكتاب والسنة تبطل ذلك التفسير المعين.



وَأَمَّا الَّذِينَ يُحْطِئُونَ فِي الدَّلِيلِ لَا فِي الْمَدْلُولِ؛ فَمِثْلُ كَثِيرٍ مِنَ الْمَتَنِ الصُّوفِيَّةِ وَالْوَعَاظِ وَالْفُقَهَاءِ وَغَيْرِهِمْ، يُفَسِّرُونَ الْقُرْآنَ بِمَعَانٍ صَحِيحَةٍ؛ لَكِنَّ الْقُرْآنَ لَا يَدُلُّ عَلَيْهَا؛ مِثْلُ كَثِيرٍ مِمَّا ذَكَرَهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ فِي «حَقَائِقِ التَّفْسِيرِ»، وَإِنْ كَانَ فِيهَا ذِكْرُهُ مَا هُوَ مَعَانٍ بَاطِلَةٌ فَإِنَّ ذَلِكَ يَدْخُلُ فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ وَهُوَ الْخَطَأُ فِي الدَّلِيلِ وَالْمَدْلُولِ جَمِيعاً حَيْثُ يَكُونُ الْمَعْنَى الَّذِي قَصَدُوهُ فَاسِداً.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

□ هذا هو الذي يسمى عند الصوفية: التفسير الإشاري، فإنهم **الشرح** يقولون: أشارت الآية إلى كذا، فيفسرونها بما تشير ويجعلون ما يفهمونه من الآية بالإشارة تفسيراً للآية، وهو مشهور باسم التفسير الإشاري^(١).

وتمَّ كتب كثيرة فيه من جنس كتاب «حقائق التأويل» لأبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ الصوفي المشهور، وهو كتاب مطبوع، وكذلك كتاب «تفسير القرآن» المنسوب لابن عربي، وكذلك ما ذكره الآلوسي في الإشارات في أواخر كل مجموعة من الآيات يفسرها في كتابه «روح المعاني». فهذه تسمى التفاسير الإشارية^(٢).

(١) انظر: «مناهل العرفان» (٥٤٦/٢). وقد نقل فيه عن فتاوى ابن الصلاح قوله: «وجدت عن الإمام أبي الحسن الواحدي المفسر أنه قال: صنف أبو عبد الرحمن السلمي حقائق في التفسير، فإن كان قد اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر. قال ابن الصلاح وأنا أقول: الظن بمن يوثق به منهم إذا قال شيئاً من ذلك أنه لم يذكره تفسيراً ولا ذهب به مذهب الشرح للكلمة؛ فإنه لو كان كذلك كانوا قد سلكوا مسلك الباطنية، وإنما ذلك منهم تنظير لما ورد به القرآن؛ فإن النظر يذكر بالنظير، ومع ذلك، فإيا ليتهم لم يتساهلوا بمثل ذلك لما فيه من الإبهام والالتباس!».

(٢) انظر: «مناهل العرفان» (٥٥٠/٢).

والتفاسير الإشارية على أقسام، منها:

القسم الأول: أن يكون المعنى الذي ذكره صحيحاً في نفسه لكن - كما قال شيخ الإسلام - الآية لا تدل عليه، فتكون الآية مثلاً في فتح من الفتوح في الجهاد فيفسروا الآية بفتح باب المجاهدة في القلب، وأن هذا يُعقب نصراً على الشيطان، فيجعل الجهاد جهاد القلب، والنصر وغلبة العدو والكافر الذي هو الشيطان. وهذا المعنى في نفسه صحيح، لكن هو معنى لم يُرد بالآية؛ لأن الآية فيها ذكر معانٍ واضحة بالعربية من ذكر جهاد المؤمنين ضد الكفار مثلاً، وهذا المراد به الجهاد الظاهر لجماعة المؤمنين ضد الكفار الذين هم من البشر.

القسم الثاني: أن يكون التفسير باطلاً في نفسه، وهذا رده يكون من جهتين:

الجهة الأولى: أنه مخالف لما تدل الآية عليه.

الجهة الثانية: أنه باطل في نفسه؛ بأن الشرع أتى بغير هذا الكلام. مثل ما يذكرونه من أحوالهم التي لم تدل عليها السنة بل كان هدي السلف على غيرها، فيستدلون ببعض الآيات على ما اصطالحوا عليه، أو على ما كانت عليه أحوال الصوفية بما خالفوا فيه سيرة السلف الصالح عليهم السلام في الزهد والورع والسلوك. هذا معنى باطل في نفسه.

القسم الثالث: معانٍ يتوقف فيها ولا يمكن أن يُحكم عليها في نفسها بالصحة ولا بالبطلان، وذلك لاشتمالها على مصطلحات للصوفية، فيتوقف تصحيح المعنى أو إبطاله على فهم تلك المصطلحات؛ فإنهم لهم مصطلحات، مثل المقام عندهم له معنى، والحال عندهم له معنى، والرضى عندهم له تفسير خاص، والشهود له معنى، والفناء له معنى. وهكذا في مصطلحات كثيرة للصوفية، فهناك تفسيرات يفسر بها أولئك القوم، والتفسير في نفسه قد لا يظهر للمتأمل الذي لا يعرف مصطلحات

الصوفية، فلا يظهر له صحة ذلك التفسير ولا بطلانه حتى يقف على مرادهم من مصطلحاتهم.

وجميع الأقسام الثلاثة لا تمتُّ إلى الآية بصلة، لأنها من باب الإشارات عندهم.

إذا تقرر هذا، فهل التفسير الإشاري مردود مطلقاً؟ أم أن التفسير الإشاري لبعض آيات الكتاب والسنة منه ما هو صحيح؟

الجواب: التفسير الإشاري منه ما هو صحيح، وتفسير الآية بالإشارة يؤخذ به إذا توفرت فيه شروط ذكرها ابن القيم رحمته الله في كتابه «التبيان في أقسام القرآن»^(١)، وأشار إليها ابن تيمية رحمته الله في بعض كتبه^(٢)، وهذه الشروط هي:

الشرط الأول: أن يكون ثمَّ اشتراك في اللغة، أي أن يكون التفسير بالإشارة تحتمله الآية لغةً، مثلاً: أن يفسر البيت بالقلب، وإذا فسر آية مثلاً أو حديثاً فيه ذكر البيت بأنه القلب فهذا له دلالة في اللغة؛ لأن القلب: بيت. وهذا المعنى صحيح.

الشرط الثاني: أن يكون التفسير مما دلت عليه أدلة أخرى في الشرع؛ أي: أن يكون المعنى المشار إليه أتى دليل آخر به.

الشرط الثالث: ألا يناقض دليلاً من الكتاب والسنة. فإذا كان التفسير بالإشارة يناقض دليلاً آخر فإنه باطل.

ومثال التفسير الإشاري الذي توفرت فيه الشروط: ما ذكره ابن القيم رحمته الله^(٣) أن شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمته الله فسر الحديث

(١) ص (٥٠)

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (٣٧٦/٦) و(٢٤٢/١٣).

(٣) في «مدارج السالكين» (٤١٨/٢).

الصحيح عن النبي عليه الصلاة والسلام وهو قوله: (إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب أو صورة)^(١)، قال شيخ الإسلام رحمته الله: «فالملائكة لا تحيط بقلب قد ملئ من كلاب الشبهات وصور الشهوات».

فأولاً البيت فسرته بالقلب، وهذا ذكره إشارة، والكلاب: قال: إشارة إلى الشبهات؛ لأن الكلب لا يزال يلهث، وهكذا الشبهة لا تزال تلهث بصاحبها، أما الشهوة تعرض وتزول، لكن الشبهة ملازمة له، الثالث: الصورة: الصورة من جنس الشهوات، وعلى هذا يكون شيخ الإسلام في تفسيره ذلك قد فسرته بالشروط جميعاً.

أولاً: دلالة الألفاظ في اللغة واردة، الثاني: أن المعنى الذي ذهب إليه وأشار بالحديث، وقال: إن في الحديث إشارة إليه. هذا المعنى صحيح، قد جاءت الأدلة بمثله؛ فالشبهات والشهوات مرض إذا استحكم بالعباد أو دخل القلب حفت الشياطين واستحوذت على صاحبه وابتعدت عنه ملائكة الرحمة. الثالث: الشبهات والشهوات هي من فهم معنى الكلب والصورة.

إذاً نقول: التفسير الإشاري إذا استعمله أحد من أهل العلم من باب الاستنباط فإنه يكون صحيحاً إذا توفرت فيه هذه الشروط الثلاثة، وأما إذا لم تتوفر فيه هذه الشروط الثلاثة فهو من باب اللعب.

والتفسير الذي لم تدل الآية عليه، مثل صنيع الصوفية: يعتقدون معتقداً ويثبتونه في الآية، بل إنهم عجب؛ فحتى شكل حروف القرآن دخلوا فيه بدلالات عندهم وإشارات. مثلاً: قالوا في بسم الله، الباء ابتدأ بها الكلام ونقطت من تحتها نقطة واحدة إشارة إلى توحيد الله جلّ وعلا، وما العلاقة هنا؟! وهذا الكلام موجود - وهو تفسير صوفي بحث

(١) أخرجه البخاري (٣٢٢٥)، ومسلم (٢١٠٦)، من حديث أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه.

لا دليل عليه - موجود في كتاب «توحيد الخلاق» المنسوب للشيخ سليمان بن عبد الله ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وهذا الكتاب «توحيد الخلاق» في أوله كثير من الصوفيات، وهو ليس للشيخ سليمان، وإنما هو لرجل من أهل العراق قدم على الشيخ في «الدرعية» وعُثر عليه في تهمة في الدين، كأنه له شأن أو نحو ذلك فقتل في الدرعية بعد تصنيفه لهذا الكتاب.

والمقصود: أنه فيه إشارات كثيرة، وهي غلط، منها يقول: السين في «بسم الله» شرشرت بثلاث - يعني ثلاث شرطات - بعد الباء المنقوطة من تحت رداً على المثلثة! وما العلاقة هنا؟! فهذا كلام ليس له علاقة؛ أي: أنه أوهام جعلوها تفسيراً. والميم دورت حتى يحيط اسم الله بالقلب! أي صارت دائرة فيها حتى يحيط اسم الله بالقلب! وهذا خرافة. فإذاً التفسير الإشاري منه ما هو تفسير معانٍ، ومنه ما هو تفسير للخط أيضاً. وهذا كله باطل إلا ما كان في المعاني وتوفرت فيه الشروط التي ذكرنا.

نذكر إضافة على ما ذكرنا من شروطه: ألا يكون معه نفي المعنى الظاهر، وهذا معلوم لأنه هو إشارة، لكن للإيضاح ينبغي أن يشترط هذا الشرط فيجعله رابع الشروط، وهو ألا يكون فيه نفي للمعنى الأصلي، وأظن أن ابن القيم ذكر هذا الشرط^(١).

إذاً نفي المعنى الأصلي ليس مراداً عند من صحح التفسير الإشاري، فإذا توفرت الشروط التي منها ما أضفنا الآن، وهو أن المعنى الأول مثبت وإنما هذا معنى ثانٍ زائد، وهو ما أشارت إليه الآية، كما في الحديث: (الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب أو صورة)، فإن شيخ الإسلام لا يقصد أن ينفي عدم دخول الملائكة البيت

(١) انظر: «البيان في أقسام القرآن»، لابن القيم (ص ٥٠).

الذي هو بيت السكن إذا كان فيه كلب أو صورة، لا... إنما هو يقول: هذا مُثَبَّتٌ وفيه إشارة إلى المعنى الآخر.

فإذاً المعنى الظاهر من الآية أو من الحديث هذا مراد ومثبت عند من صحح التفسير الإشاري بشروطه الأربعة:

الأول: ألا ينافي اللغة.

الثاني: أن يدل عليه دليل صحيح.

الثالث: ألا يكون ثمَّ دليل يبطله.

الرابع: أن يكون المعنى الأول مثبتاً عند من فسر التفسير الإشاري.

ويفسَّر بالتفسير الإشاري زيادة على المعنى الأول.



فَصَّلْ

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَمَا أَحْسَنُ طُرُقِ التَّفْسِيرِ؟

فَالْجَوَابُ: أَنَّ أَصَحَّ الطَّرِيقِ فِي ذَلِكَ:

أَنْ يُفَسِّرَ الْقُرْآنَ بِالْقُرْآنِ، فَمَا أَجْمَلَ فِي مَكَانٍ فَإِنَّهُ قَدْ فُسِّرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَمَا اخْتَصَرَ [في] ^(١) مَكَانٍ فَقَدْ بَسِطَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.

فَإِنْ أَعْيَاكَ ذَلِكَ فَعَلَيْكَ بِالسُّنَّةِ فَإِنَّهَا شَارِحَةٌ لِلْقُرْآنِ وَمَوْضِحَةٌ لَهُ؛ بَلْ قَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ: «كُلُّ مَا حَكَمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ مِمَّا فَهَمَهُ مِنَ الْقُرْآنِ» ^(٢).

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤]؛ وَلِهَذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ) ^(٣) يَعْني: السُّنَّةَ.

(١) في «مجموع الفتاوى»: «من» والمثبت هو المناسب للسياق. وانظر: «البرهان في علوم القرآن» (١٧٥/٢).

(٢) انظر: «الإتقان» للسيوطي (٣٣٠/٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٠٤)، وأحمد (١٣٠/٤) رقم (١٧١٧٤)، من حديث المقدم بن معدي كرب رضي الله عنه.

وَالسُّنَّةُ أَيْضاً تَنْزِلُ عَلَيْهِ بِالْوَحْيِ كَمَا يَنْزِلُ الْقُرْآنُ؛ لَا أَنَّهَا تُتْلَى
كَمَا يُتْلَى.

وَقَدْ اسْتَدَلَّ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ عَلَى ذَلِكَ بِأَدِلَّةٍ
كَثِيرَةٍ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ ذَلِكَ.

وَالْغَرَضُ أَنَّكَ تَطْلُبُ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ مِنْهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ فَمِنْ
السُّنَّةِ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمُعَاذٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: (بِمَ
تَحْكُمُ؟)، قَالَ: بِكِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: (فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ؟)، قَالَ: بِسُنَّةِ
رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: (فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ؟)، قَالَ: أَجْتَهُدُ رَأْيِي، قَالَ: فَضْرَبَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ
رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِيهِ رَسُولُ اللَّهِ).

وَهَذَا الْحَدِيثُ فِي الْمَسَانِدِ وَالسُّنَنِ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ^(١).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الشرح □ هذا الفصل هو الذي من أجله أنشئت هذه الرسالة الموسومة
«بمقدمة في أصول التفسير»، فأحسن طرق التفسير كما ذكر العلامة شيخ
الإسلام ابن تيمية رحمته الله هي: تفسير القرآن بالقرآن؛ لأن القرآن الكريم
كلام الله جلّ وعلا، وكلام الله يفسّر بعضه بعضاً، وتفسير الآي بعضها
ببعض يكون على أنحاء:

الأول منها: أن يكون في الآية بيان لمعنى اللفظ المشكل فيها

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٩٢)، والترمذي (١٣٢٧)، والدارمي (١٦٨)، والبيهقي (١٠)

(١١٤) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

أو لمعنى الكلمة المشكّلة فيها، فإذا كان في الآية نفسها ما يدل على المعنى، فالمصير إليه أولى من طلب شيء خارج، وهذا الذي يسمى: التفسير بالدليل المتصل، والدليل المتصل معتبر عند الأصوليين في تقييد المطلق، وفي تخصيص العام، وفي تبين المجمل، وأشبه ذلك، فاعتباره في تفسير الآي ظاهر؛ لأن الآية فيها ما يبين المعنى المراد.

الثاني: أن يكون الدليل ليس في الآية، أو يكون في آية أخرى، بأن يكون ما أشكل في موضع فُسر في موضع آخر، وهذا يكون باعتبار دلالة اللفظ تارة ودلالة السياق تارة أخرى، بمعنى أنه يكون هناك إشكال في لفظ الآية أو في تفسيرها فيطلب في موضع آخر فيتحرر المقصود في موضع آخر إما بلفظة تفسر أخرى، وإما بالسياق الذي يحدد المراد من الآية الأخرى.

الثالث: أن يكون التفسير بما يسمى لغة القرآن، وذلك أن يكون مورد هذا اللفظ المختلف فيه أو المطلوب تفسيره أن يكون مورده في القرآن بهذا المعنى، فإذا استقرئ في الآيات وجد أنه في كل موضع المعنى هو هذا، فتفسير اللفظة في الموضع المشتبه بما جرى عليه ما يسمى بلغة القرآن أولى من تفسيرها بأمر خارج عن ذلك.

الرابع من تفسير القرآن بالقرآن: أن يكون تفسير الآية راجعاً لما يفهم من آيات كثيرة في معنى هذه الآية بمعنى أنه ليس دليلاً متصلاً ولا منفصلاً ولا عرفاً لغوياً، ولكن يفهم المفسر من مجموع فهمه لآيات أن يكون هذا تفسير الآية.

ونضرب مثلاً على هذا الأخير لقربه ثم نرجع للأمثلة الأولى: فمثلاً في قوله جلّ وعلا في سورة (طه): ﴿وَفَنَّكَ فَتُونًا﴾ [طه: ٤٠] في قصة موسى ﷺ ما هي هذه الفتون؟ فسرها ابن عباس رضي الله عنهما

بالحديث الطويل المشهور بحديث الفتون، وذكر معنى الفتون بكل ما جاء في قصة موسى ﷺ في مواضع مختلفة، فصار تفسير الفتون هو ما وقع له من الافتتان في كل موضع من المواضع في القرآن، فَجَمَعَهَا، فسمي هذا الحديث الطويل في تفسير الفتون ﴿وَفَنَّكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠] (١).

مثاله أيضاً: تفسير شيخ الإسلام في قوله جلّ وعلا: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا﴾ [الفرقان: ٤٥]، أن هذه الآية نفهم من مجموع الآيات في القرآن أن المراد بها ذكر دلائل قدرة الله جلّ وعلا وعظمته وبديع صنعه، وليس المقصود الرؤية إلى ذات الله جلّ وعلا، فظاهر ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ﴾ المفهوم هنا من الرؤية ليس المراد بها ظاهر التفسير، فكيف نفسر الرؤية هنا؟ نفسرها بالرؤية إلى صفات الله جلّ وعلا الظاهرة، قدرته - جلّ وعلا - على خلقه ونحو ذلك (٢).

فتفسير الآية تارة يكون بجزء منها، ويصلح مثلاً لذلك: ما جاء في تفسير ابن عباس ؓ في قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [الكهف: ٢٢]، قال: «أنا من القليل الذي يعلم، كانوا سبعة وثمانهم كلبهم» (٣)، أخذ ذلك من السياق نفسه الذي في الآية؛ لأنه قال قبلها: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾، فهنا ما جعله من الرجم بالغيب، ولذا فسر هذه على أنها الصواب بدلالة السياق.

(١) تقدم الكلام عليه (ص ١٠).

(٢) انظر: «مدارج السالكين» (٣/٢٤٥).

(٣) أخرجه عنه: الطبري (١٥/٢٢٧)، والطبراني في الأوسط (٦/١٧٥ رقم ٦١١٣)، والفريابي، وابن سعد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم؛ كما في «الدر المنثور» (٥/٣٧٥). وانظر: «تفسير الثعالبي» (٢/٣٧٦)، و«تفسير الواحدي» (٢/٦٥٨)، و«المحرر الوجيز» (٣/٥٠٨)، و«وزاد المسير» (٥/١٢٤)، و«تفسير ابن كثير» (٣/٧٩).

وقد يكون بدلالة آية أخرى، فمثلاً في قوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، فسرته الآيات الأخرى، ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] المغضوب عليهم هم اليهود، وقد فسرتها آيات أخرى كقوله: ﴿غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [المتحة: ١٣].

أما التمثيل للثالث وهو لغة القرآن، وهذا باب مهم جداً في تفسير القرآن بالقرآن؛ أن يراعي المفسر لغة القرآن، بمعنى: أن يعتني بما دارت عليه هذه اللفظة في القرآن، ومعلوم أن عدداً من أهل العلم كتبوا «الأشباه والنظائر» أو «الوجوه والنظائر»، وهي أسماء لكتب معروفة^(١)، وهي موضوعات قد يُطلق عليها: الأشباه والنظائر، وقد يُطلق: الوجوه والنظائر، والأكثر على أن الأشباه: فيما كانت من قبيل التواطؤ، والوجوه: فيما كان من قبيل الألفاظ المشككة؛ لأن دلالة اللفظ إما أن تكون مطابقة أو موافقة أو تواطأ أو تشككاً أو مشتركاً أو ترادفاً، فهي ستة، وقد يُقال إنها خمسة بدمج الأول مع الثاني، فهذه دلالات الألفاظ «الوجوه والنظائر» و«الأشباه والنظائر» وهي مهمة في هذا الباب، وهي تساعد في فهم معاني الكلمة في القرآن كله، كما صنع ابن الجوزي رحمته الله في كتابه «الوجوه والنظائر» فيقول مثلاً: باب الاثنين، باب الثلاث، يقول: هذه الكلمة جاءت على معنيين فقط في القرآن، وفي الباب الواحد، كلمة ما لها إلا معنى واحد، وهذا بحسب اجتهاده أو بحسب اجتهاده في تفسير السلف، ولكن يأتي المجتهد من أهل العلم فيقول: لا، هذه الكلمة أصلاً في القرآن جميعاً ما لها إلا معنى واحد.

ومن الأمثلة المختلف فيها ورُجح بالسياق المعنى الواحد لفظ

(١) انظر: «البرهان» للزركشي (١/١٠٢)، و«كشف الظنون» (٢/٢٠٠١)، و«أبجد العلوم» (٢/٥٦٧).

«الزينة» في القرآن، فإن لفظ «الزينة» في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١]، اختلف أهل العلم فيه، هل الزينة المراد بها البدن أو المراد بها الملابس؟ فإذا كانت البدن فيكون قوله: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ يعني: ما ظهر من البدن، فيكون هو الوجه والكفان مما يحتاج إلى إظهاره، أو يكون الزينة هنا بمعنى الملابس فيكون ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ يعني: الملابس التي تظهر عادة؛ لأنه لا بد أن تظهر بعض الملابس، ففسّر بهذا، وفسّر بهذا فأى شيء يُرَجَّح؟

تفسير اللفظ بدلالته اللغوية أو بما يُسمى لغة القرآن يتطلب النظر في معنى هذه الكلمة في القرآن كله، وإذا نظرنا في القرآن كله وجدنا أن لفظ الزينة يرجع إلى شيء مُسْتَجَلِبٍ خارج عن الذات المزيّنة، قال الله جلّ وعلا: ﴿يَبَىٰ ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]، وذكر العلماء في تفسيرها: أن الزينة هي ما تُستر به العورة^(١)، يعني: ما يتعلق بالملابس، وقال الله جلّ وعلا في السماء: ﴿إِنَّا زَيْنًا أَلْمَنَّا بِزِينَةِ الْكَوَاكِبِ ﴿٦﴾ وَحَفَظًا مِّنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ﴾ [الصفات: ٦، ٧]. بزينة الكواكب، فجعل هناك سماء، وجعل شيئاً زَيْنَ هذه السماء وهي الكواكب، كذلك قال فيما على الأرض في سورة الكهف: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لِّهَا﴾ [الكهف: ٧]، فجعل الزينة شيئاً خارجاً عن ذات الأرض، فجعل عليها أشياء من الزينة، فتجد في القرآن كله أن الزينة شيء خارج عن الذات يُجلب لتزيين به الذات، فإذا نظرنا في الآية: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ [النور: ٣١] جاء عندنا الاحتمالان: إما أن يكون البدن، أو يكون خارجاً عنه، وقد فسّرها المحققون بأنها الخارج عن البدن

(١) انظر: «تفسير الطبري» (١٦٠/٨)، و«معاني القرآن» للنحاس (٢٦/٣، ٢٧)، و«تفسير البغوي» (١٥٧/٢)، و«المحرر الوجيز» (٣٩٢/٢)، و«أحكام القرآن» للجصاص (٤/٢٠٥)، و«أحكام القرآن» لابن العربي (٣٠٧/٢)، و«تفسير ابن كثير» (٢١١/٢)، و«الدر المنثور» (٤٣٩/٣).

وهي الملابس المعتادة، وذلك لأنها هي المجلوبة لتزين بها حتى يستقيم التفسير، ولكل نوع من الأمثلة ما هو كثير ومشهور في ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «فَإِنْ أَحْيَاكَ ذَلِكَ فَعَلَيْكَ بِالسُّنَّةِ؛ فَإِنَّهَا شَارِحَةٌ لِلْقُرْآنِ وَمَوْضِحَةٌ لَهُ»، وهذا ظاهر بين، فإن السنة بيان للقرآن.

وبيان السنة للقرآن في طلب التفسير يكون أيضاً على أنحاء:

الأول منها: أن يكون في السنة تفسير للآية بظهور، كما فسر النبي صلى الله عليه وسلم آياً كثيرة معروفة كتفسير ﴿الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]، وتفسير ﴿الضَّالِّينَ﴾^(١)، وتفسير ﴿الْخَيْطِ الْأَبْيَضِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وتفسير ﴿الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾^(٢)، ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] قال: (ألا إن القوة الرمي)^(٣) وما شابه ذلك، وأشابه ذلك من التفسير، وهذا ظاهر بين.

النوع الثاني من التفسير بالسنة: أن يكون هناك توضيح للمعنى المختلف فيه في السنة، مثل تفسير القروء في آيات الطلاق في قوله تعالى: ﴿وَاللِّطَّافَتُ يَرْبِضُنَّ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، والقروء هنا اختلف فيها هل هي الحيض أم هي الطهر؟

(١) أخرجه: أحمد (٣٧٨/٤ رقم ١٩٣٨١)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٥٣٦/٢ رقم ١٧٩)، وابن حبان (١٣٩/١٤ رقم ٦٢٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٩٩/١٧ رقم ٢٣٧)، وفي «الأوسط» (١٣٩/٤ رقم ٣٨١٣)، من حديث عدي بن حاتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ﴿الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾: اليهود ﴿الضَّالِّينَ﴾: النصارى.

وقال ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣١/١): «لا أعلم بين المفسرين في هذا الحرف اختلافاً». قال الحافظ في «الفتح» (١٥٩/٨): «وقال السهيلي: وشاهد ذلك: قوله تعالى في اليهود: ﴿فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَّ غَضَبٍ﴾ [البقرة: ٩٠]، وفي النصارى: ﴿قَدْ صَكُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَصْلُوا كَثِيرًا﴾ [المائدة: ٧٧]».

(٢) أخرجه البخاري (١٩١٦)، ومسلم (١٠٩٠)، من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (١٩١٧)، من حديث عقبه بن عامر رضي الله عنه.

والنبي ﷺ لما ذكر ذلك، قال: (أليست تدع الصلاة أيام أقرائها؟)^(١)، قالت: بلى. فقلوه: (أليست تدع الصلاة أيام أقرائها) دل على أن القراء هنا هو الحيض، وذلك من جهتين:

الجهة الأولى: السياق، أنها تدع الصلاة أيام القروء، ومعناه: أن الحائض لا تصلي، فصارت القروء هنا هي الحيضة.

والجهة الثانية: وهي المختلف فيها بين أهل العلم، وذكر الاختلاف ابن السيّد البطليوسي في أول كتابه «الإنصاف»^(٢) وأطال عليها، حيث قال: في الآية جمع القراء بالقروء، وقال: إنه إذا كان المراد بالقراء هو الطهر فلا يكون جمعه على قروء، وإنما يكون الجمع أقرأء في الطهر. وهنا دل الحديث على أن كلمة الأقرأء تصلح للحيض كما أنها تصلح للطهر فصار هنا لفظ القراء الواحد يجمع على قروء وعلى أقرأء باعتبار الحيض، وهذا ظاهر من تفسير الآية بدليل من السنة، وليس المقصود منه تفسير الآية، ولكنه يفسر الآية.

الثالث: أن السنة تُبين المجمل، وتفيد المطلق، وتخصص العام، وهو نوع من التفسير كما هو معروف.

الرابع: أن تكون السنة العملية للنبي ﷺ فيها تفسير للآية أو للآيات؛ كقوله جلّ وعلا: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١]، فالنبي ﷺ كيف قسم ذلك؟ هل قسمها بالتساوي أو قسمها بغيره؟

(١) أخرجه: أبو داود (٢٩٧)، والترمذي (١٢٦)، وابن ماجه (٦٢٥)، من حديث عدي بن ثابت عن أبيه عن جده ﷺ.

وقد ورد هذا اللفظ من حديث غيره؛ فقد ورد من حديث زينب ابنة أم سلمة أن أم حبيبة بنت جحش استحيزت.. الحديث، عند أبي داود (٢٨١)، والبيهقي (٣٣١/١).

(٢) انظر: الإنصاف (ص٣٨، وما بعدها).

السنة العملية مفسرة لهذا العمل، وفي قوله: ﴿وَأْتُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: 196]، كيف فسرها النبي ﷺ؟ بسنته العملية. وقوله: ﴿فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: 198]، كيف يكون الذكر عند المشعر الحرام؟ فسرها النبي ﷺ بالسنة العملية، وقوله: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾ [الإسراء: 78]، ما معنى هذا؟ فسرتة السنة العملية، وهذا كثير بين في هذا الصدد.

إذاً فحصل من هذا مما قاله شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: أن أعظم ما يُعتنى به في التفسير: تفسير القرآن بالقرآن، على أحد الأنحاء التي ذكرت، ثم إن أعيان ذلك فسرتها السنة بأحد الأنحاء أيضاً، وقل ما تحتاج - إذا طبقت هذين الأصلين -، إلى تفاسير الصحابة بعد ذلك، بل ستجد أن تفاسير الصحابة مستقاة من أحد هذين الوجهين أو منهما معاً.



وَحِينَئِذٍ إِذَا لَمْ نَجِدِ التَّفْسِيرَ فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي السُّنَّةِ رَجَعْنَا فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ؛ فَإِنَّهُمْ أَدْرَى بِذَلِكَ لِمَا شَاهَدُوهُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْأَحْوَالِ الَّتِي اخْتَصُّوا بِهَا؛ وَلِمَا لَهُمْ مِنَ الْفَهْمِ التَّامِّ وَالْعِلْمِ الصَّحِيحِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ لَا سِيَّمَا عُلَمَاءُؤُهُمْ وَكُبْرَاؤُهُمْ كَالْأئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ وَالْأئِمَّةِ الْمَهْدِيِّينَ، مِثْلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ^(١): حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ قَالَ: أَتَبْنَا جَابِرَ بْنَ نُوحٍ أَتَبْنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ -: «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا نَزَلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِيْمَنْ^(٢) نَزَلَتْ وَأَيَّنَ نَزَلَتْ^(٣)، وَلَوْ أَعْلَمَ مَكَانَ أَحَدٍ أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي [تَنَالَهُ]^(٤) الْمَطَايَا لِأَيَّتِهِ»^(٥).

وَقَالَ الْأَعْمَشُ أَيْضًا عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا إِذَا تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزْهُنَّ حَتَّى يَعْرِفَ مَعَانِيَهُنَّ وَالْعَمَلَ بِهِنَّ»^(٦).

وَمِنْهُمْ الْحَبْرُ الْبَحْرُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) في «تفسيره» (٣٤/١).

(٢) في «تفسير الطبري»: «أنزلت».

(٣) في «مجموع الفتاوى»: «تناوله»، والتصويب من «تفسير الطبري»، ومن «تفسير ابن كثير» (٤/١) حيث نقل بعض هذه الفقرات.

(٤) أخرجه البخاري (٥٠٠٢) ومسلم (٢٤٦٣).

(٥) سبق تخريجه (ص ١٥).

وَتُرْجَمَانِ الْقُرْآنِ بِبَرَكَتِهِ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُ حَيْثُ قَالَ: (اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ) (١).

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ (٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، أَنْبَأَنَا وَكَيْعٌ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ (٣) قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ -: «نِعْمَ تُرْجَمَانُ الْقُرْآنِ ابْنُ عَبَّاسٍ» (٤).

ثُمَّ رَوَاهُ (٥) عَنْ يَحْيَى بْنِ دَاوُدَ عَنْ إِسْحَاقَ الْأَزْرَقِيِّ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: «نِعْمَ التَّرْجَمَانُ لِلْقُرْآنِ ابْنُ عَبَّاسٍ».

ثُمَّ رَوَاهُ (٥) عَنْ بُنْدَارٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهِ، كَذَلِكَ.

فَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذِهِ الْعِبَارَةُ، وَقَدْ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ عَلَى الصَّحِيحِ، وَعُمَرَ بَعْدَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ سِتًّا وَثَلَاثِينَ سَنَةً، فَمَا ظَنُّكَ بِمَا كَسَبَهُ مِنَ الْعُلُومِ بَعْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ؟.

(١) أخرجه البخاري (١٤٣) ومسلم (٢٤٧٧)، وانظر: (ص ١٨).

(٢) في «تفسيره» (٣٨/١).

(٣) قوله: «عن مسروق» ليس في «تفسير الطبري».

(٤) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (٨٤٥/٢)، ٩٥٧ رقم ١٥٥٨ و١٨٦٣، ١٨٦٤،

وابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/٣٨٣ رقم ٣٢٢٢٠)، وابن سعد في «الطبقات»

(٢/٣٦٦)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١/١٧٢ رقم ٢٦٨)، والخطيب في «تاريخ

بغداد» (١/١٧٤)، والحاكم (٣/٥٣٧)، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم

يخرجاه».

(٥) في الموضوع السابق.

وَقَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ: «اسْتَخْلَفَ عَلِيٌّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَلَى الْمَوْسِمِ فَحَطَبَ النَّاسَ، فَقَرَأَ فِي حُطْبَتِهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ - وَفِي رِوَايَةٍ: سُورَةَ الثُّورِ - فَفَسَّرَهَا تَفْسِيرًا لَوْ سَمِعْتَهُ الرُّومُ وَالتُّرُكُ وَالذِّيلُ لَأَسْلَمُوا»^(١).

وَلِهَذَا غَالِبُ مَا يَرْوِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّدِّيُّ الْكَبِيرُ^(٢) فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ: ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَكِنْ فِي بَعْضِ الْأَخْيَانِ يَنْقُلُ عَنْهُمْ مَا يَحْكُونَهُ مِنْ أَقَاوِيلِ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّتِي أَبَاحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

حَيْثُ قَالَ: (بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ وَلِهَذَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَدْ أَصَابَ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ زَامِلَتَيْنِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَكَانَ يُحَدِّثُ مِنْهُمَا بِمَا فَهَمَهُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْإِذْنِ فِي ذَلِكَ.

وَلَكِنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الْإِسْرَائِيلِيَّةَ تُذَكِّرُ لِلِاسْتِشْهَادِ لَا لِلِاعْتِقَادِ، فَإِنَّهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

أَحَدُهَا: مَا عَلَّمْنَا صِحَّتَهُ مِمَّا بِأَيْدِينَا مِمَّا يَشْهَدُ لَهُ بِالصُّدُقِ، فَذَلِكَ صَحِيحٌ.

(١) أخرجه الطبري في الموضع السابق.

(٢) هو: إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذئب السدي، مفسر، توفي سنة ١٢٧هـ. انظر: «الأنساب» للسمعاني (٣/٢٣٨).

(٣) في «صحيحه» (٣٤٦١).

وَالثَّانِي: مَا عَلَّمْنَا كَذِبَهُ بِمَا عِنْدَنَا مِمَّا يُخَالِفُهُ.

وَالثَّلَاثُ: مَا هُوَ مَسْكُوتٌ عَنْهُ، لَا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ وَلَا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، فَلَا نُؤْمِنُ بِهِ وَلَا نَكْذِبُهُ، وَتَجُوزُ حِكَايَتُهُ لِمَا تَقَدَّمَ، وَعَالِبُ ذَلِكَ مِمَّا لَا فَايِدَةَ فِيهِ تَعُودُ إِلَى أَمْرِ دِينِي، وَلِهَذَا يَخْتَلَفُ عُلَمَاءُ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي مِثْلِ هَذَا كَثِيرًا وَيَأْتِي عَنِ الْمُفَسِّرِينَ خِلَافٌ بِسَبَبِ ذَلِكَ:

كَمَا يَذْكُرُونَ فِي مِثْلِ هَذَا أَسْمَاءَ أَصْحَابِ الْكَهْفِ وَلَوْنَ كَلْبِهِمْ وَعِدَّتَهُمْ، وَعَصَا مُوسَى مِنْ أَيِّ الشَّجَرِ كَانَتْ، وَأَسْمَاءَ الطُّيُورِ الَّتِي أَحْيَاهَا اللَّهُ لِإِبْرَاهِيمَ، وَتَعْيِينَ الْبَعْضِ الَّذِي ضُرِبَ بِهِ الْقَتِيلُ مِنَ الْبَقْرَةِ، وَنَوْعَ الشَّجَرَةِ الَّتِي كَلَّمَ اللَّهُ مِنْهَا مُوسَى، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا أَبْهَمَهُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ مِمَّا لَا فَايِدَةَ فِي تَعْيِينِهِ تَعُودُ عَلَى الْمُكَلِّفِينَ فِي دُنْيَاهُمْ وَلَا دِينِهِمْ، وَلَكِنْ نَقَلَ الْخِلَافَ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ جَائِزٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَهْرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٢].

فَقَدْ اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ عَلَى الْأَدَبِ فِي هَذَا الْمَقَامِ، وَتَعْلِيمِ مَا يَنْبَغِي فِي مِثْلِ هَذَا؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى أَخْبَرَ عَنْهُمْ بِثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ ضَعَّفَ الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ وَسَكَتَ عَنِ الثَّلَاثِ فَدَلَّ عَلَى صِحَّتِهِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ بَاطِلًا لَرَدَّهُ كَمَا رَدَّهُمَا، ثُمَّ أَرْشَدَ إِلَى أَنَّ الْإِطْلَاعَ عَلَى عِدَّتِهِمْ لَا طَائِلَ تَحْتَهُ، فَيُقَالُ فِي مِثْلِ هَذَا: ﴿قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ﴾،

فَإِنَّهُ مَا يَعْلَمُ بِذَلِكَ إِلَّا قَلِيلٌ مِنَ النَّاسِ مِمَّنْ أظْلَعَهُ اللهُ عَلَيْهِ؛ فَهَذَا قَالَ: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَّةً ظَهْرًا﴾ [الكهف: ٢٢]، أي: لا تُجْهِدْ نَفْسَكَ فِيَمَا لَا طَائِلَ تَحْتَهُ، وَلَا تَسْأَلُهُمْ عَن ذَلِكَ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ مِن ذَلِكَ إِلَّا رَجَمَ الْعَيْبِ.

فَهَذَا أَحْسَنُ مَا يَكُونُ فِي حِكَايَةِ الْخِلَافِ: أَنْ تُسْتَوْعَبَ الْأَقْوَالُ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ وَأَنْ يُنْبَهَ عَلَى الصَّحِيحِ مِنْهَا، وَيُبْطَلِ الْبَاطِلُ، وَتُذَكَّرَ فَائِدَةُ الْخِلَافِ وَثَمَرَتُهُ؛ لِئَلَّا يَطُولَ النِّزَاعُ وَالْخِلَافُ فِيَمَا لَا فَائِدَةَ تَحْتَهُ فَيُسْتَعْلَ بِهِ عَنِ الْأَهَمِّ.

فَأَمَّا مَنْ حَكَى خِلَافاً فِي مَسْأَلَةٍ وَلَمْ يَسْتَوْعِبْ أَقْوَالَ النَّاسِ فِيهَا فَهُوَ نَاقِصٌ؛ إِذْ قَدْ يَكُونُ الصَّوَابُ فِي الَّذِي تَرَكَهُ أَوْ يَحْكِي الْخِلَافَ وَيُطْلِقُهُ وَلَا يُنْبَهُ عَلَى الصَّحِيحِ مِنَ الْأَقْوَالِ فَهُوَ نَاقِصٌ أَيْضاً.

فَإِنْ صَحَّ غَيْرَ الصَّحِيحِ عَامِداً فَقَدْ نَعَمَّدَ الْكَذِبَ، أَوْ جَاهِلاً فَقَدْ أَخْطَأَ.

كَذَلِكَ مَنْ نَصَبَ الْخِلَافَ فِيَمَا لَا فَائِدَةَ تَحْتَهُ، أَوْ حَكَى أَقْوَالاً مُتَعَدِّدَةً لَفْظاً وَيَرْجِعُ حَاصِلُهَا إِلَى قَوْلٍ أَوْ قَوْلَيْنِ مَعْنَى، فَقَدْ ضَيَّعَ الزَّمَانَ وَتَكَثَّرَ بِمَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، فَهُوَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ، وَاللَّهُ الْمُوقُّقُ لِلصَّوَابِ.

□ قد ذكر المصنف الشيخ تقي الدين ابن تيمية - رحمه الله تعالى - الشرح فيما سبق أن تفسير القرآن يكون بالقرآن، ثم يكون بالسنة، ثم يكون بأقوال الصحابة رضوان الله عليهم، والصحابة رضوان الله عليهم الذين نُقل عنهم التفسير ليسوا بالكثير، بل كانوا قليلين.

فممن نُقل عنهم التفسير: الخلفاء الأربعة: أبو بكر رضي الله عنه كما نُقل عنه تفسير قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَصُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] فإنه لما قرأها قال: «يا أيها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها في غير موضعها، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرن على أن يغيروا ثم لا يغيروا إلا يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب)»^(١) إلى آخر الحديث، ففسر هذه الآية للناس لأنهم ذهبوا إلى غير التفسير الصحيح فيها.

وعمر رضي الله عنه أيضاً نُقل عنه تفسير كثير في ذلك، وعثمان رضي الله عنه، وكان أكثر الخلفاء الأربعة تفسيراً: الإمام الحبر علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه، ولهذا صار تلامذة علي بن أبي طالب الذين نقلوا عنه التفسير والأقوال في تفسير الآي والأقوال أكثر ممن نقل عن غيره من الخلفاء الأربعة.

وفسر القرآن أيضاً من الصحابة: ابن مسعود رضي الله عنه، وكان له مدرسة تفسير كبيرة في الكوفة، وفسره أيضاً ابن عباس رضي الله عنهما وله مدرسة كبيرة في مكة، وأخذ عنه جمع كثير - كما هو معروف - وحاصل مدارس التفسير عند الصحابة ترجع إلى ثلاث مدارس:

١ - مدرسة المدينة، وهي مدرسة الخلفاء الأربعة، وأكثرهم أصحاباً: علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(١) أخرجه: أبو داود (٤٣٣٨)، والترمذي (٢١٦٨)، وصححه، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٨/٦) رقم (١١١٥٧)، وابن ماجه (٤٠٠٥).

٢ - مدرسة الكوفة، وفيها عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وتلامذته.

٣ - مدرسة مكة، وفيها عبد الله بن عباس رضي الله عنه وتلامذته.

وهناك آخرون من الصحابة نُقل عنهم التفسير الكثير أيضاً، ولكنه أقل من هؤلاء؛ كأبي بن كعب، وعبد الله بن عمر، وغير هؤلاء من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين - ولا شك أن تفسير الصحابة للقرآن هو أوثق التفاسير بعد تفسير النبي صلى الله عليه وسلم، وقد ذكر شيخ الإسلام هنا عدة أسباب لذلك تُجمل في الآتي:

السبب الأول: أنهم شهدوا التنزيل؛ أي: شهدوا تنزيل الآي على النبي صلى الله عليه وسلم، ومعرفة سبب النزول ومشاهدة وقت تنزيل الآية هذا يعين كثيراً على فهم معنى الآية، لهذا أجمع العلماء على أن معرفة سبب نزول الآي يعين على فهم الآية، ويُدرِك به المفسر الصحيح في معنى الآية، وإن لم يصل إلى الاقتصار على ورود السبب فالعبرة كما هو معلوم بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب، ولكن معرفة الأسباب هذه مهمة، لهذا فإن الصحابة شهدوا التنزيل وعرفوا مواقعه ومتى أنزلت الآية، وهذا يعطي الدلالة على معنى هذه الآية، والصحابة هم أولى الناس بذلك.

السبب الثاني: أن أعمق هذه الأمة في فهم اللغة التي نزل بها القرآن هم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخاصة القرشيين منهم؛ لأن علماء الصحابة كانوا يعتنون بموارد التفسير من اللغة كما جاء مثلاً عن عمر رضي الله عنه حينما فسّر قوله تعالى في سورة النحل: ﴿أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ٤٧]، فعمر رضي الله عنه قرأها على المنبر؛ لأنه كان يقرؤها يوم الجمعة كثيراً، ثم قال: «ما التخوف؟»، فسكت الناس، فقام رجل من هذيل، وقال: يا أمير المؤمنين، التخوف في لغتنا: التنقص، قال شاعرنا أبو كبير الهذلي:

تَخَوَّفَ الرَّحْلُ مِنْهَا تَامِكاً قَرْدًا كَمَا تَخَوَّفَ عُوْدَ النَّبَعَةِ السَّفْنُ

التخوف: التنقص^(١)، قال عمر رضي الله عنه: «عليكم بديوان العرب فإن به معرفة كلام ربكم»، ﴿أَوْ يَأْخُذُهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ﴾ [النحل: ٤٧]، يعني: يُنقصهم شيئاً فشيئاً من النعمة مما هم فيه حتى يهلكهم، فهو قد علم اللغة، والصحابة هنا نظروا إلى اللغة ففسرها لهم بذلك، وهكذا بقية الصحابة، مثل ابن عباس رضي الله عنهما كان عالماً بأشعار العرب فكان يجلس في منزله في مكة، ويصيح غلامه: من أراد أن يسأل عن شعر العرب ولغتها فليدخل، فيدخل من يريد أن يسأل عن أشعارهم، فيجيب ابن عباس رضي الله عنهما، وهكذا^(٢).

فالاهتمام باللغة هو أساس التفسير؛ لأن القرآن أنزل بلسان عربي مبين، وأصح الناس في فهمه هم الصحابة؛ لأن اللحن لا يوجد فيهم، ولم تدخلهم العجمة، ولم يتفرقوا في البلاد بمخالطة من ليسوا من أهل اللغة، فهم أهل اللسان الصحيح، وهذا هو السبب الثاني من أن الاعتماد على تفاسير الصحابة يتعين، وصحة تفاسيرهم في ذلك ظاهرة.

السبب الثالث: هو أن الصحابة - رضوان الله عليهم - هم أسلم الأمة في التعبير عن القرآن من حيث ما يتورع ألا يدخل في القرآن، ولهذا كان كلامهم في التفسير قليلاً كثيراً الفائدة، ولم يكونوا يكثرون من الكلام خشية أن يُقال في القرآن ما ليس بحق، فهم يعرفون مواطن الزلل ومواطن الهداية، فينفعون الناس في تفسير القرآن.

والصحابة - رضوان الله عليهم - شهد لهم الله - جلّ وعلا - بعمومهم ولعلمائهم بخصوصهم، ثم النبي صلى الله عليه وسلم شهد للخلفاء الراشدين ولعلماء الصحابة في التفسير، ومنهم: ابن عباس وابن مسعود وأبي بن كعب،

(١) أخرج الأثر: الطبري (١٤/١١٣)، وانظر: «تفسير القرطبي» (١٠/١١٠).

(٢) أخرج هذه الحكاية: الحاكم (٣/٦١٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/٣٢٠).

وجماعات منهم عليه السلام، فقال لابن عباس: (اللهم علّمه التأويل)^(١)، وقال في ابن مسعود: (من سرّه أن يقرأ القرآن غضباً طرياً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد)^(٢)، وابن مسعود قال عن نفسه: «والله لو أعلم أن أحداً في الأرض يعلم آيةً من كتاب الله جلّ وعلا لا أعلمها تبلغه المطي إلا رحلت إليه»^(٣)، وشهد ابن مسعود لابن عباس كما ذكر شيخ الإسلام بإسناد صحيح، شهد له قال: «نعم ترجمان القرآن ابنُ عباس»^(٤)، وهذه شهادة من بعضهم لبعض في ذلك.

فالمصير إلى تفاسير الصحابة هو بعد التفسير بالقرآن والسنة، وهو أقوى طرق التفسير، فلا بدّ من الرجوع إليهم، فلا يصح لأحد أن يفسر القرآن بدون الرجوع إلى تفاسير الصحابة، نعم قد يزيد على تفاسير الصحابة بأن يفصل ما أجملوه، ولكن لا يصح أن يكون هناك تفسير للصحابة ونذهب عنه إلى غيره؛ لأن هذا مصير إلى أنهم لم يدركوا الصواب في تفسير القرآن.

ثم ذكر شيخ الإسلام بعد ذلك الكلام على الإسرائيليات، فذكر جمع إسماعيل بن عبد الرحمن السدّي الكبير تفسير ابن عباس وابن مسعود، وطرق التفسير لهؤلاء الصحابة منها ما هو صحيح، ومنها ما هو حسن، ومنها ما هو ضعيف.

وطرق التفسير بمعنى الأسانيد، فمنها ما هو جادة معروفة يُروى بها مثلاً تفسير آيات كثيرة عن علي عليه السلام بإسناد، وعن ابن عباس بإسناد،

(١) تقدم تخريجه (ص ١٨).

(٢) أخرجه أحمد (١/٤٥٤ رقم ٤٣٤٠)، وفي «فضائل الصحابة» (٢/٨٤٤ رقم ١٥٥٤)، والطبائسي في مسنده (١/٤٤ رقم ٣٣٢).

(٣) أخرجه: البخاري (٥٠٠٢) و(٢٤٦٣)، وتقدم (ص ١٤٢).

(٤) تقدم تخريجه (ص ١٤٣).

وعن ابن مسعود بإسناد، وهذه معروفة اسمها «جياذ الأسانيد في التفسير»، ولذلك تجد ابن جرير يكرر هذه؛ لأنها منقولة وأكثرها نسخ موجودة رواها المتأخر عن تلامذة ابن مسعود، وظلت نسخة فيها تفسير آيات كثيرة جداً، ثم يفرّقها من ألف في التفسير في تفسيره، وهكذا ابن عباس رضي الله عنه عرض عليه مجاهد القرآن من أوله إلى آخره، ومعرفة أسانيد التفسير لها بحث آخر ربما يطول.

وممن نقل التفاسير بأسانيد على الجادة: إسماعيل بن عبد الرحمن السُّدِّيُّ الكَبِيرُ، وقوله هنا: «السُّدِّيُّ الكَبِيرُ»؛ لأن هناك السدي الصغير: محمد بن مروان وهو متهم بالكذب، أما إسماعيل بن عبد الرحمن فهو صدوق في الرواية، وعمدة في نقل التفسير، فهو في الحديث صدوق، وإن روى له مسلم في «الصحيح» ولكنه ليس بمرتبة ثقات الرواة الضابطين، ولكنه في التفسير صحيح الرواية إلا أنه تصرف في تفاسير ابن مسعود وابن عباس ونص على ذلك، يقول: «دخل حديث بعضهم في بعض»، وربما قال: «وربما زدت أشياء من غير حديثهم» فخلط.

وذكر ابن تيمية رحمته الله هنا أن إسماعيل بن عبد الرحمن السدي أدخل أشياء من الإسرائيليات في التفسير مما سمع، لقول النبي عليه الصلاة والسلام: (حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج)^(١)، وهذا قاده إلى البحث عن الكلام في الإسرائيليات وأن هذه الإسرائيليات طغت في كتب التفسير وزادت حتى دخلت في أشياء لا فائدة منها البتة،

(١) أخرجه: أبو داود (٣٦٦٠)، وأحمد (٤٧٤/٢ رقم ١٠١٣٠)، والشافعي في «مسنده» (ص ٢٤٠)، وابن أبي شيبة (٣١٨/٥ رقم ٢٦٤٨٥)، وابن حبان (١٤/١٤٧ رقم ٦٢٥٤)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص ١٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣/٤٣١ رقم ٥٨٤٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، والطبراني في «مسند الشاميين» (١/١٣٧ رقم ٢١٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

كما ذكر من ذكر أسماء أهل الكهف وعدتهم ولون كلبهم، والشجرة التي أكل منها، والشجرة التي كلم الله موسى منها، وكذا وكذا، يعني تفاصيل يذكرها أصحاب الإسرائيليات.

والإسرائيليات، ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنها ثلاثة أنواع،
والصحيح: أنها أربعة:

أما الأول مما ذكره: مما نعلم أنه في شريعتنا، فهذا لا بأس بروايته؛ لأنه جاء في شريعتنا ما يؤيده.

والثاني: ما نعلم أنه في شريعتنا ما يكذبه ويرده، كمسائل العقائد، والأخبار عن الأنبياء أو عن الكتب أو نحو ذلك، فهذا يجب علينا ألا نرويها؛ لأن روايتها هي رواية لما جاء في شريعتنا خلافه، والمعتمد: ما جاء في شريعتنا؛ لأن الإسرائيليات دخل فيها الكذب في ذلك.

والثالث: ما لا نعلم من شريعتنا أنه صحيح أو أنه غير صحيح، أو ما لا نعلم ما يؤيده أو ما يبطله، فهذا هو الذي قال فيه النبي ﷺ: (إذا حدثكم بنو إسرائيل فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم).

لا تصدقوهم ولا تكذبوهم؛ لأنهم إذا حدثوا بشيء لا نعلم صدقه ولا كذبه من شريعتنا فينطبق عليه قول النبي ﷺ: (فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم)، وينطبق عليه الحديث الآخر: (وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج)، وهذا هو الذي جعل الصحابة يروون التفسير - كما فعل عبد الله بن عمرو رضي الله عنه وغيره - روى التفسير عن الإسرائيليات خاصة في قصص الأنبياء وذكر المغيبات مما هو موجود في كتبهم وشروحهم، فهم توسعوا فيه لأجل: (حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج).

أما النوع الرابع: فهو ما تحيله العقول؛ يعني أنه: لم يرد في شريعتنا

ولكن العقول تحيله؛ أي: أن العقل الصحيح أو العقل الصريح هنا يرفضه، فهذا يجب أن يُردّ؛ مثل تفسير «ق» بأنه جبل محيط بالأرض^(١)، أو أن الأرض من صفتها كذا، وأنها تنتهي إلى طرف كذا وطرف كذا، أو أن الشمس كانت كذا ثم مسخت، أو أن الجبل الفلاني...، يعني: من تفاصيل أشياء تتعلق بمواقع أو تتعلق بأجرام، وأكثر هذا النوع مما يتعلق بمواقع أو أجرام، فهذا إذا أحالته العقول فيجب أن يُردّ ولا يدخل في القسم الثالث، ولا يروى، ولذلك دخل كثير من التفسير في هذا النوع في كتب التفسير من قبيل أنه (لا تصدقوهم ولا تكذبوهم) ولكنه مما تحيله العقول، وهذا لو قيدناه بهذا القيد صار ما ورد عن بني إسرائيل مما يدخل تحت قوله: (إذا حدثكم بنو إسرائيل فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم) سيكون قليلاً جداً بالنسبة لما هو موجود.

فإذا استغنيا عن القسم الأول وهو ما جاء في شريعتنا، ولا حاجة لنا بمرويات بني إسرائيل فيه، وإن ذكرت فتذكر هكذا، وكذلك لا حاجة لنا بما جاء في شريعتنا ردّه، وما ردّه العقل أيضاً لا حاجة لنا به أيضاً، بقي نوع واحد وهذا قليل بالنسبة للبقية، فهذا القول هو الصحيح، وما ذكر ابن تيمية هنا هو التوسط في مسألة النقل عن بني إسرائيل؛ لأن الناس في النقل عن بني إسرائيل من زمن التابعين وزمن الأئمة على ثلاثة أنحاء:

منهم: من يمنعها، ومنهم: من يقبلها، ومنهم: من ينقل ما يدخل تحت هذه الشروط التي ذكرنا، وهو أن يكون من النوع الثالث ولا يكون داخلاً في النوعين الآخرين اللذين هما الثاني والرابع.

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٤/٢٢٠)، و«زاد المسير» (٤/٨)، وتفسير ابن كثير (٤/٢٢٢)، وفتح الباري (٨/٥٩٣)، والدر المثور (٧/٥٨٩).

وبعض المشتغلين بالعلم في هذا العصر ينقدون أي تفسير بأن فيه إسرائيليات، ويقولون: نقّوا كتب التفسير من الإسرائيليات. وهذا ليس بمنهج علمي صحيح؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال: (حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج)، وقال: (إذا حدثكم بنو إسرائيل فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، فإنه إن يكن حقاً فتكذبوهم، أو يكن باطلاً فتصدقوهم).

وهذا جعل الكثير الآن يعتني بتخليص كتب التفسير من الإسرائيليات، وأحياناً تكون هذه الإسرائيليات توضّح المقصود، مثلاً في حديث الفتون الطويل المعروف عن ابن عباس عن قوله تعالى: ﴿وَفُتِنَّا فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠]، ذكر الحديث الطويل بعضه من القرآن، وبعض ما ذكّر ابن عباس من قصة موسى عليه السلام، والفتون يعني ما تدرّج فيه في حياته وابتلاه الله جلّ وعلا به، وبعضه من بني إسرائيل، ولكن دخل في تفسير ابن عباس ويُقبل ذلك؛ لأنه مما لم يأت في القرآن رده.

فالقول بأن كل تفسير فيه إسرائيليات مردود أو ضعيف أو لا يصلح، هذا فيه نظر بل ينبغي أن يقيّد بهذه الضوابط التي قلنا.

المسألة الثالثة التي بحثها شيخ الإسلام هنا هي: مسائل الخلاف والترجيح بين أقوال أهل التفسير، وهذه لها ميدان بحث يطول، وقد ذكر مثلاً في الخلاف حول عدة أصحاب الكهف، ورجح قولاً، واعتمد في الترجيح على نوع برهان، وهو أنه في قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الكهف: ٢٢] لم يقل بعدها: ﴿رَجَمًا بِالْغَيْبِ﴾، وإنما قال: ﴿رَجَمًا بِالْغَيْبِ﴾ [الكهف: ٢٢] قبلها، وهذا مما يؤيد قول ابن عباس رضي الله عنه: «أنا أعلم عدتهم؛ كانوا سبعة وثامنهم كلبهم» فهذا نوع من الترجيح، ترجيح باللفظ؛ لأنه قال في الأول: ﴿رَجَمًا بِالْغَيْبِ﴾

وسكت في الآخر، وهو ترجيح بقول الصحابي ابن عباس رضي الله عنهما: «أنا أعلم عدتهم» فهو يعلم عدتهم بناءً على برهان من الآية.

وأوجه الترجيح كثيرة ومتعددة، وهي التي سيصير المصنف رحمته الله إلى الكلام عن اختلاف التنوع واختلاف التضاد، وأن اختلاف السلف - يعني الصحابة - في التفسير هو اختلاف تنوع وليس اختلاف تضاد، بمعنى: أن أحدهما يسقط الآخر أو ضده، وأن اختلاف التضاد قليل جداً بالنسبة إلى اختلاف التنوع، واختلاف التضاد هذا هو الذي يرجح الصواب فيه بناءً على براهين وأدلة في ذلك، ولكل مقام ما يناسبه.



فَضَّلَ

إِذَا لَمْ تَجِدِ التَّفْسِيرَ فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي السُّنَّةِ وَلَا وَجَدْتَهُ عَنِ الصَّحَابَةِ فَقَدْ رَجَعَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ التَّابِعِينَ؛ كَمُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ آيَةً فِي التَّفْسِيرِ، كَمَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «عَرَضْتُ الْمُضْحَفَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ، أُوقِفُهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهُ وَأَسْأَلُهُ عَنْهَا»^(١).

وَبِهِ^(٢) إِلَى التِّرْمِذِيِّ^(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مُعَمَّرٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ سَمِعْتُ فِيهَا شَيْئًا».

وَبِهِ إِلَيْهِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: قَالَ مُجَاهِدٌ: «لَوْ كُنْتُ قَرَأْتُ قِرَاءَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ لَمْ أَحْتَجِ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْقُرْآنِ مِمَّا سَأَلْتُ»^(٤).

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ^(٥): حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ عَنَامٍ عَنِ عُمَانَ الْمَكِّيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ مُجَاهِدًا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَمَعَهُ الْوَاحُ قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: اكْتُبْ، حَتَّى سَأَلَهُ عَنِ التَّفْسِيرِ كُلِّهِ».

(١) تقدم تخريجه (ص ١٦).

(٢) يظهر وجود سقط أو اختصار في الكلام.

(٣) «سنن الترمذي» بعد حديث (٢٩٥٢).

(٤) رواه الترمذي في سننه حديث (٢٩٥٢).

(٥) في «تفسيره» (٤٠/١).

وَلَهَذَا كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَقُولُ: «إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنِ مُجَاهِدٍ فَحَسْبُكَ بِهِ»^(١).

وَكَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَالْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ^(٢)، وَمَسْرُوقَ بْنَ الْأَجْدَعِ^(٣)، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ^(٤)، وَالرَّبِيعَ بْنَ أَنَسٍ^(٥)، وَقَتَادَةَ، وَالضَّحَّاكَ بْنَ مَزَاحِمٍ^(٦)، وَغَيْرِهِمْ مِنَ التَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ وَمَنْ بَعْدَهُمْ.

فَتَذَكَّرُ أَقْوَالَهُمْ فِي الْآيَةِ فَيَقَعُ فِي عِبَارَاتِهِمْ تَبَايُنٌ فِي الْأَلْفَاظِ، يَحْسَبُهَا مَنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ اخْتِلَافاً فَيَحْكِيهَا أَقْوَالاً، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُعْبَرُ عَنِ الشَّيْءِ بِإِلْزَامِهِ أَوْ نَظِيرِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْصُصُ عَلَى الشَّيْءِ بِعَيْنِهِ، وَالْكُلُّ بِمَعْنَى وَاحِدٍ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمَاكِينِ، فَلْيَتَفَقَّنْ اللَّيْبُ لَذَلِكَ. وَاللَّهُ الْهَادِي.

وَقَالَ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ^(٧) وَغَيْرُهُ:

(١) تقدم تخريجه (ص ١٧).

(٢) هو: الحسن بن أبي الحسن يسار البصري، أبو سعيد، من أئمة المسلمين، توفي سنة ١١٠هـ. انظر: «شذرات الذهب» (١/١٣٦).

(٣) هو: مسروق بن الأجدع، الفقيه العابد، توفي سنة ٦٣هـ. انظر: «شذرات الذهب» (١/٧١).

(٤) هو: ربيع بن مهران الرياحي البصري، أبو العالوية، المقرئ المفسر، توفي سنة ٩٣هـ. انظر: «شذرات الذهب» (١/١٠٢).


(٥) هو: الربيع بن أنس بن زياد البكري الخراساني، توفي سنة ١٣٩هـ. انظر: «سير أعلام النبلاء» (٦/١٦٩).

(٦) هو: الضحاك بن مزاحم الهلالي، توفي سنة ١٠٥هـ. انظر: «البداية والنهاية» (٩/٢٢٣).

(٧) هو: شعبة بن الحججاج بن الورد العتكي، أبو بسطام، أمير المؤمنين في الحديث، توفي سنة ١٦٠هـ. انظر: «شذرات الذهب» (١/٢٤٧).

«أَقْوَالُ التَّابِعِينَ فِي الفُرُوعِ لَيْسَتْ حُجَّةً، فَكَيْفَ تَكُونُ حُجَّةً فِي التَّفْسِيرِ؟!».

يَعْنِي: أَنَّهَا لَا تَكُونُ حُجَّةً عَلَى غَيْرِهِمْ مِمَّنْ خَالَفَهُمْ، وَهَذَا صَحِيحٌ، أَمَّا إِذَا أَجْمَعُوا عَلَى الشَّيْءِ فَلَا يُرْتَابُ فِي كَوْنِهِ حُجَّةً، فَإِنْ اخْتَلَفُوا فَلَا يَكُونُ قَوْلُ بَعْضِهِمْ حُجَّةً عَلَى بَعْضٍ، وَلَا عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ، وَيُرْجَعُ فِي ذَلِكَ إِلَى لُغَةِ الْقُرْآنِ أَوْ السُّنَّةِ أَوْ عُمُومِ لُغَةِ الْعَرَبِ أَوْ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ.



الشرح □ سبق فيما مضى الكلام عن طرق التفسير، وقد ذكر أن القرآن يُفسر بالقرآن، ثم يُفسر بالسنة، ثم يُفسر بأقوال الصحابة، والآن انتقل إلى تفسير القرآن بأقوال التابعين، والتابعون في مأخذهم في التفسير أخذوا من عدة اتجاهات أو مدارس:

الأولى: هي مدرسة ما سمعوه من الصحابة، وهي الأكثر، فإنك تجد أن الملازم للصحابي يُفسر بتفسيره، فالملازم لابن مسعود يفسر بتفسيره، والملازم لأبي بن كعب يفسر بتفسيره، والملازم لعلي يفسر بتفسيره ﷺ أجمعين، وكذلك مَنْ لازم ابن عباس ﷺ فإنه يفسر بتفسيره، كما أطلنا هنا الكلام على مجاهد فهو من أوضح الصور في التزام مدرسة ابن عباس في التفسير، وهذا هو المأخذ الأول.

المأخذ الثاني: أن يجتهد التابعي في التفسير فيفسر باجتهاده، وهذا الاجتهاد راجع إلى نظره في الآيات أو نظره في السنة أو إلى ما سمعه وَتَكُونُ لديه من علوم مختلفة، وهذا كثير عند التابعين باعتبار ما سمعوه أو باعتبار اللغة أو ما شابه ذلك. ولهذا كثر اختلافهم لأجل كثرة اجتهاداتهم.

القسم الثالث - أو النوع الثالث من مأخذهم -: هو حال التابعي في التفسير؛ يعني: في أثناء تفسيره، فهو تارة يفسر فيختصر بكلمة؛ لأنه سُئِلَ عنها، وتارة يُفسر فيطيل لأن المقام يقتضي ذلك، ولهذا تستغرب من أن التابعين حينما فسروا تجد أنه من تفاسيرهم ما هو مقتضب جداً ومنه ما هو مطول، فتجده يسهب في تفسير الآية، وسبب ذلك: اختلاف الحال التي فسر فيها، وهذه الأحوال في الغالب لا تُنقل لنا، وإنما يُنقل لنا القول الذي قاله دون الحال الذي جعل التابعي يطنب أو يختصر كما هو أيضاً في حال الصحابة رضوان الله عليهم.

وذكر هنا عدداً من أسماء مفسري التابعين ممن نُقل عنهم التفسير، وهؤلاء مشاهير وتفاسيرهم منقولة بكتب التفاسير بالأثر، وهذه المدرسة: مدرسة تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة، وتفسير القرآن بأقوال الصحابة، وتفسير القرآن بأقوال التابعين، هذه تسمى مدرسة التفسير بالأثر، ويعني بالأثر: أن مَنْ نقل عن الصحابي فإنه يكون قد فسر بالأثر، ومن نقل عن التابعي فإنه يكون قد فسر بالأثر، حتى ولو كان تفسير الصحابي اجتهاداً منه في اللغة، أو كان تفسير التابعي اجتهاداً منه في اللغة، وليس مما نقله.

وتفسير القرآن فيه مدرستان مشهورتان:

١ - مدرسة التفسير بالأثر. ٢ - مدرسة التفسير بالرأي.

ومدرسة التفسير بالرأي لها عدة مدارس في داخلها منها: مدرسة التفسير باللغة، والصحابة رضوان الله عليهم اجتهدوا في التفسير باللغة، وكما ذكرنا أمثلة فيما سبق، وكذلك التابعون فسروا بالأثر، وفسروا باللغة، ولكن ما نُقل عنهم حتى ولو كان تفسيراً لغوياً لا يصنفهم في مدرسة التفسير باللغة، بل هي مدرسة التفسير بالأثر.

وسبب ذلك: أن اجتهادهم في التفسير ليس راجعاً لاجتهادهم في اللغة،

ولكن لأن اللغة العربية هي اللغة التي يتكلمون بها وهي سليقتهم وفطرتهم، لم يأخذوها بالتطبع، مثل ما جاء في مدرسة التفسير بالرأي حيث فشا اللحن، وفشا الفساد في اللغة، فيكون تفسير العالم باللغة يكون مما تعلمه من اللغة، وليس مما طُبع عليه، ولهذا لم يعدّ العلماء تفاسير التابعين ولا تفاسير الصحابة من التفاسير اللغوية حتى ولو كانوا ما اجتهدوا فيه لغوياً لهذا السبب، وهو أن تفسيرهم باللغة كان عن طبع وليس عن اجتهاد؛ ولذلك لا تجد في تفسيرهم باللغة التفسير بالنحو، كما لا تجد فيه التفسير البلاغي، كما لا تجد فيه تفسير ألفاظ اللغة عن طريق الاشتقاق الذي شاع عند المتأخرين، وإنما هو بالسليقة، فالعامة التي ينقلون فيها الكلام عن الصحابة أو عمن أدركوه من أصحاب السليقة العربية.

وتفاسير التابعين قد يكون فيها اختلاف، وقد ذكر المصنف الشيخ تقي الدين ابن تيمية - رحمه الله تعالى - أن ما اختلفوا فيه يندر أو يقل أن يكون فيه اختلاف تضاد في التفسير الواحد، وإنما يكون تنوعاً في العبارات، والمآل واحد، إما أن يكون بعضهم جاء بالعموم وبعضهم خصّ، وبعضهم جاء بفرد من الأفراد والآخر أتى بكلمة، أو بعضهم جاء بالكل والآخر جاء بالجزء، وهكذا.

المسألة الثالثة التي طرقها: مسألة خيالية والمصير إليها متعذر وهي مسألة الإجماع في التفسير، والتابعون لا أذكر أن أحداً من أهل العلم قال: أجمع التابعون على أن تفسير هذه الكلمة هو كذا، ولكن شيخ الإسلام فيما ذكر هذا بناءً على تنظير المعتاد، أنهم إن أجمعوا على شيء فالحجة فيما أجمعوا عليه، ولكن في الواقع فإنهم لم يُنقل عنهم الإجماع في تفسير آية، بينما الصحابة رضوان الله عليهم نُقل عنهم، أما التابعون فإنهم لم يُنقل عنهم أنهم أجمعوا في تفسير كلمة أو آية على

أنها تُفسر بكذا، ولهذا صار خلاف المفسرين والأئمة في التفسير لتفسير التابعين سائغاً لأنهم اختلفوا، وإذا كان كذلك فيرجع فيه المجتهد في التفسير إلى الحجة من القرآن أو الحجة من السنة أو طرق التفسير الأخرى.

فتفسير التابعين ليست حجة إلا في حال إجماعهم، وهذه حال خيالية كما قال الإمام أحمد: «من ادعى الإجماع فقد كذب»^(١)؛ لأن الإجماع في المسائل الفروعية متعذر فكيف بالمسائل العلمية كالتفسير عند التابعين؟ سيما وأن مدارس التابعين في التفسير مختلفة متباينة فهناك: مدرسة مكة، ومدرسة المدينة، والكوفة، والبصرة، والشام، وهي تفاسير لا شك أنها عرضة للاختلاف الكبير.

ويمكن أن نقول هنا: أن تفسير التابعين يتميز بأمور:

المزية الأولى: أنه لا خلط فيه من حيث النواحي العقدية، بل تفاسيرهم فيما يتعلق بالاعتقاد صحيحة، وهذا الذي جعل عدداً من أئمة السنة ينقلون بعض تفاسير التابعين في كتب العقيدة والسنة، مثل ما يُروى عن عكرمة وعن مجاهد في بعض المسائل التي منها مسألة الإجماع ونحوها، فالأصل أنه لا يقع عندهم خلل فيما يذكرونه في أبواب الغيبات، وهذه ميزة لتفاسيرهم، نعم قد يكون هناك نزاع بين أهل السنة في مسألة مما نُقل عنهم، ولكن الأصل فيما نقلوه في مسائل الاعتقاد السلامة؛ لأنهم مؤتمنون على ذلك بما أثنى الله عليهم به، وأثنى عليهم به رسوله ﷺ.

(١) كلمة الإمام أحمد هذه، ذكرها غير واحد من أهل العلم عنه، منهم: ابن حزم الظاهري، وقد رواها بسنده في «المحلى» (٥٠/٥)، وفي «الإحكام» (٥٧٣/٤)، وانظر: «الإحكام» للسيف الأمدي (٢٥٦/١)، و«الاعتصام» للشاطبي (٣٥٦/١)، و«المسودة» (ص ٢٨٣)، و«إعلام الموقعين» (٣٠/١)، و«المدخل» (ص ١١٥)، و«إرشاد الفحول» (ص ١٣٤).

المزية الثانية: أن كلامهم قليل في الألفاظ كثير المعاني كسمة تفاسير الصحابة، فإنك تجد أن تفاسير التابعين إذا تأملتها يمكن أن تُخْرِجَ من التفسير إشارة، أو معنى كبيراً جداً يتطرق له الداعية والعالم أو الواعظ، وهكذا في كلمات وجيزة كثيرة المعاني.

المزية الثالثة: أن تفاسيرهم لا تخالف اللغة، فهي متفقة مع اللغة بخلاف تفاسير من أتى بعدهم فإنه قد فشا اللحن، وقد يقع الخلل في التفسير اللغوي عندهم.

المزية الرابعة: أن تفاسير التابعين دُونَ كثير منها، وأصبحت تُقل من طريق صحف أو من طريق أسانيد ثابتة عرفت تفاسير التابعين بها، فتفسير مجاهد منقول بإسناد معروف عنه، وصحيفة مجاهد نفسها منقولة بإسناد واحد، وكذلك المشاهير الآخرون من التابعين، إما أن يكون عنده صحيفة في التفسير مكتوبة أو يكون هناك جادة في الإسناد واحدة منقول عنها في التفسير، وتكون الأسانيد الأخرى التي نقلت عنه في التفسير قليلة، وهذا بخلاف تفاسير الصحابة فإن الكتابة عنهم غير موجودة إلا ما ذكر عن كتابة قليلة عن ابن عباس وعلي وابن مسعود رضي الله عنهم، ولكنها ليست شاملة كتفاسير التابعين، والأسانيد أيضاً متنوعة عن الصحابة بخلاف أسانيد التابعين، هذا بعض ما يتعلق بمزايا تفسير التابعين رحمهم الله تعالى.



فَأَمَّا تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِمُجَرَّدِ الرَّأْيِ فَحَرَامٌ. حَدَّثَنَا ^(١) مُؤَمَّلٌ: حَدَّثَنَا الْمَتْنُ سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ).

حدثنا ^(٢) وكيعٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) ^(٣).

وَبِهِ إِلَى التِّرْمِذِيِّ ^(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنِي [حَبَّانُ] ^(٥) بَنُ هِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ أَخُو حَزْمِ الْقُطَيْعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَاصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ).

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي سُهَيْلِ بْنِ أَبِي حَزْمٍ. وَهَكَذَا رَوَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ

(١) كذا في «مجموع الفتاوى»، ويظهر وجود سقط في الكلام، ولعله إحالة على ما تقدم في (ص ١٤٠) من قوله: «وبه إلى الترمذي»، ومؤمل من شيوخ أحمد وغيره، وهذا الإسناد هو إسناد أحمد (١/٢٦٩ رقم ٢٤٢٩) حيث أخرج الحديث كما هو هنا. وأخرجه الترمذي (٢٩٥٠) من طريق بشر بن السري عن سفيان، به.

(٢) كذا في «مجموع الفتاوى»، وظاهر وجود سقط في الكلام أو اختصار.

(٣) أخرجه أحمد (١/٢٣٣ رقم ٢٠٦٩) عن وكيع، به. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥/٣٠، ٣١ رقم ٨٠٨٤، ٨٠٨٥) من طرق عن سفيان، به.

(٤) في «سننه» (٢٩٥٢).

(٥) في «مجموع الفتاوى»: «حسان» والمثبت من «سنن الترمذي» وكتب الرجال. انظر: «تهذيب الكمال» (٥/٣٢٨).

مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ أَنَّهُمْ شَدَّدُوا فِي أَنْ يُفَسَّرَ الْقُرْآنُ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

وَأَمَّا الَّذِي رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ فَسَّرُوا الْقُرْآنَ، فَلَيْسَ الظَّنُّ بِهِمْ أَنَّهُمْ قَالُوا فِي الْقُرْآنِ وَفَسَّرُوهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ مِنْ قَبْلِ أَنْفُسِهِمْ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُمْ مَا يَدُلُّ عَلَى مَا قُلْنَا أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا مِنْ قَبْلِ أَنْفُسِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

فَمَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَقَدْ تَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، وَسَلَكَ غَيْرَ مَا أَمَرَ بِهِ، فَلَوْ أَنَّهُ أَصَابَ الْمَعْنَى فِي نَفْسِ الْأَمْرِ لَكَانَ قَدْ أَخْطَأَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ الْأَمْرَ مِنْ بَابِهِ، كَمَنْ حَكَمَ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَإِنْ وَافَقَ حُكْمُهُ الصَّوَابَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ لَكِنْ يَكُونُ أَخْفَ جُرْمًا مِمَّنْ أَخْطَأَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَهَكَذَا سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى الْقَذْفَةَ كَاذِبِينَ فَقَالَ: ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ فَأَوَلَيْكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمْ الْكَاذِبُونَ﴾ [النور: ١٣] فَالْقَاذِفُ كَاذِبٌ، وَلَوْ كَانَ قَدْ قَذَفَ مَنْ زَنَى فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ بِمَا لَا يَحِلُّ لَهُ الْإِخْبَارُ بِهِ وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَلِهَذَا تَحَرَّجَ جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ عَنْ تَفْسِيرِ مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ؛ كَمَا رَوَى شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: «أَيُّ أَرْضٍ تُقْلِنِي، وَأَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَمْ أَعْلَمْ^(١)؟».

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٥/١) من طريق ابن أبي عدي عن شعبة، به. =

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ^(١): حَدَّثَنَا [محمد] ^(٢) بَنْ يَزِيدَ
عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ سَأَلَ
عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَفَكَهَةٌ وَأَبَا﴾ [عبر: ٣١] فَقَالَ: «أَيُّ سَمَاءٍ تُظَلِّلُنِي، وَأَيُّ
أَرْضٍ تُقَلِّلُنِي، إِنَّ أَنَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ؟».
مُنْقَطِعٌ^(٣).

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ أَيْضاً^(٤): حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ
عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَرَأَ عَلَى الْمِنْبَرِ: ﴿وَفَكَهَةٌ وَأَبَا﴾، فَقَالَ: «هَذِهِ
الْفَاكِهَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا، فَمَا الْأَبُّ؟ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا
لَهُوَ التَّكْلُفُ يَا عُمَرُ»^(٥).

وَقَالَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا
حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
وَفِي ظَهْرِ قَمِيصِهِ أَرْبَعُ رِقَاعٍ فَقَرَأَ: ﴿وَفَكَهَةٌ وَأَبَا﴾، فَقَالَ: «مَا الْأَبُّ؟
ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا لَهُوَ التَّكْلُفُ، فَمَا عَلَيْكَ أَلَّا تَدْرِيهِ»^(٦).

= وأخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/٨٣٣ رقم ١٥٦١) من طريق
إبراهيم النخعي عن أبي معمر به.

(١) في «فضائل القرآن» (ص ٣٧٥).

(٢) في «مجموع الفتاوى»: «محمود» والتصويب من «فضائل القرآن» لأبي عبيد وكتب
الرجال، وقد نقل ابن كثير في «تفسيره» (٦/١) أغلب هذا الفصل على الصواب.

(٣) وأخرجه أيضاً سعيد بن منصور في «سننه» (١/١٦٨ رقم ٣٩).

(٤) في الموضوع السابق.

(٥) وأخرجه أيضاً سعيد بن منصور في «سننه» (١/٨١ رقم ٤٣)، وابن أبي شيبة في
«المصنف» (٦/١٣٦ رقم ٣٠١٠٥) عن يزيد، به.

(٦) وعزاه لعبد بن حميد في «تفسيره»: ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/٢٧١)، وأخرجه =

وَهَذَا كُلُّهُ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُمَا ﷺ إِنَّمَا أَرَادَا اسْتِكْشَافَ عِلْمِ كَيْفِيَّةِ
الْأَبِّ وَإِلَّا فَكَوْنُهُ نَبْتًا مِنَ الْأَرْضِ ظَاهِرٌ لَا يُجْهَلُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَبْنَا
فِيهَا جَاءَ ﴿٢٧﴾ وَعَنَّا وَقَضَبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَتَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَائِقَ غُلْبًا﴾ [عبس: ٢٧ - ٣٠].

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ^(١): حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ
عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: «أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنْ آيَةِ لَوْ
سُئِلَ عَنْهَا بَعْضُكُمْ لَقَالَ فِيهَا، فَأَبَى أَنْ يَقُولَ فِيهَا».

إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ
ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ: ﴿يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ
أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [السجدة: ٥] فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: «فَمَا ﴿يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ
خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤]؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّمَا سَأَلْتُكَ لِتُحَدِّثَنِي.
فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُمَا يَوْمَانِ ذَكَرَهُمَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِمَا».
فَكَرِهَ أَنْ يَقُولَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُ.

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ^(٣): حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ - يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ - حَدَّثَنَا
ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: جَاءَ طَلْقُ بْنُ
حَبِيبٍ إِلَى جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلَهُ عَنْ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ. فَقَالَ: «أُحْرَجُ
عَلَيْكَ إِنْ كُنْتُ مُسْلِمًا لَمَا قُتِمْتُ عَنِّي - أَوْ قَالَ: أَنْ تُجَالَسَنِي».

= أيضاً ابن سعد في «الطبقات» (٣/٣٢٧) بلفظه.

(١) في «تفسيره» (٣٨/١). (٢) في «فضائل القرآن» (ص ٣٧٦).

(٣) في «تفسيره» (٣٨/١).

وَقَالَ مَالِكٌ: عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ تَفْسِيرِ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ: «إِنَّا لَا نَقُولُ فِي الْقُرْآنِ شَيْئًا»^(١).

وَقَالَ اللَّيْثُ: عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّهُ كَانَ لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِي الْمَعْلُومِ مِنَ الْقُرْآنِ^(٢).

وَقَالَ شُعْبَةُ: عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَقَالَ: «لَا تَسْأَلْنِي عَنِ الْقُرْآنِ، وَسَلْ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ» - يَعْنِي عِكْرِمَةَ -^(٣).

وَقَالَ ابْنُ شَوْذَبٍ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ قَالَ: كُنَّا نَسْأَلُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَكَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ، فَإِذَا سَأَلْنَاهُ عَنْ تَفْسِيرِ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ سَكَتَ كَأَن لَمْ يَسْمَعْ^(٤).

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ^(٥): حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبَّيْ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: «لَقَدْ أَدْرَكْتُ فُقَهَاءَ الْمَدِينَةِ وَإِنَّهُمْ لِيُعْظَمُونَ الْقَوْلَ فِي التَّفْسِيرِ، مِنْهُمْ: سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَنَافِعٌ».

(١) ومن طريق مالك أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٧/١)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٧٦).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٨/١).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٨/١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣٦/٦) رقم (٣٠١٠٠).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٨/١). (٥) في «تفسيره» (٣٧/١).

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: «مَا سَمِعْتُ أَبِي تَأْوِلُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ قَطُّ».

وَقَالَ أَيُّوبُ وَابْنُ عَوْنٍ وَهَشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ: عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيَّ عَنِ آيَةِ مِنَ الْقُرْآنِ فَقَالَ: «ذَهَبَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْلَمُونَ فِيمَا أَنْزَلَ الْقُرْآنَ»^(٢)، فَاتَّقَى اللَّهُ وَعَلَيْكَ بِالسَّدَادِ»^(٣).

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٤): حَدَّثَنَا مُعَاذٌ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ [عَبْدِ اللَّهِ]^(٥) بْنِ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ أَبِيهِ قَالَ: «إِذَا حَدَّثْتَ عَنِ اللَّهِ [حَدِيثًا]^(٦) فَفَقِفْ حَتَّى تَنْظُرَ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ».

حَدَّثَنَا^(٧) هَشِيمٌ عَنِ مُغِيرَةَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُنَا يَتَّقُونَ التَّفْسِيرَ وَيَهَابُونَهُ»^(٨).

وَقَالَ شُعْبَةُ: عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ قَالَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ: «وَاللَّهِ مَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهَا، وَلَكِنَّهَا الرَّوَايَةُ عَنِ اللَّهِ»^(٩).

(١) في «فضائل القرآن» (ص ٣٧٨).

(٢) في «مجموع الفتاوى»: «فيما أنزل من القرآن»، والتصويب من مصادر التخريج.

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٨/١)، وابن أبي شيبة (١٣٥/٦ رقم ٣٠٠٩٩) وسعيد بن منصور في «سننه» (١٨٥/١ رقم ٤٤)، وابن سعد في «الطبقات» (٩٥/٦).

(٤) في «فضائل القرآن» (ص ٣٧٧).

(٥) في «مجموع الفتاوى»: «عبيد الله»، والتصويب من «فضائل القرآن» لأبي عبيد وكتب الرجال.

(٦) ما بين المعكوفين ليس في «مجموع الفتاوى»، وأثبتته من «فضائل القرآن» لأبي عبيد.

(٧) يظهر وجود اختصار في الكلام أو سقط.

(٨) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٢٢٩).

(٩) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٨/١) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٦٥/٢٥).

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أُنْبَأَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ مَسْرُوقٍ قَالَ: «اتَّقُوا التَّفْسِيرَ فَإِنَّمَا هُوَ الرِّوَايَةُ عَنِ اللَّهِ».

فَهَذِهِ الْأَثَارُ الصَّحِيحَةُ وَمَا شَاكَلَهَا عَنِ أَيْمَةِ السَّلَفِ مَحْمُولَةٌ عَلَى تَحَرُّجِهِمْ عَنِ الْكَلَامِ فِي التَّفْسِيرِ بِمَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ، فَأَمَّا مَنْ تَكَلَّمَ بِمَا يَعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ لُغَةً وَشَرَعًا فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ؛ وَلِهَذَا رُوِيَ عَنِ هَؤُلَاءِ وَغَيْرِهِمْ أَقْوَالٌ فِي التَّفْسِيرِ، وَلَا مُنَافَاةَ؛ لِأَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا فِي مَا عِلْمُهُمْ وَسَكَّتُوا عَمَّا جَهَلُوهُ، وَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ؛ فَإِنَّهُ كَمَا يَجِبُ السُّكُوتُ عَمَّا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ فَكَذَلِكَ يَجِبُ الْقَوْلُ فِي مَا سُئِلَ عَنْهُ مِمَّا يَعْلَمُهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: 1٨٧]، وَلَمَّا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمَرْوِيُّ مِنْ طُرُقٍ: (مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ)^(٢).

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ^(٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «التَّفْسِيرُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ: وَجْهٌ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ مِنْ كَلَامِهَا، وَتَفْسِيرٌ لَا يُعْذَرُ أَحَدٌ بِجَهَالَتِهِ، وَتَفْسِيرٌ يَعْلَمُهُ الْعُلَمَاءُ، وَتَفْسِيرٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ».

وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) في «فضائل القرآن» (ص ٢٢٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٥٨)، والترمذي (٢٦٤٩)، وابن ماجه (٢٦٦)، وابن حبان (١/٩٧ رقم ٩٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في «تفسيره» (٣٤/١).

□ هذا ختام هذا الكتاب العظيم المفيد جداً المسمى «مقدمة في أصول التفسير»، وذكر فيه مسألة التفسير بالرأي، والتفسير بالرأي، هو: أن يُفسّر القرآن بلا حجة ولا دليل يرجع إليه، وإنما بمجرد رأي رآه هو، فليس له ما يدل على كلامه من القرآن ولا من السنة ولا من أقوال الصحابة ولا من اللغة ولا من السياق، وإنما هو رأي رأياً ففسر به، وهذا قول بلا علم، والله - جلّ وعلا - جعل القول عليه بلا علم قرينة الشرك به؛ لأن الشرك أيضاً قول على الله بلا علم، فلا يحل لأحد أن يفسر القرآن بمجرد رأيه؛ لأن التفسير بالرأي المجرد مذموم ومنهي عنه؛ لأنه داخل في القول على الله جلّ وعلا - بلا علم.

فالذي يُفسر بالرأي ويقول: إن معنى قول الله هو كذا، بغير دليل يستدل عليه، وإنما لمجرد شيء بدر له وظهر بدون حجة، لا نقلية ولا لغوية، فهو داخل فيما جاء في الروايات الكثيرة المتعددة في النهي عن تفسير القرآن والوعيد الشديد في تفسير القرآن بغير علم؛ حيث إنه قد جاء لفظان: (من قال في القرآن بغير علم)، وفي رواية: (من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار)^(١):

فالمراد بالرأي هنا: الرأي الذي ليس عليه علم، وهو الذي صار إليه شيخ الإسلام في آخر الكلام بعد النقول الكثيرة عن السلف، أولاً عن أبي بكر رضي الله عنه بعد أن ساق الأحاديث فيمن قال في القرآن بغير علم، ذكر عن أبي بكر، وإسنادها عن أبي بكر حسن، ووردت أيضاً عن عمر^(٢) في قوله تعالى: ﴿وَفَكَهَأَ وَأَبَأَ﴾ [عبس: ٣١]، وإنما هي أقرب عن أبي بكر لتعدد رواياتها عنه، وفيها التحذير الشديد من أن يُقال في القرآن بغير علم.

أما إذا احتج بعلم إما بآية أو بسنة أو بلغة، فإن هذا علم يصح

(٢) تقدم تخريجها جميعاً (ص ١٦٥).

(١) تقدم تخريجه (ص ١٠٩).

أن يُفسر بناءً على فهم فهمه من آية أو حديث أو لغة، وهذا هو الذي جرى من الصحابة رضوان الله عليهم؛ فقد اجتهدوا بناءً على فهم فهموه، فيُحمل ما روي عنهم عن الخلفاء أو عن الصحابة من النهي عن تفسير القرآن بالرأي أو أن يقول قولاً في القرآن بأن هذا القول المقصود به: الذي لا يستند إلى حجة ولا دليل، أما ما يستند إلى حجة ودليل عند صاحبه فهو مأذون له به، كما هو شائع في تفاسير العلماء في هذا الصدد.

إذا تبين ذلك فهناك أمران:

الأول: يجب الحذر الشديد من أن يُقدّم على تفسير القرآن بغير علم، كأن يكون الإنسان غير حافظ للقرآن، بحيث يحمل بعض الآيات على بعض في فهم لمعانيها أو معرفة بالسنة أو معرفة باللغة، وإنما هو يفسر بحسب رأيه أو ما يطرأ له، وحينئذٍ فالعلم الذي تكون معه النجاة في هذا الأمر بحيث يستطيع أن يفسر بعلم، وأنه إذا اجتهد في التعبير يكون مقبولاً: أن يراجع التفاسير الأثرية أولاً كتفسير الإمام عبد الرزاق الصنعاني رحمه الله تعالى، وكتفسير الإمام أحمد فيما نُقل عنه، وكتفسير سعيد، وتفسير ابن جرير، وتفسير ابن مردويه، وتفسير ابن المنذر، وما أشبهها من التفاسير الأثرية، وكذلك ما لخصت فيه هذه التفاسير كتفسير ابن الجوزي، وتفسير الحافظ ابن كثير وغيرها.

ثم هو مع ذلك يكون عنده بصر بالعقيدة الصحيحة التي قررها أئمة الإسلام أئمة السنة حتى يفهم القرآن عليها، ويكون عنده أيضاً بصر بمواقع التفسير من اللغة، حتى يعرف الإعراب المتقدم والمتأخر، ويعرف طرفاً من علم المعاني حتى يعرف فائدة التقديم والتأخير وفائدة الحصر، وفائدة التأكيد، وفائدة تنوع الحروف، وأشبه ذلك مما هو مقرر في علم المعاني، فإذا كان عنده طرف من علوم اللغة هذه

مع معرفة بالقرآن والسنة والمراجعة في كتب التفسير فإنه إذا اجتهد يُرجى أن يكون اجتهاده ليس فيه تجاوز لقول النبي ﷺ: (من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار) .

الثاني: فيما ذُكر أن تفسير القرآن بالرأي المذموم له أشكالك، وله

أنحاء:

أولاً: هو مذموم في المسائل الغيبية كمسائل صفات الله - جلّ وعلا - أو الجنة والنار أو ما يحصل يوم القيامة، والقرآن مملوء بالآيات التي فيها ذكر للغيبات، فالإقدام على تفسير هذه الغيبات بما يخالف قاعدة: أمرؤها كما جاءت؛ هذا تفسير بالرأي إلا ما كان فيه علم مقتضى، فإن هذا يصار إليه كتفسير الكرسي بأنه موضع القدمين، وتفسير الميزان بأنه له كفتان، وأشباه ذلك.

ثانياً: أن التفسير بالرأي يكون بحمل القرآن على ما يخالف ما علم من الآيات الأخرى كصنيع أصحاب المذاهب الردية والفرق المنحرفة في تفسير بعض الآيات بما يخالف آيات أخر، مع وجود آيات فيها ثناء على الصحابة - رضوان الله عليهم - فلا يأخذون بها، بل يفسرون آيات أخر بتفسير يُضاد هذه الآيات، وهكذا في مسائل الحلال والحرام فإن تفسيرها بما يناقض غيرها، هذا يُعد من التفسير بالرأي المذموم.

الشكل الثالث للتفسير بالرأي المذموم: هو التفسير بالتأويل

المردود؛ فالتأويل قد يكون صحيحاً، وقد يكون باطلاً، والباطل هو: ألا يكون هناك حجة لصرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه، فهذا أيضاً يكون تفسيراً بالرأي، من صرف لفظاً عن ظاهره إلى غيره دون قرينة، أو دون حجة تدل على ذلك فهذا من التأويل المذموم كما هو صنيع أصحاب المذاهب والفرق المختلفة.

إذا تبين هذا، فمدارس التفسير بالرأي عند علماء التفسير وعلماء علوم القرآن تنقسم إلى قسمين شهيرين:

الأول: التفسير بالرأي المقبول على ما ذكرنا.

الثاني: التفسير بالرأي المذموم المردود، وهو القول على الله بغير علم.

أما التفسير بالرأي المقبول فيسمونه بالرأي، وصحته أن يُقال: بالاجتهاد، وهو ما كانت عناصر الاجتهاد فيه تامة أو متوفرة، وهذا له عدة مدارس في داخله، منها:

المدرسة الأولى: المدرسة الفقهية في التفسير: فكل أصحاب مذهب فسروا القرآن تفسيراً فقهياً خاصة في الآيات التي لها صلة بالفقه أو بأصول الفقه، وهذا كثير، فالحنابلة لهم تفاسير فقهية، والمالكية لهم تفاسير فقهية، والحنفية لهم تفاسير فقهية، والشافعية لهم تفاسير فقهية، والظاهرية لهم أيضاً تفسير فقهية، وهكذا، وهذا تفسير بالاجتهاد الفقهي الذي له دليله، فهم لم يفسروا القرآن من حيث هو، ولكن فسروه بما يوافق المذهب الفقهي.

المدرسة الثانية: مدرسة التفسير بالاجتهاد النحوي، وهذا كثير ويدخل فيها: الكتب المسماة: «إعراب القرآن»، ك«إعراب القرآن» للزجاج، «إعراب القرآن» للفراء، والتفاسير التي اعتني فيها بالإعراب ك«إعراب القرآن» للعكبري، وتفسير «البحر المحيط» لأبي حيان، وأشباه هذه الكتب.

المدرسة الثالثة: مدرسة التفسير بالاجتهاد اللغوي، ويدخل فيه: التفصيل في المفردات أو في البلاغة، وهناك عدد من الكتب اعتنت بهذا التفسير، وقد تشترك مع غيرها في مدرسة، كمدرسة فقهية أو مدرسة عقدية أو نحو ذلك، وهذه لها أمثلة متعددة: كتفسير ابن الجوزي،

وتفسير البحر المحيط، وكتفسير السمعاني، وتفسير السمين الحلبي، وتفسير كثيرة في هذا الصدد، ومن المتأخرين كتفسير الألوسي وما شابهه، وهذه قد يكون فيها عناية بالبلاغة أو عناية بالاشتقاق والمفردات.

المدرسة الرابعة: التفسير العقدي وهي التي اعتنت بالاجتهاد ولكنها مالت إلى تقرير العقيدة، وهذه يصلح أن نقول: أن ما يدخل في هذه المدرسة - مدرسة الاجتهاد المقبول - هي التفسير العقدي السلفية أو التي تكون تبعاً لأئمة الحديث رحمهم الله تعالى، والتي توافق ظاهر القرآن، وهذه يصح أن يُقال فيها: إنها تفسير بالاجتهاد المقبول.

والمدرسة الأخيرة: هي المدرسة الإشارية، والمدرسة الإشارية: هي مدرسة للتفسير بالاجتهاد، ولكن بذكر الإشارة، ومنها ما هو مقبول ومنها ما يدخل في الرأي المذموم، والتفسير بالإشارة سبق الكلام عليه^(١)، ولكن نعيده باختصار فنقول: يصح التفسير الإشاري بأربعة شروط ذكرها ابن القيم - رحمه الله تعالى - في «التبيان في أقسام القرآن»^(٢)، جَمَعَ قَسَمٍ، ويصح أن يُقال: في إقسام القرآن، وهو قَسَمَ القرآن.

وأما النوع الثاني: وهو التفسير بالرأي المذموم فهو كل ما كان الاجتهاد فيه غير متوافر الشروط، ويدخل فيها: كل التفسير التي يذهب إليها أهل البدع مثل تفسير غلاة الصوفية، وتفسير الشيعة التي ينحون فيها منحى التأويل والرأي الذي لا حجة فيه، ومثل تفسير الباطنية وتفسير المعتزلة والخوارج وما أشبه ذلك من التفسير.

وعلى أية حال، فإن تقسيم المدارس يحتاج إلى تفصيل أكثر، ولكن سبق أن أشرنا إليها، وقد انتقل ابن تيمية رحمته الله في آخر الكلام إلى

(٢) ص(٥٠).

(١) انظر: ص(١٢٧).

ما سبق أن ذكرناه، وهو أن التفسير بالاجتهاد إذا توافرت الشروط فإنه لا حرج منه، وأما إذا كان قولاً بمجرد الرأي فهو مذموم فليحذر منه؛ لأن القول على الله بلا علم شديد جداً، وكبيرة من الكبائر، وقد يكون كفوفاً إذا كان متعلقاً بإباحة ما لم يأذن به الله.

وقد ذكر في آخر بحثه أن من سئل عن علم، أو من سئل عن آية ولديه علم فإنه يجب عليه أن يجيب أو أن يبين المعنى، وهذا ليس على إطلاق، وإنما يجب عليه إذا كان ليس هناك من يعلمها إلا هو^(١)، أما إذا كان غير مسؤول عن الفتيا فإنه يجوز له أن يمتنع عن الجواب وأن يحيل إلى غيره كما كان الصحابة - رضوان الله عليهم - يحيل بعضهم إلى بعض^(٢).

أما إذا تعينت عليه، فإنه يجب عليه أن يُبين ولا يجوز له الكتمان، وإذا لم تتعين عليه لوجود من يجيب غيره، أو بوجود من يبين غيره، فإنه حيثئذٍ له في ذلك مندوحة.

هذا ختام بيان ما يتعلق بهذه الرسالة النفيسة، أسأل الله - جلّ وعلا - أن يرحم مؤلفها وكتبها شيخ الإسلام ابن تيمية، وأن يجزيه عنا وعن الموحدين خير الجزاء، وأن يجمعنا به في دار كرامته، وأن ينفعنا بعلومه؛ إنه سبحانه جواد كريم.

(١) أخرج البخاري (١١٨)، ومسلم (٢٤٩٢) وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «الولا أيتان في كتاب الله ما حدثت أحداً بشيء أبداً»، ثم تلا هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا آتَانَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْمُحْكَمَاتِ﴾ [البقرة: ١٥٩] إلى آخر الآيتين.

(٢) أخرج الدارمي في «سننه» (١٣٥)، وابن المبارك في «الزهد» (ص ١٩ رقم ٥٨)، وابن سعد في «الطبقات» (١١٠/٦)، والفسوي في «المعرفة» (١١٥/٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤١٢/١٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٨٦/٣٦)، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: «أدركت عشرين ومائة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، أراه قال: في هذا المسجد، فما كان منهم محدث إلا ودّ أن أخاه كفاه الحديث، ولا مُفتٍ إلا ودّ أن أخاه كفاه الفتيا».

كما أسأله سبحانه أن ينور قلوبنا جميعاً، وأن يفيض علينا من
الفهم الصحيح، وأن يقينا العثار، ويجنبنا الزلل، وأن يلزمنا في كل
تقوى وطاعة البدار، إنه سبحانه خير مسؤول وهو المعطي قبل
السؤال، والمنيل قبل استحقاق النوال ﷺ، تعالى اسمه، وتقدس
أسماءه، لا إله إلا هو.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك
على نبينا محمد.

تم بحمد الله



رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

الفهارس

* فهرس الآيات.

* فهرس الأحاديث والآثار.

* قائمة المصادر.

* قائمة المحتويات.



رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي

أسكنه الفردوس

فهرس الآيات

الصفحة	رقم الآية	طرف الآية
سورة الفاتحة		
١٢٥	٣	﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾
١٣٧	٦	﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾
١٣٩ ، ١٣٧	٧	﴿عَبْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾
١٣٩	٧	﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾
سورة البقرة		
٦١ ، ٥٩	٢	﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾
٥٧	٢٩	﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾
١٢٣ ، ١١٨	٦٧	﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾
١٣٩	٩٠	﴿فَبَاءُوا بِمَعْصِيَةِ عَلَىٰ عَصَبٍ﴾
٦٧	١٣٦	﴿وَأَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا . . .﴾
١١٩	١٥٧	﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾
١٧٥	١٥٩	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ﴾
١١١	١٨٠	﴿إِنْ تَرَكَ حَيْرًا﴾
٥٨	١٨٧	﴿أَجَلٌ لَّكُمْ لَيْلَةُ الصَّيَاحِ الرَّفْتُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾
١٣٩	١٨٧	﴿الْحَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْحَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾
١١٣	١٨٩	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾
٤١	١٩٥	﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾
١٤١	١٩٦	﴿وَأْتُوا مَتَّعٍ وَالْمَرْءَ لِلَّهِ﴾
		﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ
١٤١	١٩٨	﴿الْحَرَامِ﴾

الصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٣٩	٢٢٨	﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾
١٠٢	٢٥٥	﴿وَلَا يُؤَدُّنَّ حِفْظَهُمَا﴾
سورة آل عمران		
١١٩	١٧	﴿الْمُكْرِبِينَ وَالْمَكْرِئِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَفْهِينَ وَالْأَسْحَارَ﴾
٥٥	٥٢	﴿مَنْ أَنْصَارِيَّ إِلَى اللَّهِ﴾
٥٧	٧٥	﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِطَارٍ﴾
١٦٩	١٨٧	﴿لَتَسْتُئِنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾
سورة النساء		
٣٩	٤١	﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا﴾
١٣٣	١٠٥	﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾
١٠	١٦٠	﴿فِيظُنُّرٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِئَتْ أُجَلَّتْ لَهُمْ﴾
٥٢	١٦٣	﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾
سورة المائدة		
١٤ ، ١٣	١٥	﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ﴾
١٣	١٦	﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانًا سُبُلَ السَّلَامِ﴾
٤١	٤٩	﴿وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾
١٢٠ ، ١١٩	٥٥	﴿إِنَّمَا وَرِثَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾
١٣٩	٧٧	﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلِ وَأَصْلُوا كَثِيرًا﴾
١٤٧	١٠٥	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾
٤١	١٠٦	﴿شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ﴾
سورة الأنعام		
٦١ ، ٥٩	٧٠	﴿أَنْ تَبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ﴾

الصفحة	رقم الآية	طرف الآية
		﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَمْ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾
١٤	١٢٢	
١٠	١٤٦	﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾
		سورة الأعراف
١٢٥	٨	﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾
١٣٨ ، ١١٢	٣١	﴿يَتَّبِعِي مَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾
٥٨	١٠٥	﴿حَقِيقٌ عَلَىٰ أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ﴾
٩	١٢٧	﴿وَيَذَرِكْ وَءَالِهَتِكَ﴾
٣٧	١٣١	﴿فَإِذَا جَاءَهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ﴾
		سورة الأنفال
٤١	١٦	﴿وَمَنْ يُؤَلِّمِهِمْ يُؤَمِّنْهُمْ دُبْرَهُ﴾
١٤٠	٤١	﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾
١٣٩	٦٠	﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾
		سورة التوبة
١١٨	١٢	﴿فَقَبِلُوا آيَةَ الْكُفْرِ﴾
		سورة هود
٤٤	١١٤	﴿وَأَمِرِ الصَّالُونَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِنَاتٍ﴾
		سورة يوسف
١٦	٢	﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾
		سورة الرعد
٩٨	٧	﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾
		سورة إبراهيم
١٣	١	﴿الرَّ كَتَبُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾

الصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٣	٢	﴿اللَّهُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾
		سورة النحل
٣٥ ، ٣٤	٤١	﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾
١٠٣		
١٣٣ ، ١٥	٤٤	﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾
١٤٨	٤٧	﴿أَزِيزٌ عَلَيْهِ عَقَابُ الْمُجْرِمِينَ وَهُوَ غَافِقٌ لِمَا يَكْفُرُونَ﴾
٩٤ ، ٩٣	٦٢	﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْفُرُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكُذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْمُسْقَى﴾
١٣٣	٦٤	﴿وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾
٣٩	٧٢	﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَرْزَاقِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةٍ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾
١٠	١١٨	﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا مَّا فَصَّصْنَا عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ﴾
		سورة الإسراء
٥٢	٤	﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾
١٠٣	٢٥	﴿رَبِّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَادِقِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأُولَٰئِكَ عَفْوَ﴾
١٠٨	٦٠	﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنُحِفُّهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا﴾
٥٥	٧٣	﴿وَلَنْ كَادُوا لَيَفْتِنُوكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾
١٤١	٧٨	﴿أَفِئَّةَ الصَّلَاةِ لِلدُّلُوكِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ﴾
٢٥	٧٩	﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَخْمُودًا﴾
٢٦	١١٠	﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾
		سورة الكهف
١٣٨ ، ١١٢	٧	﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾

الصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٤٥ ، ١٣٦	٢٢	﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَذِبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَذِبُهُمْ﴾
١٤٥ ، ١٣٦	٢٢	﴿وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَاتَّامَنَّا مِنْ كَذِبِهِمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾
١٥٤		
١٤٦	٢٢	﴿فَلَا تَمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَّةً ظَاهِرًا﴾
سورة طه		
١٣٥ ، ١٠	٤٠	﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾
١٥٤ ، ١٣٦		
٥٦	٧١	﴿وَلَا ضَلَّيْنَاكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾
		﴿فَإِنَّمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾
٣١ ، ١٣	١٢٣	
٣٢ ، ٣١ ، ١٣	١٢٤	﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾
٣١ ، ١٣	١٢٥	﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾
٣١	١٢٦	﴿قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ ءَايَتُنَا فَنَسِيْنَهَا﴾
سورة الأنبياء		
١٢٥	٤٧	﴿وَوَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾
١١١	٧٣	﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ﴾
٥٨ ، ٥٥	٧٧	﴿وَنَصَرْتَهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا﴾
سورة الحج		
٦١	٥	﴿إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ﴾
٥٧ ، ٥٦	٢٥	﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَاكِمِ يَظْلَمْ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾
سورة المؤمنون		
٥٧	٢٨	﴿فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَعَكَ عَلَى الْفَلَاحِ﴾
١٧ ، ١٦	٦٨	﴿أَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾

الصفحة	رقم الآية	
		سورة النور
١٦٤	١٣	﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ فَآتُوكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾
١٣٧ ، ١١٢ ، ١٣٨	٣١	﴿وَلَا يُدْرِكُ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾
١١١	٣٣	﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾
		سورة الفرقان
١٣٦	٤٥	﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا﴾
		سورة القصص
١١١	٢٤	﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾
٩	٣٨	﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾
		سورة السجدة
١٦٦	٥	﴿يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾
		سورة فاطر
٣٦	٣٢	﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾
٣٨	٣٢	﴿فَمَنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ﴾
		سورة يس
١١٨	١٢	﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾
		سورة الصافات
١١٢ ، ١٠١ ، ١٣٨	٦	﴿إِنَّا زَيْنَا السَّمَاءِ الدُّنْيَا بِرَبِّنَا الْكَوْكَبِ﴾
١٣٨	٧	﴿وَحَفَظًا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ﴾
		سورة ص
٥٦ ، ٥٥	٢٤	﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجِيكَ إِلَيَّ نَجَاحِي﴾
١٧ ، ١٥	٢٩	﴿كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾

الصفحة	رقم الآية	طرف الآية
		سورة الزُّمَر
١٢٠	٣٣	﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾
١١٨	٦٥	﴿لَئِنِ اشْرَكْتَ لَيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ﴾
		سورة غَافِر
١٠٢	٧	﴿وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةٌ وَعِلْمًا﴾
		سورة الشُّورَى
٥٨	٢٥	﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾
١٣	٥٢	﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾
١٣	٥٣	﴿صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَمْ يَلَمْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾
		الزخرف
٥٧	١٣	﴿لِنَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ﴾
		سورة الدِّخَان
١١١	٣٧	﴿أَهْمٌ خَيْرٌ أَمْ قَوْمٌ تُبِيعَ﴾
		سورة الأحقَاف
٥٩	٢١	﴿إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ﴾
		سورة مَحْمَد
١٧ ، ١٦	٢٤	﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْعَانَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَقْفَالِهَا﴾
		سورة الفُتْح
١٢٠ ، ١١٩	٢٩	﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾
		سورة الطُّور
٥٢ ، ٥١	٩	﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا﴾
		سورة النُّجْم
٥١	٩ - ٨	﴿ثُمَّ دَنَا فَدَلَّكَ ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾

الصفحة	رقم الآية	طرف الآية
		سورة الرَّحْمَنِ
١١٨	١٩	﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾
١١٨	٢٢	﴿الْوَلُؤُ وَالْمِزَاجَاتِ﴾
٥٣	٣٧	﴿فَإِذَا انشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ﴾
		سورة الواقعة
٣٦	١٠	﴿وَالسَّيْفُونَ السَّيْفُونَ﴾
٣٦	١١	﴿أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾
		سورة الحديد
١٢٠	١٠	﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلًا﴾
		سورة الممتحنة
١٣٧	١٣	﴿غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾
		سورة الجمعة
٥٣	٩	﴿فَأَسْعَوْا﴾
		سورة الحاقة
٩٨	١٢	﴿وَتَعْبَهُ أُذُنٌ وَعِصَةٌ﴾
		سورة المعارج
١٦٦	٤	﴿يَوْمَ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾
		سورة المائدة
٦١	٣١	﴿وَلَا يَرْأَبُ﴾
٤٩	٥٠	﴿كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ﴾
٩٤ ، ٤٩	٥١	﴿فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ﴾
		سورة الإنسان
٥٨ ، ٥٥	٦	﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾

الصفحة	رقم الآية	طرف الآية
		سورة النبا
١١٩	٢ - ١	﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ ﴿١﴾ عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ﴾
		سورة التّازعات
٥٨	١٨	﴿هَلْ لَكَ إِلَهٌ إِلَّا أَنْ تَرْكَبَ﴾
		سورة عَبَسَ
١٦٦	٣٠ - ٢٧	﴿تَابَتْنَا فِيهَا حَبًا ﴿٧٧﴾ وَعَيْنًا وَقَضْبًا ﴿٧٨﴾ وَزَيْتُونًا وَغُلًّا ﴿٧٩﴾ وَحَدَائِقَ غُلًّا﴾
١٧٠ ، ١٦٥	٣١	﴿وَفَكَهْمًا وَأَبًا﴾
		سورة التّكوير
٥٣	١	﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾
٥٠ ، ٤٩	١٧	﴿وَاللَّيْلُ إِذَا عَسَسَتْ﴾
		سورة المطففين
٤٨ ، ٤٤	١	﴿وَبِلِّ اللّٰطِفِينَ﴾
		سورة الفجر
٥١	٣ - ١	﴿وَالفَجْرِ ﴿١﴾ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ﴿٢﴾ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ﴾
		سورة التّين
١١٩	٢ - ١	﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ ﴿١﴾ وَطُورِ سِينِينَ﴾
١١٩	٣	﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾
		سورة القارعة
٥٣	٥	﴿كَالْمُهِنِ الْمَفْشُوشِ﴾
		سورة العاديات
١١١	٨	﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾
		سورة المسد
١١٨	١	﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾

<u>الصفحة</u>	<u>رقم الآية</u>	<u>طرف الآية</u>
		سورة الفَلَق
٤٤	١	﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾
		سورة النَّاسِ
٤٥	١	﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾

* * *

رَفَعُ

عبد الرحمن (البحراني)
(سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ)

فهرس الأحاديث والآثار

الصفحة

طرف الحديث أو الأثر

(١)

٢٥	أقرأ القرآن
١٦٩	اتقوا التفسير فإنما هو الرواية عن الله
١٣٤	أجتهد رأيي
١٦٦	أحرج عليك إن كنت مسلماً لما قمت عني
١٥٧ ، ١٧	إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به
١٦٨	إذا حدثت عن الله حديثاً فقف حتى تنظر ما قبله وما بعده
٦٧	«إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم»
١٥٣ ، ١٥٢ ، ٧٠	«إذا حدثكم بنو إسرائيل فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم»
١٤٤	استخلف علي عبد الله بن عباس على الموسم
٩٦	اعتمر في رجب
١٣٩	«ألا إن القوة الرمي»
١٣٣	«ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه»
١٥٠ ، ١٨	«اللهم علِّمه التأويل»
١٨	«اللهم علِّمه الحكمة»
١٨	«اللهم علِّمه الكتاب»
١٤٣	«اللهم فقهه في الدين وعلِّمه التأويل»
١٤٠	«أليست تدع الصلاة أيام أقرائها؟»
٤٠	«إليك نسعى ونحفد»
١٦٥	أن أبا بكر الصديق سُئِلَ عن قوله: «وَفَكِهَةٌ وَأَبَا»
١٦٦	أن ابن عباس سُئِلَ عن آية لو سُئِلَ بعضها بعضكم لقال فيها

- ١٤٠ أن أم حبيبة بنت جحش استحيزت
- ١٦٥ أن عمر بن الخطاب قرأ على المنبر: ﴿وَفِيكُمُ آبَاءٌ...﴾
- ١٣٠ «إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب أو صورة»
- ١٦٥ إن هذا لهو التكلف يا عمر
- ٩٦ أن النار لا تمتلئ حتى ينشئ الله لها خلقاً آخر
- ٩٦ أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال
- ١٥٤ أنا أعلم عدتهم، كانوا سبعة وثامنهم كلبهم
- ١٦٧ إنا لا نقول في القرآن شيئاً
- ١٦٤ أي أرض تقلني، وأي سماء تظلني
- ١٦٥ أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني
- (ب)
- ١٣٤ بسنة رسول الله
- ١٣٤ بكتاب الله
- ١٤٤ «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»
- ١٣٤ «بم تحكم؟»
- (ت)
- ١٦٩ التفسير على أربعة أوجه
- (ج)
- ١٦٦ جاء طلق بن حبيب إلى جندب بن عبد الله
- (ح)
- ١٥ حدثنا الذين كانوا يقرؤننا القرآن
- ١٥٢ ، ١٥١ «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»
- ١٣٤ «الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله
- (خ)
- ١٢٤ «خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»

- (د)
- ٥٩ «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»
- (ذ)
- ١٦٨ ذهب الذين كانوا يعلمون فيما أنزل القرآن
- (ر)
- ١٥٦ رأيت مجاهداً سأل ابن عباس عن تفسير القرآن
- (س)
- ١٦٦ سأل رجل ابن عباس عن: ﴿يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾
- (ص)
- ٩٦ صلى في البيت ركعتين
- (ض)
- ٣٣ «ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً»
- (ع)
- ١٦ عرضت المصحف على ابن عباس أوقفه عند كل آية منه وأسأله عنها
- ١٥٦ عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات
- ١٤٩ عليكم بديوان العرب فإن به معرفة كلام ربكم
- (ف)
- ٣٣ «فالصراط المستقيم: هو الإسلام»
- ١٣٤ «فإن لم تجد؟»
- ٢٥ فإنه مقام محمد ﷺ المحمود الذي يخرج الله به من يخرج
- ١٣٤ فضرب رسول الله ﷺ في صدره
- ١٦٦ فما ﴿يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾
- ٢٥ فهل سمعت بمقام محمد ﷺ
- (ك)
- ١٦٨ كان أصحابنا يتقون التفسير ويهابونه

- ١٥ كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جلّ في أعيننا
 ١٠٢ ، ١٠١ الكرسي موضع القدمين
 ١٠٢ كرسية: علمه
 ١٦٥ كنا عند عمر بن الخطاب وفي ظهر قميصه أربع رقاع
 ٩٦ كنا يومئذ خائفين

(ل)

- ٤٤ «لا، بل لأمتي جميعاً»
 ٦٨ ، ٨ «لا تجتمع أمتي على ضلالة»
 ٦٧ لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا: ﴿مَأْمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾
 ٥٩ «لا يريه أحد»
 ١٦٧ لقد أدركت فقهاء المدينة وإنهم ليعظمون القول في التفسير
 ١٥٦ لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود لم أحتج أن أسأل ابن عباس

(م)

- ١٦٥ ما الأب؟
 ١٥٦ ما في القرآن آية إلا وقد سمعت فيها شيئاً
 ١٤٧ «ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرن على أن يغيروا ثم لا يغيروا»
 ٥٩ مر بظبي حاقف
 ١٣٩ ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾: اليهود، ﴿الضَّالِّينَ﴾: النصارى
 ١٣١ «الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب أو صورة»
 ١٠٩ من تكلم في القرآن برأيه، فقد تبوأ مقعده من النار
 ١٥٠ «من سرّه أن يقرأ القرآن غصّاً طريّاً كما أنزل»
 ١٦٩ «من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار»
 ١٧٠ «من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار»
 ١٦٣ ، ١٠٩ «من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ»
 ١٧٢ ، ١٧٠ ، ١٦٣ «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار»

(ن)

- ٤١ نزلت فينا معشر الأنصار
 ١٥٠ ، ١٤١ ، ١٨ نعم ترجمان القرآن ابن عباس
 ١٤٣ نعم الترجمان للقرآن ابن عباس

(هـ)

- ١٦٥ هذه الفاكهة قد عرفناها، فما الأب
 ١٦٦ هما يومان ذكرهما الله في كتابه، الله أعلم بهما
 ٣٣ «هو جبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم»
 ١٥٠ والله لو أعلم أن أحداً في الأرض يعلم آية من كتاب الله جل وعلا
 ١٦٨ والله ما من آية إلا وقد سألت عنها، ولكنها الرواية عن الله
 ١٥٢ «وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»
 ٦٨ ولا تجتمع أمتي على ضلالة

(ي)

- ١٤٧ يا أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها في غير موضعها
 ٤٤ يا رسول الله، ألي وحدي؟



رَفْعُ

عبد الرحمن النخدي
أسكنه الله الفردوس

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

قائمة المصادر

- ١ - الأحاد والمثاني، لابن أبي عاصم، دار الراية، الرياض، ١٤١١هـ، الطبعة الأولى.
- ٢ - أبجد العلوم، لصديق حسن خان، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٧٨م.
- ٣ - الإنقان في علوم القرآن، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الفكر، لبنان، ١٤١٦هـ، الطبعة الأولى.
- ٤ - الأحاديث المختارة لضياء الدين المقدسي، تحقيق. د. عبد الملك بن دهيش، مكتبة النهضة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى.
- ٥ - الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب ابن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٦ - الإحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد علي بن محمد بن حزم الظاهري، دار الحديث، القاهرة ١٤٠٤هـ.
- ٧ - الإحكام في أصول الأحكام، لسيف الدين علي بن أبي علي الأمدي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ٨ - أحكام القرآن، لابن العربي، دار الفكر، بيروت.
- ٩ - أحكام القرآن، لأبي بكر أحمد الجصاص، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- ١٠ - الأدب المفرد، للبخاري، مؤسسة الكتب الثقافية.
- ١١ - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.
- ١٢ - إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ.

- ١٣ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، مطبعة المدني، الطبعة الأولى ١٣٨٦.
- ١٤ - الاعتصام، لأبي إسحاق الشاطبي، المكتبة التجارية، القاهرة.
- ١٥ - إعراب القرآن، لأبي جعفر النحاس، عالم الكتب، بيروت.
- ١٦ - إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣ م.
- ١٧ - الأم، للشافعي، دار المعرفة، بيروت.
- ١٨ - الأمالي المطلقة، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤١٦ هـ، الطبعة الأولى.
- ١٩ - الأنساب، للسمعاني، دار الجنان، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
- ٢٠ - الإنصاف في التنبه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف، عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ.
- ٢١ - أنوار التنزيل وأسرار التأويل، لعبد الله الشيرازي البيضاوي، دار الفكر، ١٤٠٢ هـ.
- ٢٢ - الإيمان لابن منده، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٦ هـ.
- ٢٣ - البحر الزخار للبخاري، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ومكتبة العلوم والحكم، المدينة، الطبعة الأولى.
- ٢٤ - بدائع الفوائد، ابن قيم الجوزية، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ١٤١٦ هـ، الطبعة الأولى.
- ٢٥ - البداية والنهاية، ابن كثير، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر.
- ٢٦ - البداية والنهاية، ابن كثير، تحقيق: محمد عبد العزيز النجار، مكتبة الفلاح، الرياض.
- ٢٧ - البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.
- ٢٨ - تاريخ بغداد للخليفة البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٢٩ - التاريخ الكبير، للبخاري، المكتبة الإسلامية، مصورة عن الطبعة الهندية.
- ٣٠ - تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى.
- ٣١ - التبيان في أقسام القرآن، لابن قيم الجوزية، دار الفكر.

- ٣٢ - تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج، لابن الملحق، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٤م.
- ٣٣ - التسهيل لعلوم التنزيل، للكليبي، دار الكتاب العربي، لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤٠٣هـ.
- ٣٤ - تعليق التعليق، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: سعيد عبد الرحمن القزقي، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٣٥ - تفسير ابن جرير الطبري، طبع ونشر: مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٧٣هـ.
- ٣٦ - تفسير الثعالبي، مؤسسة الأعلمي، بيروت.
- ٣٧ - تفسير سفيان الثوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- ٣٨ - تفسير السمرقندي، دار الفكر، بيروت.
- ٣٩ - تفسير السمعاني، محمد بن منصور السمعاني، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٤٠ - تفسير عبد الرزاق الصنعاني، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٤١ - تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، دار الفكر، بيروت ١٤٠١هـ.
- ٤٢ - تفسير القرطبي، للإمام القرطبي، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٥١هـ.
- ٤٣ - تفسير الواحدي، دار القلم، دمشق، ١٤١٥هـ.
- ٤٤ - تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: أبي الأشبال، دار العاصمة الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٤٥ - التلخيص الحبير، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الله هاشم يماني، ١٣٨٤هـ.
- ٤٦ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر النمري القرطبي، دار الحديث الحسنية، ١٣٨٧هـ.
- ٤٧ - تهذيب الآثار للطبري، دار المدني، القاهرة.
- ٤٨ - تهذيب الكمال، للمزني، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى.

- ٤٩ - التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
- ٥٠ - الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، للترمذي، تحقيق: أحمد شاکر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٥١ - الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، للترمذي، طبعة بيت الأفكار الدولية، ١٤٢٠هـ.
- ٥٢ - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، مكتبة المعارف، الرياض ١٤٠٣هـ.
- ٥٣ - الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي التميمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٧١هـ، الطبعة الأولى.
- ٥٤ - الجمع بين الصحيحين، لعبد الحق الإشبيلي، دار المحقق للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى.
- ٥٥ - حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٨٧هـ.
- ٥٦ - الدر المشور في التفسير بالمأثور، السيوطي، دار الفكر، ١٩٩٣م.
- ٥٧ - درء تعارض العقل مع النقل، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار الكنوز الأدبية، الرياض، ١٣٩١هـ.
- ٥٨ - دلائل النبوة، للأصبهاني، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٩هـ، الطبعة الأولى.
- ٥٩ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود آلوسي، دار الفكر، ١٣٩٨هـ.
- ٦٠ - زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.
- ٦١ - زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.
- ٦٢ - سلسلة الأحاديث الصحيحة، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.

- ٦٣ - سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيء على الأمة، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ومكتبة المعارف، الرياض.
- ٦٤ - سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، ١٣٧٢هـ.
- ٦٥ - سنن أبي داود، تحقيق: عزت عبيد الدعاس، دار الحديث، سوريا، الطبعة الأولى، ١٣٨٨هـ.
- ٦٦ - سنن أبي داود، طبعة بيت الأفكار الدولية، ١٤٢٠هـ.
- ٦٧ - سنن الدارقطني، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني، دار المحاسبة للطباعة، القاهرة، سنة ١٣٨٦هـ.
- ٦٨ - سنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المغني، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٦٩ - سنن سعيد بن منصور، سعيد بن منصور الخراساني، دار الصميعي، الرياض، ١٤١٤هـ، الطبعة الأولى.
- ٧٠ - السنن الكبرى، البيهقي، دار الفكر.
- ٧١ - السنن الكبرى، للنسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٧٢ - سنن الترمذي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب ١٤٠٦هـ.
- ٧٣ - سنن النسائي، طبعة بيت الأفكار الدولية، ١٤٢٠هـ.
- ٧٤ - السنة لابن أبي عاصم، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ١٤١٩هـ.
- ٧٥ - سير أعلام النبلاء للذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى.
- ٧٦ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان.
- ٧٧ - شرح شذور الذهب، عبد الله بن هشام الأنصاري، الشركة المتحدة، سورية، ١٤٠٤هـ.

- ٧٨ - شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي، مكتبة المنار، الأردن، الزرقاء، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ٧٩ - شرح معاني الآثار لأبي جعفر الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٨٠ - شعب الإيمان، البيهقي، تحقيق محمد السعيد بسونني، دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ.
- ٨١ - شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، ابن قيم الجوزية، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ.
- ٨٢ - صحيح ابن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي.
- ٨٣ - صحيح البخاري، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٨٤ - صحيح الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
- ٨٥ - صحيح مسلم بشرح النووي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.
- ٨٦ - صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى، ١٣٧٤هـ.
- ٨٧ - صفة صلاة النبي ﷺ من التكبير إلى التسليم كأنك تراها، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية عشرة، ١٤٠٥هـ.
- ٨٨ - الضعفاء الكبير، للعقيلي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ٨٩ - الطبقات الكبرى، محمد بن سعد، دار صادر، بيروت.
- ٩٠ - طبقات المفسرين، لشمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداودي، مكتبة وهبة، الطبعة الأولى، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.
- ٩١ - العبر في خبر من غبر، الذهبي، مطبعة حكومة الكويت، ١٩٨٤م.
- ٩٢ - علل الحديث، ابن أبي حاتم، دار المعرفة، بيروت، لبنان ١٤٠٥هـ.

- ٩٣ - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ، الطبعة الأولى.
- ٩٤ - غريب الحديث، إبراهيم بن إسحاق الحربي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٥هـ، الطبعة الأولى.
- ٩٥ - غريب الحديث، حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٢هـ.
- ٩٦ - غريب الحديث، لابن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥هـ، الطبعة الأولى.
- ٩٧ - غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٩٨ - غريب الحديث، لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، مطبعة العاني، بغداد، ١٣٩٧هـ.
- ٩٩ - الفتاوى الكبرى، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ، الطبعة الأولى.
- ١٠٠ - الفتاوى الكبرى، لابن تيمية الحرّاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ١٠١ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت.
- ١٠٢ - فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني، دار الفكر، بيروت.
- ١٠٣ - فضائل القرآن، لأبي عبيد القاسم بن سلام، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ١٠٤ - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ١٠٥ - الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي الجرجاني، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩.
- ١٠٦ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، دار العلوم الحديثة، بيروت، لبنان.
- ١٠٧ - الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، دار الكتب الحديثة مصر، الطبعة الأولى.

- ١٠٨ - لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى.
- ١٠٩ - لسان الميزان، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٦هـ.
- ١١٠ - المجروحين لابن حبان، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.
- ١١١ - مجموع الفتاوى، لابن تيمية الحرّاني، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وولده محمد، طبعة مجمع الملك فهد.
- ١١٢ - مجموع مؤلفات شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، دار القاسم.
- ١١٣ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ١١٤ - المحلى لابن حزم، المكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت.
- ١١٥ - مختصر سنن أبي داود، للمنذري، مع شرح معالم السنن للخطابي، وتهذيب السنن، لابن قيم الجوزية، تحقيق محمد حامد الفقي، مكتبة السنة المحمدية، القاهرة، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- ١١٦ - المدخل إلى السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ١٤٠٤هـ.
- ١١٧ - المستدرک، للحاكم، دار المعرفة.
- ١١٨ - مسند أبي داود الطيالسي، تحقيق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر.
- ١١٩ - مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون، الطبعة الأولى.
- ١٢٠ - مسند إسحاق بن راهويه، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ١٤١٢هـ.
- ١٢١ - مسند أحمد بن حنبل الشيباني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٠هـ.
- ١٢٢ - مسند أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة.
- ١٢٣ - مسند الروياني، تحقيق: أيمن علي أبو يمان، مؤسسة قرطبة، ١٤١٦هـ.
- ١٢٤ - مسند الشاميين للطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

- ١٢٥ - المسوّدّة في أصول الفقه، لآل تيمية، تحقيق: محمد محيي الدّين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ١٢٦ - المصاحف، لابن أبي داود السجستاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ١٢٧ - المصنف، ابن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ.
- ١٢٨ - مصنف عبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ.
- ١٢٩ - معارج القبول، لحافظ أحمد حكمي، تخريج عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الثانية.
- ١٣٠ - المعارف، لابن قتيبة، دار المعارف، القاهرة.
- ١٣١ - معالم التنزيل (تفسير البغوي)، الحسين بن مسعود البغوي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ١٣٢ - معاني القرآن، لأبي جعفر النحاس، تحقيق: محمد علي الصابوني، مطبوعات معهد البحوث العلمية، ومركز إحياء التراث، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ١٣٣ - المعجم الأوسط للطبراني، تحقيق: طارق عوض الله، وعبد المحسن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، مصر، سنة ١٤١٦هـ.
- ١٣٤ - المعجم الكبير للطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية.
- ١٣٥ - المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، دار المعرفة، بيروت.
- ١٣٦ - المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، لابن مفلح، تحقيق: د. عبد الرّحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ١٣٧ - مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد بن عبد العظيم الزرقاني، دار إحياء الكتب العربية.

- ١٣٨ - الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشَّاطِبي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ١٣٩ - الموضوعات من الأحاديث المرفوعات، ابن الجوزي، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ.
- ١٤٠ - الموطأ، مالك بن أنس، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر.
- ١٤١ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م.
- ١٤٢ - الناسخ والمنسوخ، لابن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ١٤٣ - الناسخ والمنسوخ، لمرعي بن يوسف الكرمي، دار القرآن الكريم، الكويت، ١٤٠٠هـ.
- ١٤٤ - نصب الراية للزيلعي، تحقيق: محمد يوسف البنوري، دار الحديث، مصر، ١٣٥٧هـ.
- ١٤٥ - النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، دار إحياء الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٣٨٣هـ.



رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

قائمة المحتويات

أسكنه الله الفردوس

الصفحة * مقدمة الشارح

الموضوع

٥

- * مقدمة صاحب الكتاب: شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ٧
- سبب تأليف الرسالة ٧
- بيان أن العلم إما نقل مصدق عن معصوم أو قول عليه دليل معلوم ٩
- حاجة الأمة إلى فهم القرآن الكريم ١٢
- النزاع بين الصحابة في التفسير قليل جداً بالنسبة لمن بعدهم ١٨
- مدرسة ابن عباس رضي الله عنه في التفسير وتلامذته ١٨
- الكلام على الصحيفة الصادقة في التفسير ١٩
- اعتماد الشافعي وأحمد والبخاري وغيرهما تفسير مجاهد ٢١
- الكلام على تفسير الإمام أحمد ٢١
- شروط الاستنباط والاستدلال في القرآن الكريم ٢١
- الفرق بين نقد أسانيد التفسير وأسانيد الحديث ٢٢
- الكلام على رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنه ٢٣
- بيان أن اختلاف السلف في التفسير اختلاف تنوع، وأمثلة عليه ٢٦
- شرح بيان الألفاظ المتواطئة والمشاركة والمتكافئة والمتباينة والمترادفة
والمشككة ٢٨
- تفسير الصراط المستقيم وتنوع ألفاظ السلف فيه ٣٣
- تفسير السلف بالمثل ٣٥
- ضرورة مراعاة المفسر لحاجة الناس عند تفسيره للقرآن الكريم ٣٩
- معرفة أسباب النزول وبيان أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ٤٢
- هل قول الصحابي: نزلت هذه الآية في كذا، يكون مسنداً أم لا؟ ٤٧

٤٩ بيان أن بعض الخلاف المنقول عن السلف راجع إلى اللغة
٥٢ الكلام على الترادف في اللغة والقرآن الكريم
٥٥ مبحث التضمين
٦١ فوائد اختلاف التنوع
٦٢ الاختلاف في الفقهيات
٦٥ الخلاف الواقع في التفسير من جهة النقل
٦٥ أنواع المنقول
٦٧ التفاسير المنقولة عن أهل الكتاب
	شرح كلمة الإمام أحمد: «ثلاثة ليس لها إسناد: التفسير والملاحم
٧٢ والمغازي»
٧٨ حكم الأخذ بالمراسيل
٧٨ احتمال الخطأ في رواية الراوي لا يعني رد روايته في التفسير
٨٤ حكم الحديث الطويل إذا روي من وجهين مختلفين من غير مواطأة
٨٧ خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقاً له أو عملاً به يوجب العلم
٨٩ كتابة الحديث للاعتبار
٩٢ الإجماع على الألفاظ في التفسير أو على المعنى
٩٦ ذكر بعض الأحاديث المعللة في التفسير والحديث
١٠٠ الكلام على النظر في أسانيد كتب التفسير
١٠٥ الأوجه التي يدخل منها الغلط في التفسير بالاجتهاد
١١٢ الكلام على التفسير بالرأي
١١٥ الكلام على تفاسير أهل البدع؛ كالمعتزلة ومتأخرة الشيعة
	أمثلة على تفاسير الرافضة لآيات من القرآن الكريم فيها الطعن في
١١٨ الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> ، والثناء على علي <small>رضي الله عنه</small>
١٢٣ أنواع التأويل
١٢٤ رد التفاسير الباطلة بدليل مجمل وآخر مفصل
١٢٨ أقسام التفسير الإشاري

١٢٩ شروط صحة التفسير الإشاري
١٣٣ أحسن طرق التفسير
١٣٤ تفسير القرآن بالقرآن على أربعة أنحاء
١٣٩ تفسير القرآن بالسنة
١٤٢ تفسير القرآن بأقوال الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
١٤٧ مدارس التفسير عند الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
١٤٨ ترجيح الأخذ بتفاسير الصحابة لأربعة أسباب
١٥٠ الكلام على تفسير السدي الكبير
١٥٢ أنواع الإسرائيليات وحكمها
١٥٤ أوجه الترجيح في مسائل الخلاف
١٥٦ تفسير القرآن بأقوال التابعين
١٥٩ مدارس التفسير بالرأي وما تفرع منها
١٦٠ مناقشة مسألة الإجماع في التفسير
١٦١ مزايا تفسير التابعين
١٦٣ التشديد في تفسير القرآن بالرأي، والآثار عن السلف في ذلك
١٧٠ - خاتمة الشارح
١٧٧ * الفهارس
١٧٩ فهرس الآيات
١٨٩ فهرس الأحاديث والآثار
١٩٥ قائمة المصادر
٢٠٥ قائمة المحتويات

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

رَفْعٌ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس